الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الإسبوعى

(525)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	17
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	26
حقوق الإنسان فى العالم	87

مطاردات الهيئة

حقوق الإنسان تخاطب الهيئة: المطاردات تسيء لسمعة السعودية

المصدر: جريدة الوئام الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.alweeam.com.sa/

الرياض-الوئام:
أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الانسان في السعودية أنها خاطبت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بشأن عدد من الحوادث وآخرها قضية "فتاة النخيل"، وطالبوا بضرورة الالتزام بالأنظمة والتعليمات والحفاظ على حقوق الأفراد وحرياتهم.
وقالت إن المطاردات التي تنفذها الفرق الميدانية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من شأنها الإساءة لسمعة الجهاز وسمعة المملكة، خاصة إذا كان فيها انتهاك وتعد على حقوق الأفراد.
ورأى رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني، أن المطاردات التي تتكرر من حين لآخر، بعضها يتم بناءً على اجتهادات شخصية، وأن هذا قد يسيء للمملكة، خاصة في ظل انتشار وسائل التواصل الحديثة.
واعتبر ما اتخذته الهيئة من إجراءات تجاه المتسببين في حادثة "فتاة النخيل"، بالأمر الجيد، مؤكداً ثقته بأن المسؤولين في الهيئة حريصون على عدم التجاوز وإلحاق الأذى بالآخرين، مشيراً لأهمية تدريب وتثقيف أعضاء الهيئة على العمل الميداني، وإحسان التعامل مع الآخرين حسبما أوردت صحيفة الوطن.
ومن الجدير ذكره أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قد اعترفت مؤخراً بأخطاء ارتكبها بعض منسوبيها في التصرف مع فتاة النخيل بالرياض،حيث تم تداول مقطع فيديو للحادثة على نطاق واسع، في وقت قال فيه المتحدث الرسمي لفرع الرئاسة العامة بمنطقة الرياض الشيخ محمد السبر: أنه تبين من خلال التحقيق أن الفتاة قد ارتكبت مخالفة تستوجب استيقافها، إلا أن فرقة الهيئة لم تلتزم بالأنظمة والتعليمات المتعلقة بآلية الضبط والاستيقاف؛ مما ترتب عليه تصعيد الموقف.
حيث اتخذت الرئاسة العامة العقوبات اللازمة في حق منسوبيها المشاركين في الواقعة وفق ما تقتضية الأنظمة والتعليمات.

حقوق الإنسان: مطاردات فرق الهيئة قد تسيء لسمعة المملكة

المصدر: جريدة أخبار 24 الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://akhbaar24.argaam.com/

قالت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، إن المطاردات التي تنفذها الفرق الميدانية لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من شأنها الإساءة لسمعة الجهاز وسمعة المملكة، خاصة إذا كان فيها انتهاك وتعد على حقوق الأفراد.

ورأى رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني، أن المطاردات التي تتكرر من حين لآخر، بعضها يتم بناءً على اجتهادات شخصية، وأن هذا قد يسيء للمملكة، خاصة في ظل انتشار وسائل التواصل الحديثة.
وأبان أنهم خاطبوا الهيئة بشأن عدد من الحوادث وآخرها قضية "فتاة النخيل"، وطالبوا بضرورة الالتزام بالأنظمة والتعليمات والحفاظ على حقوق الأفراد وحرياتهم، طبقاً لصحيفة "الوطن".
واعتبر ما اتخذته الهيئة من إجراءات تجاه المتسببين في حادثة "فتاة النخيل"، بالأمر الجيد، مؤكداً ثقته بأن المسؤولين في الهيئة حريصون على عدم التجاوز وإلحاق الأذى بالآخرين، مشيراً لأهمية تدريب وتثقيف أعضاء الهيئة على العمل الميداني، وإحسان التعامل مع الآخرين.
يذكر أن حادثة "فتاة النخيل"، تم تداولها عبر مقطع فيديو أظهر الفتاة وهي تصرخ أمام أحد المراكز التجارية بالرياض، وذلك خلال محاولة أحد الأشخاص اقتيادها، بينما كانت تقف سيارة تابعة لهيئة الأمر بالمعروف في الموقع، إلى ذلك أصدرت الهيئة بياناً في وقت لاحق أوضحت فيه بأن منسوبيها الذين شاركوا في القضية لم يلتزموا بتعليمات الضبط والاستيقاف، وأنه تمت معاقبتهم على هذا الأمر.

طالَبَ بتشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية والعامة

مشرف حقوق الإنسان بجازان: جريمة تعليم #الدائر كارثة حقيقية

المصدر: جريدة المواطن السبت 4 جماد اول 1437هـ - 13 فبراير 2016م
/http://www.almowaten.net

أوضح المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان، أحمد البهكلي في تصريح له أمس، أن ما حدث أمس في محافظة الدائر كارثة حقيقية؛ فالقاتل معلّم، والضحايا معلمون، ومكان الجريمة موقع تعليمي.
وأضاف: إننا نشعر بالحزن جميعاً لذهاب أرواح زكية من خيرة أبناء الوطن؛ نتيجة التهور وعدم الاتزان في معالجة خلل ما، وما حدث يلخص التأزم النفسي والاحتقان الشديد في المجتمع، ولا بد من دراسة تسلسل ما حدث بشكل متأنٍّ وجريء، دونما تردد ولا مواربة.
المشرف على حقوق الانسان
ولفت إلى أن ما حدث قد تكرر في بيئات عمل متنوعة، والقاسم المشترك فيها تشابه المقدمات والأسباب والنتائج التي تمخّضت عن حلول قد لا تكون كفيلة بتوفير الأمن الوظيفي والاستقرار النفسي.. ولا بد من توفير أقصى درجات المرونة لحل المشكلات وانتزاع الاحتقان النفسي، قبل أن تؤول الأمور إلى العنف المفرط كما حدث في مأساة أمس، وفي مآسٍ أخرى مشابهة.
وتابع: مع ذلك فمهما كان احتقان الفاعل من مرجعه الإداري؛ فذلك لا يبرر له كل هذا العنف الوحشي وإزهاق أرواح زملائه بشكل عشوائي يدل على أن وراء الأكمة ما وراءها، إن قيم الإيمان والعدل والصبر وتقوى الله، كفيلة بحل كل المشكلات التي تواجه الناس في حياتهم، وأحسب أن خللاً ما قد حدث في هذه المنظومة.
واختتم: ”لا بد من تشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية والعامة؛ لدرء المخاطر قدر المستطاع“؛ داعياً الله أن يرحم القتلى الذين نحتسبهم شهداء عند الله بإذنه، ويجبر أهلهم ومجتمعهم ووطنهم فيهم بخير، ويشفي المصابين ويحمي الوطن وأبناءه من كل سوء.

الناجي المالكي لـ"الحياة": تصرفت كأنني "ميت" حتى سمعت صوت الشرطة!

المصدر: جريدة الحياة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13953418

جازان - يحيى الخردلي

في مشهد مهيب لم يسبق أن شهدته محافظة الداير بني مالك (شرق مدينة جازان)، شيعت جموع غفيرة من المواطنين عصر أمس (السبت) جثامين خمسة من المعلمين، راحوا ضحية الحادثة الأليمة، التي تعرض لها مكتب التعليم في المحافظة ظهر الخميس الماضي.

وتفاصيل الحادثة، بحسب زملاء الضحايا الذين تحدثوا إلى «الحياة» عن أحداث تلك اللحظات المرعبة بقولهم: «كنا في الدور الثالث للمبنى، وفجأة سمعنا إطلاق نار كثيف، وبادرنا لحظتها بفتح النوافذ من جميع الجهات، لكننا لم نشاهد شيئاً، وقمنا بفتح باب المكتب لاستطلاع الأمر، وحينما تأكدنا أن الصوت صادر من الدور الثاني قام أحدنا بالنزول من الدرج، فشاهده القاتل فأطلق الرصاص عليه، وشاهدناه وقت سقوطه على الدرج مقتولاً، فعدنا بسرعة إلى المكتب، وأغلقنا الباب الذي لم يكن له مفتاح، وقمنا بتسنيده لاحتمال صعود القاتل الينا، وكنا نتشهد، وكان أحد زملائنا صعد إلى السطح وأغلق بابه، وكان يراقب القاتل حتى خروجه من المبنى وركوبه سيارة بيضاء اللون، وحينها جاء إلينا ليخبرنا بأنه غادر المبنى، وعند نزولنا لمعاينة ما حدث وجدنا شخصاً مصاباً وآخر مقتولاً في الدور الأول، وعند نزولنا إلى الدور الأرضي برفقة أحد المصابين شاهدنا أحد المعلمين مصاباً، والبقية متوفين، وأبلغنا المستشفى بإصابة الشخص».

ويروي المصاب، الذي يدعى جابر المالكي لـ«الحياة» المشهد قائلاً: «دخل علي القاتل، وحين شاهدته أطلق رصاصتين فأخطأني، وهرولت نحوه للقبض عليه، لكنه أطلق رصاصة علي أصابتني في الكتف فأسقطتني أرضاً من قوتها، ثم أردفها بطلقة أخرى إلى القلب من الخلف».

في حين قال أحد المعلمين الناجين من الحادثة جبران المالكي إنه لم يصدق نجاته من هذه الحادثة، التي وقعت حين كان موجوداً مع زملائه الذين قتلوا في لحظة غدر أليم، موضحاً وهو يروي قصته لـ«الحياة» أنه يعمل في الاتصالات الإدارية في مكتب التعليم، وحين انتهى من إجراءات بعض الخطابات الرسمية قام بتسليمها لمدير الشؤون الإدارية والمالية بالمكتب الذي يقع في الدور الأول، وبقي جالسا في المكتب لمناقشة بعض الأمور المتعلقة بالإدارة، وفجأة شاهدنا الرصاص ينهمر علينا كالمطر، ومن الذهول لم أستطع التحقق من شخصية مطلق النار، لكن رأيت الدماء تسيل بغزارة من زملائي بجانبي، وكان الرصاص عن يميني ويساري ومن فوق رأسي، فتظاهرت بالموت واستلقيت على الأريكة، وبعد أن أطلق النار على الموجودين صعد إلى الدور الثاني، فوجد حارس الأمن، الذي جاء قبل عملية إطلاق النار بدقائق ليتسلم المفاتيح من مدير المكتب لإغلاق البوابات، لأنه مسؤول الحراسات في ذلك اليوم، وكانت أسرته في السيارة تنتظره لإيصالهم إلى المنزل ثم يعود لإكمال حراسة المبنى، إلا أن القاتل حينما صعد ووجده قام بإطلاق النار عليه فقتله.

وأضاف: «كنت أسمع الرصاص بكثافة، وكان الإطلاق في غاية السرعة، وكنت أحسبه هجوماً مسلحاً من مجموعة كبيرة، إلا أن الشخص بعد أن مشط المكاتب وجد بعضها مغلقاً، وأثناء نزوله سمع أحد القتلى يصيح من شدة الألم، فقال له: ألا تزال على قيد الحياة؟! وقام بإطلاق ثلاث رصاصات عليه فأرداه قتيلاً، في عملية لم تستغرق أكثر من خمس دقائق، ولكنني رأيتها كأنها يوم كامل»، مشيداً بدور رجال الأمن، الذين حضروا إلى الموقع بسرعة متناهية، وأضاف: أثناء دخولهم كنت أيضاً مغمضاً عيني ولم أفتحهما حتى سمعت صوت أجهزتهم، فأيقنت أنني في أمان، وكنت قبلها أنتظر أية طلقة من الجاني، وبفضل الله لم يشك في عملية التمثيل ولم أصدق أنني نجوت.

وشارك في تشييع الضحايا أمس وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى، إلى جانب عدد من المسؤولين، منهم مدير شرطة منطقة جازان اللواء ناصر الدويسي، ومحافظ الداير بني مالك محمد الشمراني، ومدير مركز دعم الحد الجنوبي الدكتور أحمد قرّان، ومديرو التعليم في عدد من المناطق.

يذكر أنه تم حتى الآن تشييع ستة من القتلى، في حين ماتزال جثة في المستشفى، تنتظر أن يتم دفنها اليوم الأحد، بعد انتهاء إجراءاتها وتسلمها.
عضو «حقوق الإنسان» : ما حدث لخص التأزم النفسي في المجتمع
< أكد المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان أحمد البهكلي أن ما حدث أمس في محافظة الداير «كارثة حقيقية، فالقاتل معلم والضحايا معلمون ومكان الجريمة موقع تعليمي! وإننا نشعر بالحزن جميعاً لذهاب أرواح زكية من خيرة أبناء الوطن نتيجة التهور وعدم الاتزان في معالجة خلل ما».
وقال في تصريح إلى «الحياة»: إن الجريمة «لخصت التأزم النفسي والاحتقان الشديد في المجتمع، ولا بد من درس تسلسل ما حدث بشكل متأنٍّ وجريء دون تردد أو مواربة»، لافتاً إلى أن ما حدث تكرر في بيئات عمل متنوعة، والقاسم المشترك فيها تشابه المقدمات والأسباب والنتائج التي تمخضت عن حلول قد لا تكون كفيلة بتوفير الأمن الوظيفي والاستقرار النفسي.
ولفت إلى أنه «لا بد من توفير أقصى درجات المرونة لحل المشكلات وانتزاع الاحتقان النفسي قبل أن تؤول الأمور إلى العنف المفرط، كما حدث في مأساة أمس وفي مآس أخرى مشابهة، ومع ذلك، فمهما كان احتقان الفاعل من مرجعه الإداري فإن ذلك لا يبرر له كل هذا العنف الوحشي وإزهاق أرواح زملائه بشكل عشوائي يدل على أن وراء الأكمة ما وراءها».
واعتبر البهكلي «قيم الإيمان والعدل والصبر وتقوى الله كفيلة بحل كل المشكلات التي تواجه الناس في حياتهم. وأحسب أن خللاً ما حدث في هذه المنظومة، ولا بد من تشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية والعامة لدرء المخاطر قدر المستطاع».

البهكلي: جريمة الداير • تأزم نفسي" في المجتمع

المصدر: جريدة المدينة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659978

طه الأمير- جازان
أوضح المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان أحمد البهكلي، أن ما حدث في محافظة الداير كارثة حقيقية؛ فالقاتل معلم والضحايا معلمون ومكان الجريمة موقع تعليمي، وإننا نشعر بالحزن جميعا لذهاب أرواح زكية من خيرة أبناء الوطن، نتيجة التهور وعدم الاتزان في معالجة خلل ما. وقال: ما حدث يلخص التأزم النفسي والاحتقان الشديد في المجتمع، ولا بد من دراسة تسلسل ما حدث بشكل متأن وجريء دونما تردد ولا مواربة، لافتا إلى أن ما حدث قد تكرر في بيئات عمل متنوعة والقاسم المشترك فيها تشابه المقدمات والأسباب والنتائج، التي تمخضت عن حلول قد لا تكون كفيلة بتوفير الأمن الوظيفي والاستقرار النفسي. ولا بد من توفير أقصى درجات المرونة لحل المشكلات وانتزاع الاحتقان النفسي قبل أن تؤول الأمور إلى العنف المفرط كما حدث في هذه المأساة وفي مآسي أخرى مشابهة. واستدرك: ومع ذلك، فمهما كان احتقان الفاعل من مرجعه الإداري فذلك لا يبرر له كل هذا العنف الوحشي وإزهاق أرواح زملائه بشكل عشوائي يدل على أن وراء الأكمة ما وراءها.
وأكد أن قيم الإيمان والعدل والصبر وتقوى الله كفيلة بحل كل المشكلات التي تواجه الناس في حياتهم، لافتا إلى أن خللا ما قد حدث في هذه المنظومة، ولا بد من تشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية والعامة لدرء المخاطر قدر المستطاع.. داعيا الله أن يرحم القتلى الذين نحتسبهم شهداء عند الله بإذنه، وجبر أهلهم ومجتمعهم ووطنهم فيهم بخير، وشفى المصابين وحمى الوطن وأبناءه من كل سوء.

جمعية حقوق الإنسان : نحقق في حادثة ÷فتاة النخيل مول×

بهدف ضمان حقوق المتضرر أياً كان

المصدر: جريدة انحاء الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
/http://www.an7a.com/235580

(أنحاء) – متابعات :-
قال الأمين العام لجمعية حقوق الإنسان خالد الفاخري إن الجمعية تحقق في حادثة "فتاة النخيل مول" الشهيرة ، بهدف ضمان حقوق المتضرر أياً كان.
وأضاف الفاخري : "تم التواصل مع الهيئة العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والهدف الرئيس هو ضمان عدم تعرض أي شخص لأي تجاوز في التعامل أو في التصرفات، وخصوصاً مع وجود أنظمة واضحة وصريحة في السعودية تحمي حقوق الإنسان".
وفي سياق متصل رأت الباحثة المهتمة بقضايا المرأة الدكتورة سهيلة زين العابدين أن المرأة السعودية لم تعد تأمن على نفسها في الطريق، وقالت: «بأي حق تُضرب فتاة في الشارع مهما ارتكبت من جرم، فلا يحق لأي شخص أن يقوم بضربها في الشارع، إذ إن اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة تنص على المراقبة والضبط من دون المحاسبة، فالمحاسبة من شأن الجهات المختصة» ، مؤكدة أن مبدأ إهانة المرأة مرفوض، لقوله تعالى: «ولقد كرمنا بني آدم»، والمعنى من بني آدم يشمل الجنسين الرجل والمرأة، حسب صحيفة "الحياة".
وكانت الهيئة قد أقرت أول من أمس بتورط أعضائها في مخالفة الأنظمة والتعليمات في مباشرتهم حادثة «فتاة النخيل مول» الشهيرة، التي اعتدى خلالها عدد من أفراد الهيئة على فتاة جامعية بالضرب والتعنيف على مرأى الناس، مؤكدة أنها عاقبت الأعضاء الذين باشروا الواقعة.

المشرف على حقوق الإنسان بجازان: لا بد من تشديد الأمن على المنشآت التعليمية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128737

جازان - أنور خواجي، عادل الزائري
دعا د. أحمد البهكلي المشرف العام على الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جازان، إلى ضرورة تشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية.
وقال لـ«الرياض» حول حادثة مكتب تعليم الدايِر، إن ذلك «كارثة حقيقية، عندما أقدم معلم على قتل زملائه موظفي مكتب التربية والتعليم بمنطقة جازان»، مستطرداً «القاتل معلم والضحايا معلمون ومكان الجريمة موقع تعليمي».

وأضاف: «إننا نشعر بالحزن جميعاً لذهاب أرواح زكية من خيرة أبناء الوطن نتيجة التهور وعدم الاتزان في معالجة خلل ما، وما حدث يلخص التأزم النفسي والاحتقان الشديد في المجتمع، ولا بد من دراسة تسلسل ما حدث بشكل متأن وجريء دونما تردد ولا مواربة».
وقال: «مهما كان احتقان الفاعل من مرجعه الإداري، إلا أن ذلك لا يبرر له كل هذا العنف الوحشي، وإزهاق أرواح زملائه بشكل عشوائي يدل على أن وراء الأكمة ما وراءها»، لافتاً إلى أن «قيم الإيمان والعدل والصبر وتقوى الله كفيلة بحل كل المشكلات التي تواجه الناس في حياتهم، وأحسب أن خللا ما قد حدث في هذه المنظومة».
ودعا الله أن يرحم القتلى الذين نحتسبهم شهداء عند الله بإذنه، وجبر أهلهم ومجتمعهم ووطنهم فيهم بخير، وشفى المصابين وحمى الوطن وأبناءه من كل سوء.

طالب بتشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية والعامة

البهكلي: كارثة "الداير" نتيجة التهوُّر وعدم الاتزان في معالجة خلل ما

المصدر: جريدة سبق الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
https://sabq.org

محمد المواسي
قال المشرف على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة جازان، أحمد البهكلي: "إنَّ ما حدث في محافظة الداير كارثة حقيقية؛ فالقاتل معلِّم، والضحايا معلِّمون، ومكان الجريمة موقع تعليمي. وإننا نشعر بالحزن جميعًا لذهاب أرواح زكية من خيرة أبناء الوطن نتيجة التهوُّر، وعدم الاتزان في معالجة خلل ما".
وأضاف: "ما حدث يلخص حالة من التأزم النفسي والاحتقان الشديد في المجتمع. ولا بد من دراسة تحليلية متعمقة لما حدث بشكل متأنٍ وجريءٍ، دونما تردد ولا مواربة". لافتًا إلى أنَّ ما حدث قد تكرر في بيئات عمل متنوعة، والقاسم المشترك فيها تشابه المقدمات والأسبابوالنتائج التي تمخضت عن حلول قد لا تكون كفيلة بتوفير الأمنالوظيفي والاستقرار النفسي، ولا بد من توفير أقصى درجات المرونة لحل المشكلات، وانتزاع الاحتقان النفسي قبل أن تؤول الأمور إلى العنف المفرط. ومع ذلك، فمهما كان غضب الفاعل من مرجعه الإداري ومن زملائه ومجتمعه فإنَّ ذلك لا يبرر له كل هذا العنف الوحشي، وإزهاق أرواح زملائه بشكل عشوائي يدل على أنَّ وراء الأكمة ما وراءها.
وتابع: "إنَّ قيم الإيمان والعدل والصبر وتقوى الله كفيلة بحل كل المشكلات التي تواجه الناس في حياتهم. وأحسب أنَّ خللاً ما قد حدث في هذه المنظومة. ولا بد من تشديد إجراءات الأمن والسلامة على المنشآت التعليمية والعامة لدرء المخاطر بعد تكرر الاعتداء عليها".
ودعا الله أن يرحم القتلى، ويجبر أهلهم ومجتمعهم ووطنهم فيهم بخير، ويشفي المصابين، ويحمي الوطن وأبناءه من كل سوء.

يمارسون التسول تحت ستار "بيع المياه" عند الإشارات

تحذيرات من تنامي ظاهرة "تشغيل الأطفال" في الشوارع

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
https://sabq.org

يوسف سفر-المدينة المنورة

حذر مراقبون من تزايد خطورة ظاهرة تشغيل آباء لأبنائهم في الشوارع وفي المواقع المختلفة والذين يمارسون الأعمال الشاقة.

وقال المراقبون: "تعتبر هذه الممارسة ضمن أشكال التعدي على حقوق الطفل وهي ممارسة مجرمة في الدول المتقدمة".

وأضافوا: "بعض الأطفال يعملون في سوق الخضار تحت أشعة الشمس الحارقة ويتجول هؤلاء الأطفال وحدهم بين الإشارات الضوئية في الشوارع لبيع المياه معرضين حياتهم لخطر الدهس".

ورصدت "سبق" خلال جولتها في بعض الشوارع أعدادًا من الأطفال غالبيتهم من الوافدين من الجنسية الاسيوية يمارسون التسول تحت ذريعة البيع بين الإشارات الضوئية.

وقال المراقبون: "الكثيرون من هؤلاء الأطفال ليسوا متعلمين كما أن الأزمات المالية التي تعصف بالأسر ليست مبرراً لتشغيلهم".

وأضافوا: "الأطفال دون سن العاشرة، ويحرمون من العيش بشكل طبيعي ويجبرهم ذووهم على العمل من أجل كسب المال، ما يستدعي تحرك الجهات المعنية للحدّ من هذه الظاهرة".

من جهتها، قالت المشرفة العامة على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان شرف أحمد القرافي: "الاستغلال الاقتصادي للأطفال مجرم بموجب ما نصت عليه الأنظمة المحلية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية".

وأضافت: "نصت اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل في المادة الثامنة على أنه دون الإخلال بما ورد في نظام العمل، يحظر تشغيل الطفل قبل بلوغه سن الخامسة عشرة، كما يحظر تكليفه بأعمال قد تضر بسلامته أو بصحته البدنية أو النفسية".

وأردفت: "جاء في المادة 8 /2 أن للطفل الحق في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون خطيراً أو أن يمثل إعاقة لتعليمة أو أن يكون ضاراً بصحته أو بنموه البدني، أو ألعقلي أو ألمعنوي أو الاجتماعي".

وتابعت: "جاء في المادة 8 /3 مع مراعاة ما ينص عليه نظام العمل يحظر تشغيل الطفل قبل بلوغه سن 15 سنة في القطاع الخاص أو العام واتفاقية حقوق الطفل، بينما تقول المادة 32-1: (تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في حمايته من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يرجح أن يكون مضراً أو ان يمثل إعاقة ليتعلم الطفل أو أن يكون ضارا بصحة الطفل أو بنموه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي".

وقالت "القرافي": "فرع الجمعية لحقوق الإنسان يرصد مثل هذه الحالات الفردية، ويتم التنسيق مع وزارة العمل لمنع ذلك، وهناك عقوبات ضد مشغلي الأطفال حددها نظام العمل".

"الوداد" تعلن استعدادها لاحتضان جميع "مجهولي الأبوين"

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160217/Con20160217824927.htm

زين عنبر (جدة)

تكفلت جمعية الوداد الخيرية في جدة باحتضان جميع الأطفال من مجهولي الأبوين لمن هم دون العامين على مستوى المملكة. وأكد رئيس مجلس إدارة الجمعية المهندس حسين بحري تعليقا على ما نشرته «عكاظ» بعنوان «رعاية غير لائقة لمجهولي الأبوين في ولادة جدة»، في الرابع من فبراير الجاري، أن الجمعية على استعداد تام لاستضافة الأطفال مجهولي الأبوين من أنحاء المملكة كافة، والمقيمين في مستشفى العزيزية للولادة في جدة، شريطة ألا يكونوا تحت العناية الطبية فيه.

واعتبر بحري بقاء أولئك الأطفال في المستشفى في ظروف معيشية سيئة كل هذه المدة، أمرا مؤسفا، في ظل وجود أماكن توفر لهم معيشة أفضل، مشيرا إلى أن معاناة الأطفال مجهولي الأبوين يجب أن تكون حافزا ومحركاً لكل من يعمل في هذا المجال لتحسين أوضاعهم.

وأبدى استعداد الجمعية للتنسيق مع المستشفى لدراسة حال الأطفال والعمل مع الجهات المسؤولة تحسين ظروف إقامتهم، مؤكدا أن الجمعية توفر جميع متطلبات الرعاية التي يحتاجها الأطفال مجهولو الأبوين وإسناد كفالاتهم لأسر حاضنة بطريقة شرعية من طريق الإرضاع.

وأشاد المهندس حسين بحري بالتعاون القائم بين الجمعية ووزارة الشؤون الاجتماعية، داعيا الجمعية الوطنية لحقوق الانسان لزيارة دار الإيواء الخاص بالجمعية في مكة المكرمة، للاطلاع على مستوى الرعاية والفائدة المقدمة للأطفال بإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية.

وبين بحري أن رؤية «الوداد» تؤكد على أن أفضل حل للأطفال مجهولي الأبوين هو إسناد كفالاتهم إلى أسر بشرط الإرضاع، لينشأ الطفل ضمن أسرة طبيعية في إطار شرعي.

بدوره أوضح مدير جمعية الوداد هاني طيبة أن الجمعية قدمت مبادرة لوزارة الشؤون الاجتماعية لإبرام اتفاقية بين الجانبين، تحتضن الجمعية بموجبها الأطفال مجهولي الأبوين دون السنتين، تمهيدا للبحث عن أسر حاضنة ومرضعة لهم.

وكانت «عكاظ» قد نشرت حلقتين عن أوضاع الأطفال مجهولي الأبوين في ولادة جدة؛ الحلقة الأولى بعنوان «رعاية غير لائقة لمجهولي الأبوين في ولادة جدة»، في الرابع من فبراير الجاري، رافق «عكاظ» فيها وفد نسائي من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جولة ميدانية مفاجئة كشفت تدهور أوضاع الرضع والأطفال من مجهولي الأبوين في المستشفى، بينما نشرت الحلقة الثانية في الـ12 من فبراير الجاري بعنوان «جدة: أوضاع الأطفال مجهولي الأبوين مكانك سر».

بعد استغلال المنظمات الإرهابية للمنابر الدينية

التجديد في الخطاب الديني حاجة أم ترف

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129406

الرياض - مها الشمراني

مازالت محاولات المنظمات الإرهابية مستمرة في بث فكرها الضال واستقطاب الشباب وغسل أدمغتهم بسمومها التي لا يقبلها دين ولا عقل واستشهادها بأدلة تم تأويلها بما يتناسب مع أهدافها الضالة من زرع للفتنة واستباحة دماء الآمنين ممن يخالف فكرها، وهتك للأعراض وسلب للأموال.

وليس هذا وحسب بل تطاولت أيديها على بيوت الله وكان آخر سلسلة تفجير المساجد الانتحاري الذي فجر نفسه أمام مسجد الإمام الرضا في الأحساء في المنطقة الشرقية، وكل ذلك باسم الإسلام في محاولة من هذه المنظمات الارهابية لتشويهه وتقديمه للعالم بصورة بشعة تنافي كل ما جاء به الإسلام وجعله دين إرهاب يحث على الكراهية والتطرف، ودينا لا يقبل الحوار.

"الرياض" طرحت التساؤل على اختصاصيين وحقوقيين: هل أصبحت الحاجة ملحة على خطباء المساجد والأئمة لتجديد الخطاب الديني والدعوة إلى الوسطية وتقبل الحوار والرأي والرأي الآخر، أم أنها أصبحت ترفاً؟

الخطاب الديني
بحاجة إلى تصحيح

بداية شددت سهيلة زين العابدين- الناشطة الفكرية والحقوقية وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان- على أهمية العمل على تصحيح الخطاب الديني أولاً وليس تجديده لوجود الكثير من المفاهيم الخاطئة.

سهيلة زين العابدين: الخطاب الديني بصورته الحالية يئن من الأخطاء

وتقول: علينا أن نُقر ونعترف بأن هناك مفاهيم خاطئة تحتاج إلى تصحيح فكيف لنا أن نجدد شيئا مبنيا على أسس ومفاهيم خاطئة سواء في فهم الآيات القرآنية أو الاحاديث الشريفة، إضافة إلى مسألة الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم وهي من اكبر العوامل التي استغلها من هم وراء هذه الجماعات الإرهابية التي اسمت نفسها بالجماعات الإسلامية واستخدموها في قتال الناس واستباحة دمائهم وتكفير جميع من يخالفهم ودفع الشباب من خلالها إلى الإرهاب والعنف والتطرف.

خالد الرديعان: تجديد الخطاب الديني يقع على كاهل العلماء والمتخصصين في الشريعة

أحاديث مغلوطة

وبينت زين العابدين أن من الاحاديث التي تستشهد بها هذه الجماعات ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله تعالى) ويعني ذلك أننا لابد أن نقاتل الجميع حتى يؤمنوا، وليس من المعقول أن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول هذا الكلام وقد ذكرت في القرآن آيات تنافي هذا الحديث مثل قوله تعالى"(إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء)" 56 القصص"، وقال تعالى " وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ" (99)"سورة يونس.

هيئة كبار العلماء
تتحمل مسؤولية

وأضافت: لابد على هيئة كبار العلماء أن تتبنى مشروع تصحيح الخطاب الديني من خلال إعادة النظر في المناهج الدراسية الدينية في المدارس وكليات أصول الدين وكليات الشريعة، وأيضاً من خلال البرامج التلفزيونية والإذاعية وخطب أئمة المساجد فمن خلال تصحيح المفاهيم ستنحل الكثير من المشكلات منها عدم احترام الأديان الأخرى وتقبل آراء الآخرين.

الإسلام صالح
لكل مكان وزمان
من جانبه، أكد خالد الرديعان-أستاذ مشارك في علم اجتماع جامعة الملك سعود- انه لابد من التسليم بأن الإسلام صالح لكل زمان ومكان كما نقول دائما لكن ما لا يجوز التشبث فيه هو التوقف عند النصوص وتجميدها وعدم إعمال العقل فيها. بعض النصوص تخدم مرحلة تاريخية معينة لكنها قد تصبح بحاجة إلى إعادة قراءة لتخدم مرحلة أخرى؛ بسبب ما يطرأ على سلوك البشر من أمور جديدة وبسبب بروز أحداث تستوجب ما يطلق عليها "النوازل" وهي المستجدات التي لم ينزل فيها حكم شرعي مباشر.
هنا يصبح من الأهمية بمكان "الاجتهاد الشرعي" وهو عمل يقوم به الراسخون في العلم الشرعي وأهل الحل والعقد من أهل السياسة والكياسة بحيث يكون منطلقهم شرعيا، ومقاصدهم دنيوية في إسعاد البشرية دون أن يحدث تعارض مع ثوابت الدين أو أن اجتهادهم يقود إلى مفاسد، وبالتالي فتجديد الخطاب الديني ومراعاة العصر ومتطلباته أمر في غاية الضرورة حتى لا يقال بأن الإسلام جامد أو انه لا يناسب الحياة، أما الذين لا يجددون الخطاب الديني فإنهم قد يقعون في الجمود المذموم الذي ربما قاد إلى التشدد ومن ثم التطرف الديني؛ الآفة التي ابتلينا بها في السنوات الأخيرة.
علماء التجديد
وأكد الرديعان أن مهمة تجديد الخطاب الديني تقع بالدرجة الأولى على كاهل العلماء والمتخصصين في الشريعة الإسلامية فهم المعنيون بتجديد الخطاب الديني وهم من يقوم بالاجتهاد وطرح الرؤى. يلزم بهذه الخصوص أن يقوم العالم الشرعي باستشارة المتخصصين كل في مجاله فالعالم الشرعي قد لا يكون ضليعا بالأمور الأخرى ويستفاد من الاقتصادي والطبيب وعالم السياسة والهندسة عند النظر للمسائل الدنيوية. ومن المقترح بهذا الخصوص أن تضم هيئة كبار العلماء عددا من المتخصصين في العلوم الدنيوية حتى تأتي الفتوى متوائمة مع الواقع.
المجمع الفقهي يقوم بهذه المهمة على أكمل وجه لكننا نريد أن نرى ذلك عند هيئة كبار العلماء بحيث تستشير من يوثق بدينهم من أهل العلوم السياسية والطبية والاقتصادية وغيرهم من التخصصات العلمية بحيث تأتي الفتوى مراعية لظروف الزمان والمكان.
الوسطية مطلب
كما أوضح انه لا بد أن نكون "وسطيين" وان ننقي خطابنا الإسلامي من كل عبارات التشدد والتطرف لنجرد الإسلام من الإرهاب، ويلزم كذلك انفتاحنا على الآخرين مع تمسكنا بعقيدتنا وبما لا يخل بثوابتنا.
يجب كذلك أن نتحلى بدرجة عالية من التسامح تجاه المختلفين معنا سواء أكان دينا أم مذهبا وأن نخفف من لهجة نبذ المختلفين أو تفسيقهم أو تبديعهم فهذا لن يحل المشكلة.
الحوار بين أتباع الأديان مسألة في غاية الأهمية؛ فالحوار سيساعد على الوصول إلى المشترك بين أصحاب الأديان بحيث يتعاونون حول ما يتفقون عليه ويتسامحون حول ما يختلفون عليه فلكل دينه ومذهبه. وهناك آيات قرآنية كثيرة تؤكد على ذلك وتؤكد على الجدل بالحسنى.
المملكة تتصدى للإرهاب
فيما أكد المتحدث الرسمي لوزارة الداخلية اللواء منصور التركي - في وقت سابق-، أن المملكة تعد لاعباً رئيسياً بالنسبة للمجتمع الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، وخاصة في التصدي لتنظيم "داعش" الإرهابي. موضحا أن الرياض قد وفرت معلومات استخباراتية ساعدت في الحفاظ على أرواح المدنيين في دول أخرى.
دور المملكة داخلي وخارجي
وقال اللواء منصور التركي: المملكة لا تقوم بدورها في حماية أمنها الداخلي فقط ولكن تساعد العالم أجمع.
وحول التهديد الذى يمثله تنظيم "داعش" في المملكة، قال التركي إن التنظيم نفذ 15 جريمة إرهابية مختلفة العام الماضي أسفرت عن مقتل وإصابة العشرات، مؤكدا أن الرياض ليس لديها حصانة من المشكلات التي تنتشر في المنطقة ويجب عليها أن تقوم بمسؤولياتها والحفاظ على وحدتها والدفاع عن أراضيها حتى لا تصل الأوضاع لمثل تلك التي تشهدها اليمن أو العراق أو سورية.

نزيلات دور الحماية .. متى يُفتح ملفهن ؟!

المصدر: جريدة المدينة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659902

سمر الحيسوني

أنشأت المملكة دور الحماية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية لما تقتضيه المصلحة العامة لتوفير مكان مخصص للفتيات اللاتي تعذَّرت إعادتهن لأهاليهن، وضحايا العنف الموجَّه لهن من قبل من له عليهن ولاية أو سلطة أو علاقة أسرية أو إعالة، واقتضت الحاجة لإيوائهن. شيدت هذه الدور لهدف حماية الأطفال دون سن الثامنة عشرة والمرأة أياً كان عمرها وبعض الفئات المستضعفة من التعرض للإيذاء بشتى أنواعه، بالإضافة الى تأهيلهن للعمل واندماجهن في المجتمع حسب ما نصت عليه المادة الثانية من اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء «لتحقيق أهداف النظام تقوم الوزارة بما يلي: 1/2 إجراء البحث الاجتماعي والنفسي للحالات التي تعرضت للإيذاء، العمل على تأهيلها بما يتضمن مساعدتها على الاستقرار، والتكيف مع أوضاعها الأسرية أو الاجتماعية. 2/2 توفير أماكن الإيواء أو الاستضافة للحالات المحتاجة إليها التي يثبت تعرضها للإيذاء وبالقدر الذي يحقق حمايتها وإدماجها في المجتمع. والعمل على إعداد البرامج التأهيلية لتلك الحالات تمهيداً لإعادتها لأسرها».

ما يحدث على أرض الواقع مخالف تماماً لهذه الأهداف فما تمارسه بعض المشرفات من تسلط على فتيات الدار لا يدخل في دائرة التأهيل النفسي لهذه الفئة التي هربت من الظلم ولم تجد من يؤويها سوى سجن ،فكأنهن حكم عليهن بالسجن المؤبد، قرار دخولهن دار الحماية للفرار من تعسف الولي وتسلطه بغير وجه حق على آدمية الفتاة وحقوقها كإنسانة لتجد نفسها دخلت معتقلاً آخر بمحض إرادتها. على سبيل المثال منعهن من استعمال وسيلة اتصال كالهاتف النقال وهذا الموضوع لست أول من يكتب عنه فقد طرح قبل ذلك في إحدى الصحف المحلية. بالإضافة لذلك يحظر على أي شخص زيارتهن «بدون تصريح»، وأنا لا أعارض ولا أخالف النظام والقوانين ولكن إجراءات التصريح تعجيزية وهذا ما واجهته شخصياً مع إدارة الدار عند طلبي مقابلة إحدى النزيلات لتولي قضيتها ،ما عجزت عن تفسيره رفض المشرفات مقابلتي للفتاة. هل من نظام يمنع المحاميات القيام بواجبهن ألا وهو الدفاع عن المظلوم والوقوف إلى جانبه؟ هل نحتاج إلى مصداقية لتقديم أنفسنا للوصول لبنات الدار أكثر من بطاقة ترخيص وزارة العدل الممنوحة لنا لممارسة المهنة؟!

على الرغم من طرح مشكلات نزيلات الدار إعلامياً سواء عن طريق جمعية حقوق الإنسان بعد زيارتها الميدانية للدار أو شكوى قدمت من نزيلات الدار الى بعض الصحف... لم تُحل المشكلة ،ونسأل إلى متى؟

هناك بنات لا حول لهن ولا قوة في حاجة إلى من يستمع لهن بعيداً عن التهديد والخوف ،فهن أمانة يتحملها كل صاحب أو صاحبة صلاحية عليهن وللأسف بعض المسؤولين على هذه المهمة نسوا قول الله تعالى «وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا».

لذلك أتمنى من معالي الدكتور ماجد القصبي وزير الشؤون الاجتماعية فتح هذا الملف والتحري عن الموضوع من صاحبات الشأن أنفسهن، مع التركيز على المشرفات بمراعاة الجانب الإنساني والنفسي بطريقة التعامل مع الفتيات ومراعاة الظروف الأسرية التي مرَّت بهن.

الهيئة.. تصرفات تتجاوز الحدود

المصدر: جريدة الرياض الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128567

د. حسناء عبد العزيز القنيعير

بين الحين والآخر تحدث تصرفات من قبل أشخاص تثير كثيراً من الإشكالات كان يمكن تجنبها بشيء من الروية والحكمة والشعور بالمسؤولية تجاه المواطنين، وتجاه بلادنا على وجه الخصوص، إذ تتجاوز تلك التصرفات حدود بلادنا، لتنتشر في غاية السرعة في العالم كله بفضل تكنولوجيا الاتصالات الحديثة.. ويأتي على رأس ذلك الحدثان اللذان قام بهما بعض أعضاء هيئة الأمر بالمعروف في منطقة الرياض منذ عدة أيام، أولهما إلقاء القبض على دمية ارتداها شاب أمام متجر للحلويات لأنها على هيئة فتاة غير محتشمة، واتهام الشاب بالتشبه بالنساء!

ولم تمض سوى سويعات لتتحول القضية إلى قصة عالمية ونكتة في عشرات الصحف والقنوات التلفزيونية الغربية، مثل: (مصادرة دمية على هيئة امرأة، حتى الدمى الإناث بحاجة إلى ارتداء النقاب في السعودية).

وأما الثانية فقصة فتاة مول النخيل وما شاهده العالم من خلال مقطع فيديو، وكان التعامل مع الفتاة عنيفاً وقاسياً يتنافى مع كل القيم الإسلامية الداعية إلى اللين والرفق وتجنب العنف، لاسيما مع الضعفاء من النسوة والأطفال وكبار السن.. كان ذلك المنظر مؤلماً وغير إنساني بكل المقاييس، وكان يمكن معالجة الموقف بأسلوب غير ذلك الأسلوب الفظ الذي تناقلته الصحف ووكالات الأنباء العالمية، ما يجهض كل جهود بلادنا للرقي بوضع المرأة وتحريرها من القيود التي تكبلها، والإصرار على حبسها ضمن أطر ماضوية تتعارض مع ما أقره لها الإسلام، من حقوق وكرامة ومشاركة مجتمعية كما كانت تفعل نساء الرعيل الأول في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته.

وقد واجهت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ردود فعل في مواقع التواصل الاجتماعي إزاء هذه الحادثة "وأياً كان الخطأ الذي ارتكبته الفتاة أو يرتكبه أي شخص ويستدعي تدخلاً من جهة ضبط رسمية، فإن هذا يجب أن يخضع لمسطرة القانون وحده وليس لمزاجية أو اجتهاد فرد قد يصيب وقد يخطئ، وفي كل الأحوال فإن استخدام العنف غير مسموح به وفقاً للأنظمة المعمول بها في بلادنا".

وقد أنكر تصرف عضو الهيئة المحامي محمد الجذلاني في تغريدة له قائلاً: ".. يجب ضبط سلوك أعضائها ومحاسبة المخطئ لأنه يشوه الدين، ومن ثبت ارتكابه لسوء سلوك أو اعتداء على الناس، أو كذب في محضر يجب تنقية شعيرة الاحتساب منه ومعاقبته وردعه حتى لا يجترئ غيره على مثل فعله".

أما المحامي عبدالعزيز القاسم، فأشار إلى أهمية "التفريق بين التزكية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبين سلطة الضبط، فسلطة التزكية تبقى مع الهيئة ليعظوا الناس فقط، أما سلطة الضبط فلا بدّ أن تنفصل في جهاز آخر، والخلط بين الحسبة والضبط يجني على الدين وحقوق الإنسان ويخلف الفتنة بين الناس، وحقوق الإنسان، مطاردات الهيئة تسيء إلى سمعة المملكة".

وكشف رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن "مطاردات أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تتكرر من حين لآخر، وتبنى على اجتهادات من الفرق الميدانية، تسيء إلى سمعة الجهاز، بالإضافة إلى سمعة المملكة، خاصة إذا كان فيها انتهاك وتعدّ على حقوق الأفراد، في ظل انتشار وسائل التواصل الحديثة".

كما أبدى مغردون في مواقع التواصل امتعاضهم من تصرف الهيئة بمطاردة فتاة أمام الناس وسحلها -حدّ تكشف أجزاء من جسدها أمام المتجمهرين- الأمر الذي لم يرق لأحد حراس المول الذي سارع إلى تغطيتها، وأجمع غالبيتهم على خطأ تصرف الهيئة بآلية الضبط، حتى لو أنها ارتكبت مخالفة علنية، وأنه لا بّد من محاسبة أعضائها المخطئين عن أخطائهم التي دائماً تصفها الهيئة بالأخطاء الفردية، مطالبين بالعمل وفق الأنظمة والقوانين المشرعة لجهاز الهيئة بعيداً عن الاجتهادات الفردية، ومحاسبتهم إذا تجاوزوها.

هنا يجدر بنا أن نذكّر القراء بالمواد المتعلقة بحقوق الإنسان في النظام الأساسي للحكم في بلادنا، إذ تنص المادة 26 على (تحمي الدولة حقوق الإنسان، وفق الشريعة الإسلامية)، والمادة 36 (توفر الدولة الأمن لجميع مواطنيها والمقيمين على

إقليمها، ولا يجوز تقييد تصرفات أحد، أو توقيفه، أو حبسه، إلا بموجب أحكام النظام)، أما المادة 38 فتنص على أن (العقوبة شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي، أو نص نظامي، ولا عقاب إلا على الأعمال اللاحقة للعمل بالنص النظامي)، وتنص المادة الأربعون على أن (المراسلات البرقية، والبريدية، والمخابرات الهاتفية، وغيرها من وسائل الاتصال، مصونة، ولا يجوز مصادرتها، أو تأخيرها، أو الاطلاع عليها، أو الاستماع إليها، إلا في الحالات التي يبينها النظام)!

ما يعني أن تصرفات بعض رجال الهيئة في كل القضايا التي اعتدوا فيها على مواطنين ومواطنات من مطاردات وضرب وتفتيش وإرغام على إركابهم سيارات الهيئة، ومصادرة هواتفهم وتفتيشها، تعد مخالفة صريحة لتلك المواد التي كفلت حق المواطن والمقيم وصانته من التجاوز والاعتداء مهما كان جرمه، إلا حسب ما يقرره قانون العقوبات! فإلى متى يضرب بعض أعضاء الهيئة عرض الحائط بما أقره نظام الحكم؟ وإلى متى تستمر هذه الحوادث التي تتكرر بين الحين والآخر في طول بلادنا وعرضها؟ ألا رادع لهم، ومتى استعبد بعض أعضاء الهيئة الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً؟ لقد كان منظر الفتاة وهي ملقاة على الأرض تئن وتصرخ من الحياء والخوف الذي انتابها، مهيناً ومعيباً بحق كل المتجمهرين الذين اكتفوا بالمشاهدة دون أن يستفز ذلك التوحش رجولتهم قبل إنسانيتهم، عدا حارس المول ذلك الرجل الشهم الذي خسر عمله جراء شهامته، أما رجل الهيئة والمناصرون له، فما أدري كيف يمكن أن يكون شعورهم لو كانت إحدى نساء بيته في ذلك الموقف المهين؟

وكان فرع الرئاسة العامة بمنطقة الرياض أعلن نتائج التحقيق في مقطع فيديو "فتاة النخيل مول"، الذي تداولته بعض وسائل الإعلام ويظهر الفتاة يسحلها أحد رجال الهيئة وتجمهر للمارة. وقال المتحدث الرسمي لفرع الرئاسة العامة بمنطقة الرياض: إنه تم في حينه تشكيل لجنة للتحقيق في الواقعة من جميع جوانبها، وتبين من خلال التحقيق أن الفتاة قد ارتكبت مخالفة تستوجب استيقافها، إلا أن فرقة الهيئة لم تلتزم بالأنظمة والتعليمات المتعلقة بآلية الضبط والاستيقاف؛ مما ترتب عليه تصعيد الموقف.. وإن الهيئة اتخذت العقوبات اللازمة في حق منسوبيها المشاركين في الواقعة، حسب ما تقتضيه الأنظمة والتعليمات!

جاء اعتراف الهيئة بتحمل بعض منسوبيها الخطأ في الحادثة، ليقطع الطريق على المزايدين ممن يرون أن الدفاع عن أخطاء بعض رجال الهيئة أمر واجب في كل الأحوال، وأن من ينتقد تجاوز بعض أعضائها، ليس سوى منافق أو ليبرالي يريد أن تشيع الفاحشة! وكأن عضو الهيئة ليس موظفاً حكومياً ينطبق عليه ما ينطبق على كل موظفي الدولة، ومن حق الجميع انتقاده عندما يخطئ ويتجاوز ويستغل وظيفته في التسلط على الآخرين، كما ينبغي الفصل بين رجال الهيئة وبين الدين، فمن ينتقد أداء بعضهم لا يعني أنه ينتقد الدين، وهذا من أهم الأمور التي يجب ألا يسمح بالتداخل بينها كما هو حاصل الآن.

وفي الوقت الذي ذكر فيه بيان الهيئة أن الفتاة ارتكبت مخالفة استوجبت إيقافها، لم يتكرم فيذكر نوع المخالفة، وهل كانت تستحق كل ذلك العنف؟ وهي كانت تقف أمام سوق تجاري يرتاده آلاف المتسوقين، رواية صديقتها بأن كل ما في الأمر أنهما رفضتا نصيحة عضو الهيئة بتغطية وجهيهما، وهو ما أكده بعض من رأى الحادثة من أهل السوق ورواده! فهل يستدعي كشف الوجه كل ما حدث؟ إذ كشف الوجه مسألة خلافية والقاعدة الفقهية تقول: لا إنكار فيما فيه خلاف.. فإلى متى يضع بعض رجال الهيئة قوانينهم الخاصة ويطبقونها بعيداً عن كل الضوابط والتشريعات الدينية والوطنية؟ أما العقوبات التي ذكر البيان أنها اتخذت بحق المخالف، فنرجو ألا تكون النقل لمنطقة أخرى، ليمارس العنف نفسه ضد آخرين، ثم ما يلبث أن يعود للمنطقة التي أُبعد عنها.. ولا ننسى أن نشير إلى أن الهيئة كانت في كل حادثة تذكر أن ذلك تصرف فردي وسيحاسب فاعله.. لكن ما نراه من مخالفات كثيرة يؤكد أن الهيئة لم تفعّل ما وعدت به، وأن ما يحدث ليس فعلاً فردياً بدليل تكراره في أكثر من منطقة..

تحدث هذه الممارسات من بعض رجال الهيئة في الوقت الذي انطلق فيه منذ عدة أسابيع برنامج التحول الوطني الذي تعبر خططه وأهدافه عن إصرار بلادنا في هذا العهد، عهد الحزم والعزم، على ولوج عصر جديد؛ عبر عدة محاور رئيسة يحتويها البرنامج من أهمها: توجيه الاستثمار العام نحو الموارد البشرية وتنميتها، مع تطوير الخدمات الحكومية، والإسراع في تنفيذ المشروعات الوطنية الكبرى، وتطوير البيئة القانونية، وتنقيتها من كل ما يقف عائقًا أمام جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كما أن الرياض العاصمة مقبلة على عصر تنموي اقتصادي جديد من خلال استقطاب المستثمرين الخليجيين والأجانب، إذ أعلنت شركة إماراتية عن عزمها على بناء واحد من أكبر المولات التسوّقية في العالم في الجزء الشمالي من مدينة الرياض بتكلفة تتجاوز 11 مليار ريال.. وهذا المشروع يعتبر بكل المقاييس مشروعاً عملاقاً ليس بالنسبة لمنطقتنا فحسب وإنما في العالم أيضا؛ حيث سيكون بمثابة (لاند مارك) في مدينة الرياض، ومصدر جذب لزيارتها، إذ يحتوي المشروع على عدد

ضخم من المحلات التجارية المتخصصة في تجارة التجزئة، وكذلك مطاعم ومقاهٍ، وأماكن للترفيه ذات طابع تقني عال، وعدد من الفنادق والفلل الفاخرة وصالة تزلج جليدية ضخمة!

والسؤال الذي يجدر بنا طرحه هنا هو: كيف سيتعامل رجال الهيئة مع بعض ما جاء من أفكار رائدة في مشروع التحول الوطني، ولا سيما فيما يتعلق بتطوير البيئة القانونية، وتنقيتها مما يقف عائقاً أمام جهود التنمية، لاسيما الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تتضمن كثيراً من الأنشطة والفعاليات التي تستوجب اختلاط النساء بالرجال، كما يحدث في الأسواق التجارية، ثم ألا تسبب ممارسات بعض رجال الهيئة غير المسؤولة لمرتادي المشروعات الاستثمارية الكبرى تردد المستثمرين ن الاستثمار في بلادنا، ما يشكل عزوفاً وخطراً حقيقياً على تلك المشروعات الرائدة؟

لا بدّ أن يجبر بعض رجال الهيئة على تغيير أفكارهم المتشددة خصوصاً فيما يتعلق بالمرأة، حيث بات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكأنه خاص بها دون غيرها، لا بد أن يجبروا على استيعاب المتغيرات العصرية، وأن ما يفعله بعضهم هو ما يجعل المواطنين يرتحلون في الإجازات القصيرة والطويلة خارج الوطن، ومعهم مليارات الريالات التي هو أحق بها من الآخرين.

الوئام
alweeam.com.sa
صحيفة الوئام الإلكترونية

استقبال الشكاوى الخاصة بالمرأة بكل خصوصية

هيئة حقوق الإنسان تستقبل شكاوى المواطنين والمقيمين

المصدر: جريدة الوئام السبت 4 جماد اول 1437هـ - 13 فبراير 2016م
http://www.alweeam.com.sa/384514

استقطب جناح هيئة حقوق الإنسان بالمهرجان الوطني للتراث والثقافة بالجنادرية أعدادًا كبيرة من الرجال والنساء والأطفال من المواطنين والمقيمين من خلال تنوع فعالياته التوعوية وبرامج لنشر ثقافة حقوق الإنسان، بالإضافة إلى تقديم خدمة الاستشارات المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى والاستفسارات حول أي ممارسات تمثل اعتداء على حقوق الإنسان.

وأوضحت إدارة جناح هيئة حقوق الإنسان في الجنادرية (30) أن الفعاليات، والتي يتم تنفيذها بناء على توجيهات معالي رئيس الهيئة الدكتور بندر العيبان، تهدف إلى تعزيز المشاركة المجتمعية لنشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها لدى كل فئات المجتمع، والاستفادة من الزخم الكبير للمهرجان كنافذة للتواصل مع المواطنين والمقيمين بطريقة مباشرة وتفاعلية وذلك من خلال عدد من الأركان منها أركان لاستقبال الرجال وأخرى للنساء وأركان خاصة للأطفال تقدم برامج توعوية وإرشادية، كما تم تخصيص أركان لاستقبال الشكاوى من الرجال والنساء عن طريق عدد من الباحثين والقانونيين المؤهلين لذلك مع توفير كل الإجراءات لاستقبال الشكاوى الخاصة بالمرأة بكل خصوصية.

وأشارت إدارة جناح الهيئة بالجنادرية إلى أن الفعاليات تتضمن أيضًا ركنًا للتوعية بحقوق الطفل يقدم برامج تثقيفية للأطفال وذويهم بأنواع الإيذاء والممارسات التي تمثل انتهاكًا لحقوق الطفل، وسبل الوقاية منها إلى جانب باقة من الأنشطة الترفيهية التي تحمل رسائل لتنمية وعي الأطفال في مجال حقوق الإنسان.

ويحتوي جناح هيئة حقوق الإنسان بالجنادرية على ركن خاص لإصدارات الهيئة من المطبوعات التوعوية والإرشادية في مجالات حقوق المرأة والطفل والعمالة.

ويتميز جناح الهيئة بتنوع المواد التوعوية والموجهة لمختلف فئات الزوار من خلال المواد الفيلمية التي يتم عرضها عبر 8 شاشات تلفزيونية، وتتناول حقوق المرأة والطفل والمعاقين وكبار السن وجهود مكافحة الإتجار بالأشخاص، بما في ذلك أفلام الرسومات المتحركة والتي تعرض لمفاهيم حقوق الإنسان بطريقة سهلة ومبسطة، بالإضافة إلى فيلم وثائقي عن هيئة حقوق الإنسان منذ إنشائها ومراحل تطورها وعرض للخدمات التي يقدمها الموقع الإلكتروني للهيئة، بما في ذلك تقديم الشكاوى إلكترونيًا.

ويزدان جناح حقوق الإنسان في الجنادرية هذا العام بعدد كبير من اللوحات التوعوية المضيئة والعبارات التثقيفية موزعة على جميع الأركان والممرات داخل أروقة المعرض تلقي الضوء على ضوابط تقديم الشكاوى، وحقوق العاملين التي كفلها الإسلام، وتوثيق ما تضمنته الشريعة الإسلامية من مبادئ وقيم سامية تحمي هذه الحقوق، وتجرم أي مساس بها.

وتقوم إدارة الجناح بتوزيع العديد من إصدارات ومطبوعات الهيئة والتي تتضمن مجلة ونشرة الهيئة وكتيبات ومطويات وهدايا توعوية لجميع الزوار.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

ضمن باقة من الأنشطة التي تقدمها لزوار المهرجان

• حقوق الإنسان" تستقبل شكاوى المواطنين والمقيمين في

• الجنادرية 30"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
https://www.aleqt.com/2016/02/14/article_1030062.html

«الاقتصادية» من الرياض

استقطب جناح هيئة حقوق الإنسان في المهرجان الوطني للتراث والثقافة في الجنادرية أعداد كبيرة من الرجال والنساء والأطفال من المواطنين والمقيمين من خلال تنوع فعالياته التوعوية وبرامجه المختلفة لنشر ثقافة حقوق الإنسان، بالإضافة إلى تقديم خدمة الاستشارات المتعلقة بقضايا حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى والاستفسارات حول أي ممارسات تمثل اعتداء على حقوق الإنسان.

وأوضحت إدارة جناح هيئة حقوق الإنسان في الجنادرية 30، أن الفعاليات والتي يتم تنفيذها بناء على توجيهات الدكتور بندر العيبان رئيس الهيئة، تهدف إلى تعزيز المشاركة المجتمعية لنشر ثقافة حقوق الإنسان والتوعية بها لدى كافة فئات المجتمع والاستفادة من الزخم الكبير للمهرجان كنافذة للتواصل مع المواطنين والمقيمين بطريقة مباشرة وتفاعلية وذلك من خلال عدد من الأركان منها أركان لاستقبال الرجال وأخرى للنساء وأركان خاصة للأطفال تقدم برامج توعوية وإرشادية، كما تم تخصيص أركان لاستقبال الشكاوى من الرجال والنساء عن طريق عدد من الباحثين والقانونيين المؤهلين لذلك، مع توفير كافة الإجراءات لاستقبال الشكاوى الخاصة بالمرأة بكل خصوصية.

وأشارت إدارة جناح الهيئة في الجنادرية إلى أن الفعاليات تتضمن أيضاً ركن للتوعية بحقوق الطفل يقدم برامج تثقيفية للأطفال وذويهم بأنواع الإيذاء والممارسات التي تمثل انتهاكاً لحقوق الطفل وسبل الوقاية منها إلى جانب باقة من الأنشطة الترفيهية التي تحمل رسائل لتنمية وعي الأطفال في مجال حقوق الإنسان.

ويحتوي جناح هيئة حقوق الإنسان بالجنادرية على ركن خاص لإصدارات الهيئة من المطبوعات التوعوية والإرشادية في مجالات حقوق المرأة والطفل والعمالة.

ويتميز جناح الهيئة بتنوع المواد التوعوية والموجهة لمختلف فئات الزوار من خلال المواد الفيلمية التي يتم عرضها عبر 8 شاشات تلفزيونية وتتناول حقوق المرأة والطفل والمعاقين وكبار السن وجهود مكافحة الإتجار بالأشخاص بما في ذلك أفلام الرسومات المتحركة والتي تعرض لمفاهيم حقوق الإنسان بطريقة سهلة ومبسطة بالإضافة إلى فيلم وثائقي عن هيئة حقوق الإنسان منذ إنشائها ومراحل تطورها وعرض للخدمات التي يقدمها الموقع الإلكتروني للهيئة بما في ذلك تقديم الشكاوى الكترونياً.

ويزدان جناح حقوق الإنسان في الجنادرية هذا العام بعدد كبير من اللوحات التوعوية المضيئة والعبارات التثقيفية موزعة على جميع الأركان والممرات داخل أروقة المعرض تلقي الضوء على ضوابط تقديم الشكاوى وحقوق العاملين التي كفلها الإسلام وتوثيق مما تضمنته الشريعة الإسلامية من مبادئ وقيم سامية تحمي هذه الحقوق وتجرم أي مساس بها.

وتقوم إدارة الجناح بتوزيع العديد من إصدارات ومطبوعات الهيئة والتي تتضمن مجلة ونشرة الهيئة وكتيبات ومطويات وهدايا توعوية لكافة الزوار.

بدعم من ولي العهد ومتابعة أمراء المناطق

"نبراس" مستمر في تفعيل برامجه الوقائية

المصدر: جريدة اليوم الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alyaum.com/article/4119921

اليوم - الرياض

يحظى المشروع الوطني للوقاية من المخدرات «نبراس» بمتابعة شخصية واهتمام من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات. وجاء هذا المشروع لتوحيد الجهود في مكافحة المخدرات في المملكة والوقاية منها، ويستمر لمدة 5 أعوام على مستوى المملكة كمرحلة أولى، ويأخذ أبعاداً محلية وإقليمية ودولية.

وقد دشن في ست مناطق برعاية حاكمها الإداري؛ مما أعطى هذا المشروع الدعم والمتابعة وتوحيد الجهود لتنفيذ برامجه في المنطقة بتعاون الجهات الحكومية والأهلية.

ويهدف المشروع لخلق بيئة خالية من المخدرات من خلال نشر ثقافة الوقاية عبر وسائل الإعلام المختلفة، واستغلال وسائل الدعاية والإعلان لتعزيز القيم الإيجابية والتشجيع عليها، ويقدم خدمات متعددة منها خدمة الاتصال المجاني لسهولة التواصل مع المجتمع (1955)، تحت إشراف مباشر من اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، والمديرية العامة لمكافحة المخدرات بمبادرة من الشركة السعودية للصناعات الأساسية "سابك"، والعمل على الحد من مشكلة تعاطي المخدرات.

وقد صمم المشروع تحت إشراف نخبة من الباحثين والمختصين في مجال الوقاية من المخدرات، وتم تصميمه ليكون مشروعاً متكاملاً يغطي كافة الجوانب ويستهدف كل فئات المجتمع.

وقد أطلقت أمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات عددا من ورش العمل للتحضير لتنفيذ برنامج مختص بتعزيز القيم لدى الأطفال كتجربة أولى، سعياً من "نبراس" لإكساب الأطفال عددا من القيم ذات الأهمية التي تسهم في حمايتهم وبناء شخصيتهم؛ لتجعلهم أطفالا فاعلين وبعيدين عن محيط المخدرات والتعاطي.

الأعمال التنفيذية لمشروع «نبراس»

وأوضح أمين عام اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات مساعد مدير عام مكافحة المخدرات رئيس مجلس إدارة مشروع "نبراس" سعادة الأستاذ عبدالإله بن محمد الشريف أن الإستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات -والموافق عليها من قبل مجلس الوزراء بتاريخ 12-11-1430هـ وقرار رقم (332)- هي استجابة مبكرة من قبل المجتمع السعودي لمواجهة ظاهرة المخدرات وتطوراتها المحتملة، التي تهدف إلى رسم السياسات الوطنية في مجال مكافحة المخدرات، وتحديد الأولويات من خلال إعداد إستراتيجية سنوية لتوجيه الجهود الوطنية للمكافحة، والتنسيق والمتابعة مع الأجهزة المعنية فيما يتعلق بتنفيذ الخطط والبرامج المرسومة لمكافحة المخدرات لتحقيق الترابط والتكامل بين أعمالها، وتنظيم جهود الجهات الحكومية والأهلية في هذا المجال، ودعم النشاطات والبرامج التطويرية والتدريبية المتخصصة والموجهة؛ بهدف رفع كفاية المختصين والعاملين في مجال المكافحة في الجهات المعنية، وحماية المجتمع من خطر المخدرات والمؤثرات العقلية، وتسعى إلى إنقاص حجم الظاهرة وخفض مستويات الإدمان. وأضاف "الشريف" إن اللجنة الوطنية صممت مجموعة من المشاريع التي تساعد في توجيه نهج المجتمع عبر أجهزته الحكومية والأهلية المختلفة لتبني عدد من الخطوات التي تتلاءم مع متطلبات الخطوات لحماية المجتمع وأفراده، وذلك بدءاً من عمليات التنشئة المهنية وعملية التعليم الرسمي، وعملية الاحتواء المبكر عبر مؤسسات العمل، أو من خلال مرحلة الإصلاح والتوجيه، وعلى مستوى المعالجة الطبية. علما أن المجتمع يمتلك بشكل متكامل خطط عمل إستراتيجية لعلاج حالات التعاطي والإدمان وإعادة التأهيل، وأكدت الإستراتيجية الوطنية على أهمية تطوير الأساليب والمعايير ووضعت خطة تنفيذية لتحقيق هذا الهدف.

من جهته، يؤكد رئيس اللجنة التنفيذية للمشروع الوطني للوقاية من المخدرات "نبراس" مستشار اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات الدكتور نزار بن حسين الصالح أن المشروع لا يزال في مرحلته التعريفية، منوهاً بتفعيل برامج هذا المشروع في محافظة الاحساء الاسبوع القادم برعاية محافظ الاحساء صاحب السمو الامير بدر بن محمد بن جلوي بعد ان تم تدشينه بالمنطقة الشرقية برعاية صاحب السمو الملكي الامير سعود بن نايف.

وأكد "الصالح" على رعاية صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن بندر بن عبدالعزيز آل سعود أمير منطقة الرياض للملتقى التعريفي السابع لهذا المشروع بمنطقة الرياض يوم الثلاثاء القادم إيذاناً بتفعيل برامجه بالمدن والمحافظات التابعة لمنطقة الرياض.

وأشار الصالح إلى أن مشروع نبراس بدأ بتفعيل برامجه في المناطق التي تم تدشينه بها، وبين ان الاستثمار بالجانب البشري من أهم ما يوليه نبراس حاليا من خلال تدريب العشرات من المدربين المتخصصين على العمل الوقائي لنقل مهارات التدريب لزملائهم في جميع أنحاء المملكة، وأن سياسة نبراس هي في بناء المهارات للعمل الوقائي لنصل مع الوقت إلى الاكتفاء الذاتي في الكفاءات السعودية المدربة القادرة على حماية المجتمع من آفة المخدرات بإذن الله.

وأكد الصالح أن الملتقيات العامة، والندوات العلمية، واللقاءات الممنهجة مع أطياف المجتمع، والتي ينتهجها نبراس سوف تؤدي مع الوقت لمزيد من الوعي والإدراك بكيفية حفظ أفراد المجتمع والاجيال القادمة من هذه الآفة.

وبين الرئيس التنفيذي للمشروع أن أهدافنا في المشروع الوطني للوقاية من المخدرات نبراس تعتمد على زيادة الوعي المجتمعي لتقليل الطلب على المخدرات، مما سيؤدي -بإذن الله- إلى تقليل نسب الجريمة المرتبطة بتعاطي المخدرات، وتقليل نسب الحوادث المرورية المرتبطة أيضا بتعاطي المخدرات، وتحقيق نسب إيجابية في جودة الأداء لدى الطلاب والعاملين اذا زاد وعيهم بخطورة تعاطي المخدرات، بالإضافة إلى بناء كفاءات قادرة على التخطيط والتنفيذ للبرامج الوقائية عالية المستوى من خلال الجهود المبذولة.

من جانبه، ذكر الدكتور سعيد السريحة مدير ادارة الدراسات والمعلومات بأمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات أن أول برنامج تدريبي أطلق كان لتطبيق برنامج الوقاية عبر بيئات التعليم الجامعي. حيث تم استقطاب أساتذة جامعيين وخبراء تدريب من 10 جامعات ومن المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني والكليات العسكرية ومن معاهد التعليم العسكري، فضلاً عن خبراء الوقاية من المديرية العامة لمكافحة المخدرات والدوريات الأمنية والسجون.

وتم تدريبهم على مدار 60 ساعة تدريب ومن المتوقع إيصال برامج الوقاية إلى أكثر من نصف مليون مستفيد وذلك خلال ستة أشهر.

كما أوضح مدير إدارة البرامج الوقائية والعلاجية باللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات على الشيباني أن المركز يتعامل مع الحالات التي تصل إليه بسرية تامة، حيث يتم تقييم وضع الحالة من قبل المستشارين، الذين يتعاملون مع الحالة وفقاً لما تفترضه معايير العمل الموضحة، إذ يتم امتصاص توتر الأسر ويتم توجيههم لكيفية التعامل الصحيح مع الحالة بطريقة إعادة علاقات الاحترام والتعامل السلمي والنصح، كما يتمّ رسم برامج تعامل أسري متخصصة مع الحالات ومع الأسر، وتتم المتابعة بشكل مكثف مع الحالة.

وأشار "الشيباني" إلى أهم الإنجازات التي حققها المركز، ومنها توفير أخصائيين في مستشفيات الأمل لمتابعة الحالات ورفعها للمشرف على المركز، وتمَّ تخصيص خمسة أسرَّة في مستشفيات الأمل للمركز، وذلك لتنويم الحالات التي يستقبلها المركز، وتمَّ تسليم ثلاث سيارات لمستشفيات الأمل في منطقة الرياض وجدة والشرقية لنقل مرضى العلاج القسري، ويتمّ التعامل معهم بسرية وخصوصية تامة، وذلك لتقديم التوجيه والإرشاد والنقل القسري للمستشفى للحالات الذهنية التي تمثل خطراً على المدمن ومن حوله.

فيما يخص البرامج النسائية أوضحت مديرة البرامج النسائية باللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات هناء الفريح أن برنامج الأسرة يعد أحد المكونات الأساسية لمشروع "نبراس"، المتمثلة في رفع مستوى وعي الآباء والأمهات بخطر تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية، وتنمية مهارات الأبوين بطرق ووسائل تثقيف الأبناء ووقايتهم من خطر تعاطي تلك المؤثرات العقلية، موضحة أنه سيتم تنفيذ برامج الوقاية الأسرية في عدد من الجهات الحكومية والأهلية والتي منها وزارة التعليم، وزارة الشؤون الاجتماعية، مراكز التنمية الاجتماعية والجمعيات الخيرية، وزارة الصحة، المديرية العامة للسجون، هيئة حقوق الانسان، مجلس الشورى، بالإضافة إلى عدد من المراكز التجارية ومنها (المملكة التجاري، السلام مول، النخيل مول، رياض جاليري، حي البجيري، مركز المعارض والمؤتمرات، ساحة المعارض بحي الجزيرة).

الدكتور الربيعة يلتقي رئيس هيئة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alyaum.com/article/4120211

واس - الرياض
التقى المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة اليوم معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ومعالي نائب رئيس الهيئة الدكتور ناصر بن راجح الشهراني وعدد من مسؤولي الهيئة , وذلك في مقر المركز بالرياض.
واستعرض الدكتور الربيعة خلال اللقاء الأعمال الإغاثية والإنسانية التي قام بها المركز ضمن جهوده في هذا الخصوص للشعب اليمني الشقيق، وذلك وفقاً لتوجيهات حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود وسمو ولي العهد وسمو ولي ولي العهد -حفظهم الله-، ومن ذلك إعداد برامج خصصها المركز عبر الجسور الجوية والبحرية وتسيير "حملات الأمل" القوافل البرية, وبرامج إعادة العالقين اليمنيين في عدة بلدان، ومساعدة اللاجئين اليمنيين في جيبوتي ,وكذلك تقديم الإغاثة لجمهورية طاجيكستان والجمهورية الإسلامية الموريتانية لتأثرهما بالزلزال وموجة الجفاف.
كما تم التطرق للموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية وهيئة حقوق الإنسان وبناء شراكة دائمة بين الجانبين, فيما يعزز التعاون ويسهم بالاستفادة بالخبرات فيما بينهما.
وفي جولة قام بها معالي الدكتور العيبان على المركز شاهد مكاتب ممثلي منظمات الأمم المتحدة واطلع على الجهود التي يقومون بها والأدوار التي يؤدونها , كما اطلع على المركز الإعلامي وآلية العمل فيه.
وأشاد معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان بالجهود الكبيرة التي يقدمها المركز وتقديم خدماته الإنسانية والإغاثية للأشقاء في اليمن وطاجيكستان وموريتانيا , منوهاً بالدعم الكبير الذي تلقاه الأعمال الإنسانية من خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله - , والتي تشمل تقديم المساعدات للمتضررين حول العالم , بكل حيادية ومن خلال عمل منهجي ومؤسسي.

مجلس الوزراء ينوّه بمواقف "الناتو" من التحالف الإسلامي

تشغيل ذاتي يؤهِّل "الغذاء والدواء" لاجتذاب الكوادر

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
https://www.alsharq.net.sa/2016/02/16/1480487

الرياض – واس
وافق مجلس الوزراء في جلسته أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز، في قصر اليمامة في الرياض، على برنامج التشغيل الذاتي للهيئة العامة للغذاء والدواء، بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من الهيئة، وعلى توصية اللجنة الدائمة لمجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية. ويهدف البرنامج إلى اجتذاب التخصصات الدقيقة في مجالات الصيدلة والمختبرات والأجهزة الطبية والأغذية، والكفاءات الصحية الماهرة فيما يتطلبه عمل الهيئة. وفي بداية الجلسة،

أطلع الملك سلمان المجلس على نتائج استقبالاته لرئيس وزراء بريطانيا الأسبق توني بلير، ووزير الخارجية السويسري ديدييه بوركهالتر، والأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات هولين زهاو الذي سلم الملك المفدى جائزة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التنمية المستدامة بمناسبة الذكرى المائة والخمسين لتأسيس الاتحاد.
وأكد المجلس أن تسلم خادم الحرمين الشريفين هذه الجائزة يجسد مدى ما يحظى به من تقدير دولي وما تقوم به المملكة من دور ريادي في الاتحاد الدولي للاتصالات، وجهودها في مجال التقنية والاتصالات.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل الطريفي، عقب الجلسة، أن المجلس استعرض عدداً من التقارير عن مجريات الأحداث ومستجداتها على الساحتين الإقليمية والدولية، خاصة تطورات الوضع في سوريا، والجهود الدولية لمحاربة تنظيم داعش الإرهابي.
ورحب المجلس في هذا السياق بالبيان المشترك الصادر عن اجتماع دول التحالف الدولي حول التعاون لمحاربة تنظيم داعش الإرهابي، الذي عقد بمقر حلف « الناتو» في بروكسل ورأس وفد المملكة فيه ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز. كما أعرب المجلس عن تقدير المملكة لما عبر عنه وزراء الدفاع بحلف الناتو من إشادة بالخطوات الرائدة التي أقدمت عليها المملكة بإنشاء تحالف إسلامي عسكري لمحاربة الإرهاب وأن ذلك سيكون داعماً للجهود الدولية لمحاربة الجماعات الإرهابية وعلى رأسها تنظيم داعش الإرهابي.
ونوه المجلس باجتماعات مجموعة الدعم الدولية لسوريا التي انعقدت في مدينة ميونخ بألمانيا بمشاركة 17 دولة بالإضافة إلى الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية ومنظمة التعاون الإسلامي، وما تضمنته الاجتماعات من مداولات حول معالجة الوضع المتأزم في سوريا.
وأفاد وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عادل الطريفي أن المجلس اطلع على المواضيع المدرجة على جدول أعمال جلسته، ومن بينها مواضيع اشترك مجلس الشورى في دراستها. واطلع المجلس على تقارير سنوية للرئاسة العامة لرعاية الشباب، ووزارة الشؤون الاجتماعية، ومعهد الإدارة العامة، عن عام مالي سابق.
وانتهى المجلس إلى ما يلي:
أولاً: الموافقة على إضافة وزارة التعليم إلى عضوية اللجنة العليا المشكلة بموجب البند (ثانياً) من قرار مجلس الوزراء رقم (350) وتاريخ 3 / 11 / 1434هـ للإشراف على تنفيذ الخطة الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية .
ثانياً: الموافقة على تفويض وزير الدفاع – أو من ينيبه – بالتباحث مع الجانب الكوري في شأن مشروع اتفاقية بين حكومتي المملكة وكوريا حول حماية المعلومات العسكرية المصنفة، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
ثالثاً: الموافقة على حذف الفقرة (10) من البند (أولاً) من قرار المجلس رقم (77) وتاريخ 2 / 6 / 1417هـ ، الخاصة باعتبار محمية (الجندلية) ضمن المناطق المحمية وتسليمها لوزارة الزراعة لتكون منطقة مراع يطبق عليها نظام المراعي والغابات، وذلك بعد الاطلاع على ما رفعه السمو رئيس الهيئة السعودية للحياة الفطرية.
رابعاً: الموافقة على تفويض رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية – أو من ينيبه – بالتباحث مع الجانب الدنماركي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين المدينة ووزارة التعليم العالي والعلوم في الدنمارك، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
خامساً: الموافقة على اتفاقية التعاون الجمركي بين حكومتي المملكة ومصر، الموقعة في القاهرة بتاريخ 28 / 5 / 1436هـ . وأُعد مرسوم ملكي بذلك.
سادساً: الموافقة على تفويض وزير الخارجية ـ أو من ينيبه – بالتباحث مع الجانب النيكاراجوي في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومتي المملكة ونيكاراجوا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية .
سابعاً: الموافقة على برنامج التشغيل الذاتي للهيئة العامة للغذاء والدواء.
ثامناً: الموافقة على تفويض رئيس هيئة حقوق الإنسان -أو من ينيبه- بالتباحث مع المنظمة الدولية للهجرة في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون الفني بين هيئة حقوق الإنسان في المملكة والمنظمة الدولية للهجرة، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.
تاسعاً : الموافقة على تعيين الآتية أسماؤهم سفراء، وهم:

عبدالكريم بن سعيد بن عبدالله الجهني، ـ سعود بن سعد بن خلف الثبيتي، شديّد بن حامد بن شديّد السهلي، خالد بن مساعد بن مشاري العنقري، غرم بن سعيد بن غرم آل ملحان، عبدالله بن أحمد بن رفدان آل عبدان، مصطفى بن إبراهيم بن علي آل الشيخ مبارك، سليمان بن صالح بن علي الفريح، أحمد بن محمد بن عبدالله البهلال.
كما وافق المجلس على تعيينين بالمرتبة 14، وذلك على النحو التالي:
نايف بن سعيدان على وظيفة (رئيس بلدية محافظة حفر الباطن) بوزارة الشؤون البلدية والقروية، عبدالرحمن النفيعي على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للتخطيط والتطوير) بوزارة الحج.
المشعل: «التشغيل الذاتي» سيدعم تنفيذ خطط الهيئة وتطوير آلياتها
أكد الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء الدكتور محمد بن عبدالرحمن المشعل أن موافقة مجلس الوزراء في جلسته أمس على برنامج التشغيل الذاتي للهيئة، يأتي انسجاماً مع تطلعات القيادة الرشيدة لتطوير قطاعاتنا الحكومية الخدمية وتماشياً مع برامج التحول الوطني التي تهدف إلى تنمية سياسة الاعتماد، ولو بشكل نسبي، على الموارد الذاتية لبعض الأجهزة الحكومية، مضيفاً أن صدور برنامج التشغيل الذاتي جاء تلبية لما ورد في نظام الهيئة وقرار إنشائها وتبعاً لتوجيه مجلس الوزراء الموقر بذلك. وأكد أن القرار سيكون دافعاً للهيئة لاجتذاب التخصصات الدقيقة في مجالات الصيدلة والمختبرات والأجهزة الطبية والأغذية، وكذلك استقطاب الكفاءات الصحية الماهرة فيما يتطلبه عمل الهيئة، وأضاف «والحقيقة إنني متفائل ومستبشر بهذا القرار الحكيم لأنه سيدعم الهيئة بالكوادر البشرية وبالإمكانات المادية اللازمة لتحقيق هذه المتطلبات، كما سيفتح الفرصة لابتعاث وتدريب العاملين في مجال الأجهزة والأدوات واللوازم الطبية»، مشدداً على أن الهيئة ماضية في تحقيق أهدافها التي أنشئت من أجلها بما يحقق للمواطن والمقيم مأمونية وسلامة وجودة غذائه ودوائه.

وزير العدل يشيد بجهود "حقوق الإنسان" محليا ودوليا

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660528

واس – الرياض
استقبل وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني في مكتبه بالرياض ، أمس رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، بحضور عدد من أصحاب المعالي والفضيلة . ورحب الدكتور الصمعاني في بداية اللقاء بمعالي رئيس هيئة حقوق الإنسان، مشيدا بما تبذله الهيئة من جهود في سبيل تنفيذ مهامها واختصاصاتها المتعلقة بحقوق الإنسان ودفاعهم عن حقوق الوطن والمواطن في المحافل الدولية والمحلية . من جانبه عبّر الدكتور العيبان عن شكره لمعالي وزير العدل، على حفاوة الاستقبال، مشيرا إلى التحديات التي تواجه المملكة والدفاع عن حقوق الوطن والمواطن في ظل الشريعة الإسلامية السمحة . وبحثت خلال اللقاء الموضوعات ذات الاهتمام المشترك، وبناء شراكة بين الجهتين بما يخدم الصالح العام .

النحياني: 147 ألف إقامة تم إنجازها حتى الآن والعدد في تزايد

فريق من "حقوق الإنسان" يقف على مركز تصحيح أوضاع البرماويين بمكة

المصدر: جريدة سبق الخميس 9 جماد ول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
https://sabq.org

عبدالله الراجحي جدة

وقف وفد من فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة يتقدمهم مدير فرع الهيئة إبراهيم النحياني ومدير المتابعة والتحقيق بالفرع ياسر الغامدي ومدير العلاقات ونشر ثقافة حقوق الإنسان بالفرع عطية الغامدي ومدير الشؤون الإدارية زامل السليماني على مقر لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوي بمكة.

وكان في استقبالهم في مقر اللجنة مدير عام فرع وزارة الخارجية بمنطقة مكة محمد طيب عضو اللجنة، الذي سلط الضوء على ما قامت به اللجنة وما تقوم به على المستوى الداخلي والخارجي.

ثم تجول الوفد بصحبة عبد الله القراش عضو اللجنة المشرف العام على تصحيح وضع الجالية المينمارية المقيمة في المملكة العربية السعودية الذي استعرض أعمال اللجنة من بداية المسح الذي شمل كافة البرماويين المقيمين داخل المملكة العربية السعودية حتى صدور الإقامة.

وقال مدير فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة إبراهيم النحياني إن ما شاهده من خدمات تقدم لهذه الجالية التي قبلت بوجودهم المملكة العربية السعودية لهو مصدر اعتزاز وفخر لنا جميعاً.

وأضاف: وقفنا على ما تقدمه اللجنة من جهد مبارك وعمل متميز ولفت نظرنا أن الإجراءات تسير في انسيابية وسرعة ودقة لا نظير لها، كما لفت نظرنا ما يصاحب الكشف الطبي على أفراد هذه الجالية من إنسانية راقية، حيث إن من يعثر على أنه مصاب بمرض وبائي معد تقوم اللجنة بحصرهم ونقلهم في نفس الوقت لمستشفى الزاهر الذي يتولى علاجهم، بل ويتعدى الأمر إلى إرسال فريق طبي لعلاج المخالطين في المنزل، وإن تكلفة هذا العلاج للشخص الواحد في العام مئتا ألف ريال، هذه الجهود الإنسانية تستحق أن نقف عندها كثيراً ونشكرها ونثني عليها، وأضاف أن 147 ألفاً تم إنجاز إقاماتهم والعدد في تزايد.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

تلويح بنزع ولاية "المعنّفين".. وتسليمهم إلى "أسر حاضنة"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13953605

الرياض - فهد الغامدي

في الوقت الذي أكدت دراسات صادرة عن برنامج الأمان الأسري الوطني تزايد حالات العنف ضد الطفل على مستوى المملكة، لوّحت وزارة الشؤون الاجتماعية بأحقية الطفل الذي لا تتوافر له بيئة عائلية مناسبة، ويتعرض للإيذاء أو الإهمال، في الرعاية البديلة عبر أسرة حاضنة تتولى كفالته ورعايته.

وأوضح مصدر مسؤول في الوزارة لـ«الحياة» أن رعاية الطفل من خلال تلك البدائل تهدف إلى توفير الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمهنية للأطفال الذين حالت ظروفهم دون أن ينشؤوا في أسرهم الطبيعية، وذلك بهدف تربيتهم تربية سليمة وتعويضهم عمّا فقدوه من عطف وحنان، وخصوصاً الأطفال المحتاجين إلى الرعاية. وأفاد بأن «للطفل المحروم بصفة موقتة أو دائمة من بيئته العائلية أو سنده العائلي، الحقَّ في الحماية والمساعدة والإيواء»، مشدداً على أن عدم توافر المستندات أو بعضها لن يحول دون قبول الحالة إذا كان الطفل سيبقى من دون رعاية في حال عدم استقباله.

وأكد المصدر أنه يلزم تهيئة البيئة البديلة لاستقبال الأطفال وضمان الحياة الكريمة لهم، والتأكد من حصولهم على جميع حقوقهم في التربية والتعليم والعلاج والتغذية، وينتفع من رعاية الأسر البديلة أو الحاضنة للأطفال المحتاجين إلى الرعاية، ومن تعجز السلطات المتخصصة عن الاستدلال على والديهم أو أماكن إقامتهم، أو من يثبت بالبحث الاجتماعي استحالة رعايتهم في أسرهم الطبيعية. ونبّه على أنه سيتم التأكد من عدم استغلال الطفل من الأسر البديلة أو الحاضنة، مادياً أو جنسياً أو جسدياً أو نفسياً، أو إساءة معاملته، أو إهماله، وضمان مساعدته في الاندماج في المجتمع.

وقال: «تقوم الجهات المسؤولة عن الرعاية البديلة بإخبار الطفل مجهول الوالدين بواقعه في سن مبكرة، بحسب الإجراءات المتبعة لدى وزارة الشؤون الاجتماعية في هذا الشأن، وسيتم تنظيم برامج تدريبية متخصصة لجميع المعنيين بالتعامل بنظام الرعاية البديلة والأسر الحاضنة في وزارة الشؤون الاجتماعية». وأشار المصدر إلى أنه في حال تعرض الطفل المحتاج إلى الرعاية في أسرته الحاضنة أو البديلة للعنف الجسدي أو النفسي أو الإهمال أو إساءة معاملته أو حرمانه من حقوقه، يتم سحبه من جانب الوزارة وإيداعه الدور التابعة لها، وتحرم هذه الأسرة البديلة أو الحاضنة مستقبلاً من كفالة الأطفال أو رعايتهم، من دون أن يخل ذلك بمساءلتهم عمّا بدر منهم تجاه الطفل من إيذاء أو إهمال. وتابع: «تستمر رعاية الأطفال في الأسر الحاضنة أو البديلة أو مؤسسات الرعاية الاجتماعية الحكومية أو الأهلية حتى سن الاستقرار بالعمل للذكور، أو الزواج للإناث، ما لم تقرر الجهة المتخصصة بوزارة الشؤون الاجتماعية غير ذلك».

معلمون يطالبون بتوفير حماية أمنية لهم

المصدر: جريدة الحياة السبت 4 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13937429

جدة - عثمان هادي

طالب عدد من المعلمين بإيجاد حماية لهم وتوفير حراسات مكثّفة على المدارس، معتبرين أنهم يعانون من ضعف الجوانب الأمنية خلال أداء مهماتهم العملية.

وشدّد المعلّم عبدالله مخرشة على ضرورة توجّه وزارة التعليم إلى وضع حراسات مكثفة على المدارس ليس خوفاً على المعلمين فحسب، وإنما على الطلاب أيضاً، مشيراً إلى أن المعلّم بات معرّضاً للاعتداء.
وأضاف في حديثه إلى «الحياة»: «بعض أولياء الأمور قد يقتحمون المدارس ويعتدون على المعلمين، ولا نجد ذلك الرادع المناسب لهم، وهناك حالات عدة تؤكد ذلك، الأمر الذي يدفعنا إلى المطالبة بتعزيز الحماية للمدارس عموماً»، فيما طالب بتوفير أخصائي نفسي في المدارس لحل مشكلات المعلمين والطلاب على حد سواء.
واعتبر المعلّم عادل الغامدي إيجاد الحماية اللازمة للمعلمين أصبحت في الوقت الحالي مطلباً ضرورياً يفترض أن يحظى بالاهتمام من وزارة التعليم، مثمّناً قرار الوزارة الأخير المتضمن إيجاد وحدة خاصة للحراسة، مطالباً بالعمل على تطبيقه فعلياً وعدم اقتصاره على التعاميم الورقية فقط.
وقال: «المعلمون يعانون من ضعف الناحية الأمنية تجاههم، وخصوصاً في ظل استهداف بلادنا بمختلف قطاعاتها من بعض الأعداء، وبالتالي فإن توفير الحراسات المكثفة والحماية للمدارس من شأنه أن يسهم في الحد من أي اعتداءات قد تحدث».
أكّد وزير التعليم الدكتور أحمد العيسى حرص وزارته على متابعة حادثة إطلاق النار في محافظة الداير.
وقال العيسى في تغريدة له عبر حسابه الرسمي في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»: «حادثة إطلاق النار في الداير تحظى بمتابعة واهتمام المسؤولين في الوزارة، وإدارة تعليم صبيا»، مضيفاً «رحم الله المتوفين وشفى الله المصابين».
وقدّم وزير التعليم في تغريدة أخرى تعازيه لذوي المتوفين.

الحياة AL HAYAT

• العفو الدولية" تطالب بمعالجة معتقل سعودي في غوانتانامو

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13921951

أعلنت منظمة العفو الدولية ان المعتقل السعودي في قاعدة غوانتانامو بكوبا، مصطفى الهوساوي، يحتاج الى علاج من تعذيب تعرض له على يد عملاء وكالة الاستخبارات المركزية الأميركية (سي آي اي).
ووجه الفرع الاميركي للمنظمة غير الحكومية رسالة الى مسؤول الشؤون الصحية في وزارة الدفاع الأميركية (البنتاغون) للمطالبة بمعالجة الهوساوي، احد المعتقلين الخمسة في غوانتانامو بتهمة تخطيط اعتداءات 11 ايلول (سبتمبر) 2001.
وأوردت الرسالة التي وقعتها مارغريت هوانغ، مديرة فرع المنظمة في الولايات المتحدة، ان «الهوساوي يعاني من مشاكل في المستقيم شخصها اطباء بأنها مؤلمة جداً ومهينة. وهي قد تكون ناتجة من عمليات تعذيب مارسها موظفون اميركيون خلال اعتقاله لدى سي آي اي».
ورفض ناطق باسم البنتاغون غاري روس التعليق على قضية الهوساوي، لكنه اكد ان «جميع المعتقلين في غوانتانامو يتلقون علاجاً طبياً للأسنان يعادل ما يحصل عليه العسكريون الاميركيون الذين يعملون في القاعدة».
إلــى ذلك، أكـدت استراليا أمــس، انها ستدرس «بعناية» المساعدة التي تستطيع تقديمها الى خمسة اطفال ايتام تعتقد بأنهم في سورية بعد وفاة والدهم المواطن خالد شروف خلال قتاله مع تنظيم «داعش» العام الماضي، ووالدتهم تارا نيتلتن المولودة في سيدني اخيراً بسبب الزائدة الدودية او مشكلة في الكلى. وتشكل القضية معضلة للحكومة الاسترالية الملزمة مساعدة أبناء رعاياها، لكنها تخشى ايضاً عودة قاصرين متأثرين بعقائد جهادية متطرفة، الى جانب صعوبة مساعدتهم في منطقة حرب.
ووضع والد الأطفال على موقع «تويتر» صورة لابنه البالغ 7 من العمر معتمراً قبعة ويحمل رأس جندي سوري قتل في مدينة الرقة السورية التي تعد معقلاً لـ «داعش». وكانت نيتلتن انتقلت مع ابنائها الخمسة الى سورية في 2014 للالتحاق بوالدهم الموجود في هذا البلد منذ 2013.

"الرياض" تكشف تعديلات مقترحة على نظام الضباط.. يحسمها الشورى الأربعاء

إقالة الضابط غير السوي.. وإحالة "المقدم" و"العقيد" و"العميد" للرتب التالية عند التقاعد

المصدر: جريدة الرياض الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128440

الرياض عبدالسلام البلوي

طالب شوريَّان بإقالة الضباط من رتبة ملازم إلى رائد بقرار من القائد الأعلى للقوات العسكرية في حال مرور سنتين بعد استحقاقه للترقية لكن تقارير الكفاءة غير مرضية، وتأخير ترقيته سنة ونقله إلى وحدة أخرى غير وحدته التي يعمل بها ثم يقدم عنه تقرير خاص، فإذا أصبحت نتيجة تقاريره مرضية فيرقى وتعتبر ترقيته من تاريخ صدور الأمر بها، أما إذا كانت نتيجة تقاريره غير مرضية فيؤخر مدة سنة أخرى، فإذا أصبحت تقاريره مرضية فيرقى ويوضع في الأقدمية من تاريخ الترقية، أما إذا انتهت السنتان دون أن تصبح تقاريره مرضية فتنهى خدمات الضابط بقرار القائد الأعلى للقوات العسكرية بناء على اقتراح رئيس مجلس الوزراء وبعد توصية الوزير ويعامل بمقتضى أحكام النظام.

واقترح اللواء متقاعد حمد الحسون ود. حمد آل فهاد، تعديل المادة الثانية والعشرين من نظام الضباط لتنص على إنهاء خدمات الضباط من رتبة "رائد" فما دون إذا أمضوا ضعف المدة المقررة للترقية ولم تتوافر شرطها، ويعامل بموجب النظام.

من جهتها، رفضت اللجنة الأمنية بمجلس الشورى برئاسة اللواء متقاعد عبدالله السعدون التعديلات المقترحة ورأت أن الآثار المترتبة على قبول تعديل المادة 22 ستجعل الضابط برتبة نقيب يمكث مدة اثني عشر عاماً وهو برتبته لتتم معاملته وفقاً للنظام وبالتالي سيؤثر ذلك على باقي الرتب من حيث الترقيات خاصة وأن الترقيات العسكرية تتم بشكل جماعي وكل دورة تترقى مجموعة على حدة مما سيولد حالات من التذمر من جراء تأخير الترقيات.

وتؤكد اللجنة الأمنية في تقريرها الذي حصلت عليه "الرياض" أن تعديل المادة 19 يعتبر مكافأة للضابط غير السوي في عمله وممن ارتكب عدة مخالفات أو إهمال أو تقصير في عمله، فبدلاً من معالجة وضعه وفقاً للنظام تتم إطالة مدة خدمته، وهذا يؤثر على الآخرين ممن لم يرتكبوا مخالفات فتتأخر ترقياتهم لعدم وجود شاغر.

إنهاء خدمات «الرائد» فما دون إذا أمضى ضعف المدة المقررة للترقية ولم تتوافر شروطها

ولم تؤيد الأمنية تعديل المادة 25 من نظام الضباط حيث اقترح الحسون وآل فهاد إحالة الضابط الموصى بترقيته من رتبة مقدم وعقيد وعميد إذا أمضى ضعف المدة المقررة إلى التقاعد بالرتبة التي تلي رتبتها وراتبها في حال عدم ترقيته أو بلوغه سن التقاعد في رتبته قبل ذلك، وأكدت اللجنة عدم الموافقة على هذا التعديل مشيرةً إلى وجود طلبات كثيرة في هذا الشأن لعدد من الضباط تم رفضها لأن الضابط الذي يعمل بالرتبة المرقى عليها ويحال براتب ورتبة لم يعمل بها سيؤدي إلى الضغط على صندوق معاشات التقاعد، خاصة أن الأعداد كبيرة جداً، ومن غير العدالة أن يقتصر المقترح على رتب دون غيرها.

وفيما يخص نقل الضابط الطبيب ضمن الكادر الصحي إلى رتبة شرفية، ترى اللجنة الأمنية أن الضابط في هذا الكادر يسعى لمعاملته وفقاً للنظام ولا يتطلع إلى أن يكون على رتبة شرفية لا ترتقي إلى طموحه، كما أن التعديل المقدم على هذا المجال عالج حالة وتناسى حالات أخرى فهناك تخصصات مهمة كثيرة لم يتم التطرق إليها في مجالات تتساوى في الحاجة مع الكادر الصحي.

خلصت اللجنة إلى عدم الموافقة على دراسة مقترح تعديل مواد نظام الضباط موضحة في تقريرها الذي سيناقش الأربعاء المقبل، أنها استضافت مقدميه وعرضت عليهما وجهة نظرها بعدم الملاءمة، إلا أنهما تمسكا برأيهما بعرضه على المجلس ليكون الفصل للتصويت.

• عصابات خارجية" تمارس استغلال الأطفال والنساء والتدليس على المتصدقين

• التسول"..غاب التشريع فتنامت الظاهرة..والشورى أطال درس الردع والتجريم..!

المصدر: جريدة الرياض السبت 4 جماد اول 1437هـ - 13 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128171

تقرير- عبدالسلام البلوي

عشر سنوات متتالية والتقارير الرسمية للجهات المعنية برصد وضبط حالات التسول تؤكد تنامي الظاهرة ووجود شبكات وعصابات منظمة للمتسولين الوافدين الذين تجاوزت نسبتهم حسبما أعلنه وزير الشؤون الاجتماعية د. ماجد القصبي تحت قبة الشورى مؤخراً 85% بينما نسبة السعوديين تراجعت من 40% خلال هذه السنوات العشر إلى 13% خلال العام المنصرم 351436، كما تجاوز عدد المتسولين في آخر إحصائية 21 ألف، وحسب تقرير نشرته" الرياض" قبل شهرين فقد كشفت إحصائية حديثة أن المتسولين المقبوض عليهم بالمملكة في سنة واحدة فقط، حصلوا على 700 مليون ريال، وما نسبته تفوق 90% منهم من مخالفي نظام الإقامة وممن دخلوا البلاد بطرق غير شرعية ويشكلون خطرًا حقيقيًا على الأمن الاجتماعي والاقتصادي، رغم التحذيرات المستمرة من جهات الرصد والقبض والضبط وحثها للمواطنين للتعاون مع مكافحة التسول للقضاء على الظاهرة وعدم التساهل في التستر على الوافدين الذين لا يحملون اقامات نظامية.

شوريَّ: سياسات جهات المكافحة أظهرت فشلها.. وعدم قدرتها على تنفيذ التعليمات

مجلس الشورى بوصفه جهة تشريعية ورقابية وافق قبل نحو سنيتن بإجراء دراسة لتشريع نظام يجرم التسول ووفق بعض المداخلات فنسبة المتسولين الأجانب كبيرة وخطيرة فهم" إما متسللون أو متخلفون أو مخالفون لأنظمة الإقامة والعمل في المملكة" كما برزت تساؤلات عن مصير قرار مجلس الوزراء الذي صدر عنه في السابع من شهر ربيع الأول 1428، وشكلت بموجبه لجنة في وزارة الشؤون الاجتماعية من عدد من الجهات الحكومية من أجل إعداد خطة وطنية لمعالجة مشكلة التسول، ومطالبات بتزويد المجلس بما توصلت إليه اللجنة بخصوص الخطة قبل تشريع أي نظام، بينما شدد أعضاء على أهمية التشريع في نظام محدد يعالج التسول والجرائم المنظمة والتهريب للبشر خاصة في مواسم الحج والعمرة مؤكداً عضو الشورى د. خالد العقيل تناوب عصابات خارجية للتسول في موسم الحج العمرة، وأشار أعضاء إلى أن ظاهرة التسول ترتبط فيها جرائم أخرى منها الاتجار بالبشر، والتدليس على المتصدق وأكل ماله بالباطل مشددين على تضمين النظام المقترح آليات واختصاصات يمكن منحها لكل جهة حكومية لمعالجة هذه الظاهرة.

تساؤلات عن مصير قرار مجلس الوزراء بشأن إعداد خطة لمعالجة التسول.. منذ تسع سنوات

وحمَّل أعضاء الأجهزة المعنية تفشي ظاهرة التسول وتساءل حينها د. زهير الحارثي عن تسول السعودي رغم أن الدولة تنفق المليارات لعيشه الكريم وعن العدالة الاجتماعية، مؤكداً أن ظاهرة التسول كشفت فشل سياسات الوزارات والجهات الحكومية المختلفة ذات العلاقة بامتياز وعدم قدرتها على تنفيذ تعليمات القيادة، وقال" على الأجهزة النزول من البرج العاجي وكشف اوراق التسول والفقر" مضيفاً" لقد كشفت لنا ظاهرة التسول بان الخطط التنموية لم تحقق أهدافها".

لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في الشورى استلمت ملف مقترح عضوي الشورى السابقين د. سعد مارق و د. ناصر الشهراني النائب الحالي لهيئة حقوق الإنسان، وتوجيه المجلس بدراسته بتوسع بعد أن أكدت في دراستها الأولية التي سبقت قرار الملاءمة الذي نجح ب 104 أعضاء، تنامي ظاهرة التسول وأنها في ازدياد مطرد ولابد من سن تدابير وأنظمة تحد من هذا الازدياد في ظل عدم وجود نظام قائم حالياً يردع ممارسي وممتهني التسول، مشيرةً إلى أن مشروع خطة التنمية العاشرة المقترح طالب بإيجاد نظام لمكافحة هذه الظاهرة وبات من الضروري تسريع العمل على إصدار نظام يعالج ويجرم هذا السلوك للآثار الخطرة المترتبة عليه من استغلال الأطفال والنساء وذوي الإعاقة الذي قد يعد شكلاً من اشكال الاتجار بالبشر، إضافة إلى ما فيها من تغطية لممارسة الرذيلة وترويج المخدرات. وأكدت اللجنة الاجتماعية أن المشروع المقترح لمكافحة التسول يهدف إلى وضع تعريف محدد له، يأخذ في الاعتبار أركان جريمة التسول ووسائل ارتكابها وإلى سن تدابير وإجراءات حيال من يقبض عليه متسولاً للمرة الأولى كما يهدف إلى تجريم التسول، ووضع عقوبات لمكافحته.

من جهته شدد د. ناصر الشهراني أحد مقدمي المقترح على أهمية النظام لوضع تدابير للحد من التسول، وسن عقوبات محددة على من يمتهن التسول خاصة في ظل ضعف الإجراءات المطبقة حاليا في الحد من ظاهرة التسول ومعالجة آثاره، وخطورة ظاهرة التسول على الفرد والمجتمع على حد سواء، الأمر الذي يقتضي سن نظام لمواجهة الظاهرة، والتصدي لاستغلال المتسولين لكل التجمعات والمناسبات من أجل التكسب غير المشروع، وخاصة في المساجد وأثناء الحج والعمرة، كما أوضح الشهراني أسباب تقديم المقترح ، مؤكداً ان التسول اصبح إحدى الظواهر السلبية التي تعاني منها المملكة وله آثار خطرة على الفرد والمجتمع على حد سواء، وأكد أن هناك من امتهن التسول واتخذه مصدرا ثابتا للتكسب غير المشروع، مستخدما في ذلك كل الوسائل الممكنة بما في ذلك استغلال الأطفال، وذوي الإعاقة، والنساء.

مركز الملك سلمان للإغاثة.. تأصيل وإبراز لدور المملكة الإنساني

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1127961

الرياض – علي الحضان

يعتبر مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية جهة حكومية قننت من خلاله الأعمال الإغاثية والإنسانية حيث يعنى المركز بالإغاثة خارج المملكة حتى الآن واليمن إحدى الدول المعنية بذلك وليس الوحيد وهناك دول أخرى مثل طاجاكستان وجيبوتي واثيوبيا وموريتانيا والعمل قائم على رصد العديد من الدول التي قد تصل إلى 43 دولة محتاجه إما بسبب حروب أو فقر أو كوارث طبيعية كالزلازل والفيضانات. وللمركز ثمانية أشهر تم العمل على أغلب الملفات.. وذكر المركز أنه معني بالإغاثة الخارجية وقد تم إيجاد هذا الموقع في الجنادرية لتعريف الزائر بالأعمال التي يقوم بها، وبيان دور المملكة العربية السعودية في العمل الإنساني ورسالتها العالمية نحو السلم والسلام ومبادرات خادم الحرمين الشريفين الرامية إلى الدعم والعطاء وخدمة البشرية.

مؤشرات إلكترونية ترصد الخلل بالمحاكم وتكشف عن القضايا المتعثرة

دون إغفال شخوص المفتشين القضائيين للوقوف على مواضع الخلل مباشرة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659831

عبدالله الحمد - الرياض

كشفت مصادر قضائية لـ«المدينة» أن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور وليد الصمعاني، وجه مؤخرًا باستحداث إدارة للمتابعة الإلكترونية لأعمال المحاكم عن بعد، وذلك لمتابعة القضايا المتأخرة أو المتعثرة من خلال مؤشرات متنوعة ترصد ذلك، وتبين الخلل بشكل دقيق، ليبني عليها المجلس الأعلى للقضاء بعض قراراته، دون إغفال جانب شخوص المفتشين القضائين للمحاكم للوقف على مواضع الخلل بشكل مباشر. وأوضح المصدر أن نتائج هذه الإدارة قد بدأت تظهر بشكل كبير، وما توجيه رئيس المجلس الأخير حول سرعة البت في قضايا حجج الاستحكام إلا أولى ثمار هذه الإدارة التي ستختصر الجهد والوقت، وتبين مكامن الخلل بشكل كبير، مشيرًا إلى اهتمام المجلس الأعلى للقضاء ووزارة العدل بالاستفادة من التقنيات المتاحة وتفعيلها في عمل الوزارة والمجلس. وكان المجلس الأعلى للقضاء قد وجه كافة المحاكم بسرعة إنجاز قضايا حجج الاستحكام حسب الأصول الشرعية والنظامية. وشدد وزير العدل في تعميم اطلعت «المدينة» على نسخة منه موجه لكافة المحاكم أن هذه القضايا ستكون محل عنايته واهتمامه، وقد كلف مفتشين قضائيين بمتابعة إنجاز هذه القضايا وتقويم الأداء. وجاء هذا التعميم بناءً على ما رصده المفتشون القضائيون الذين يقومون بقياس وتقويم أداء المحاكم، وما لاحظوه من تأخر البت في قضايا حجج الاستحكام وعدم إنجازها في كثير من المحاكم. وأوضح رئيس المجلس الأعلى للقضاء أن نظام المرافعات الشرعية أعطى قضايا حجج الاستحكام عناية خاصة، وذلك كما جاء في الفصل 13 من ذات النظام، الذي بين إجراءات النظر في حجج الاستحكام بشكل دقيق ومفصل، وقد نصت المادة 233 أنه «إذا مضى ستون يوماً على آخر إجراءين من إبلاغ الجهات الرسمية المختصة أو النشر حسب ما نصت عليه المادة 231 دون معارضة فيجب إكمال إجراء الاستحكام إذا لم يكن هناك مانع شرعي أو نظامي».

نظام جديد لترقيات "الموظفين" لرفع الكفاءة والإنتاجية لن تكون حقًا مكتسبًا للجميع

المصدر: جريدة المدينة السبت 4 جماد اول 1437هـ - 13 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659667

سعيد الزهراني - الطائف

علمت «المدينة» من مصادر مطلعة في وزارة الخدمة المدنية، أن نظام الترقيات لجميع موظفي الدولة المدنيين سيتغير بالكامل، بهدف الارتقاء بكفاءة الموظفين في جميع الوزارات.

وستكون الترقية وفق ضوابط مشددة تضمن الكفاءة العالية للموظفين ولن تكون الترقيات حقًا مكتسبًا للجميع.

وأشارت المصادر إلى أن تقويم الأداء الوظيفي سيتم تغييره ليكون متناسقًا مع نظام الترقيات الجديد، وسيتم التركيز في تقويم الأداء الوظيفي على الكفاءة والعطاء، والتميز في الأداء وفق معايير محكمة لا يمكن تجاوزها.

ولفتت المصادر إلى أن نظام الترقيات الجديد يستهدف ما يلي:

- الارتقاء بإنتاجية الموظفين
- الانعكاس على الخدمات المقدمة للمواطنين عبر مختلف الوزارات الحكومية
- تنافس الموظفين على رفع كفاءتهم بدلا من الاستسلام واعتبار الترقيات حقًا مكتسبًا كما حاليًا.

الطلاق العاطفي يشيّع الحياة الزوجية إلى مثواها الأخير

المصدر: جريدة المدينة السبت 4 جماد اول 1437هـ - 13 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659758

جمال عبدالله – القطيف

حذر مختصون من انقطاع التواصل والحوار بين الزوجين، حتى يصبح كل منهما أمام خيارين، أحلاهما مر، فإما الطلاق الشرعي إلى غير رجعة، أو ما يسمى «الطلاق العاطفي» الذي يعد أكثر أنواع الطلاق خطورة، وأشدها ألمًا، كون الشريكين يعيشان تحت سقف واحد، لكنهما يعتبران مطلقين.

وأشاروا إلى أن الطلاق العاطفي، يظهر بين الزوجين، عندما يغيب الحب، والتفاهم، والانسجام، والاهتمام المتبادل، والثقة، والرغبة الحقيقية في البقاء معًا، فتدخل الحياة الزوجية في حالة موت سريري، يختفي فيها الشعور بالأمان الذي يمثل الركيزة الأساسية لنجاحها واستمرارها، ويسكن الصمت في كل زوايا الحديث الذي كان عامرًا ذات يوم بينهما.

وألمحوا إلى وجود تصاعد في عدد حالات الطلاق الناجمة عن ضعف الانسجام بين الزوجين، والجفاف العاطفي، والهجر غير المبرر، مرجعين ذلك إلى تقاعس الشريكين عن تأدية الحقوق الزوجية.

ولفتوا إلى أن الطلاق العاطفي له أنواعه وألوانه المختلفة كالنفسي والجفاف العاطفي، وانفصال الشعور والعواطف، مؤكدين أن كل طرف يشعر بأنه على حدة، ولا علاقة له بالآخر، مفيدين بأن هذه المشاعر تحدث عادة قبل الطلاق الرسمي بسنوات.

مهدي: مواقع التواصل تؤثر على متانة العلاقة الزوجية
أكد الدكتور مهدي أحمد الطاهر مؤسس مركز رفاه للدراسات والتنمية الأسرية، أن استمرار الانفصال الوجداني في العلاقة الزوجية يزيد الفجوة بين الزوجين، ويقلل من لغة تقبل الآخر مما يقلل فائدة الحوار والتفاهم، محملا وسائل التواصل الاجتماعي المسؤولية في التأثير على متانة العلاقة الزوجية.
آل ناصر: عدم التكافؤ يؤثر على علاقة الزوجين
ألمح الاختصاصي النفسي حسين علي آل ناصر إلى وجود عوامل مساهمة في الطلاق العاطفي، منها اختلاف المستوى الثقافي والاقتصادي والاجتماعي والأكاديمي، وعدم الإنجاب، وتبني مفاهيم خاطئة تعيق عملية الحوار، ورغبة أحد الطرفين في أن يكون الآخر نسخة منه، إلى جانب التعامل مع المرأة بلغة العقل وإهمال الجانب العاطفي.
وأشار إلى أن إحصائية مركز المعلومات الوطني عام 2014، أفادت بأن وقائع الطلاق بلغت 27.209، وأن حالات الطلاق في المملكة حسب الإحصائيات الصادرة مؤخرًا من وزارة العدل تبلغ ربع حالات الزواج في عام 2015.
وتابع: وفقًا لوزارة العدل، فقد ارتفعت نسبة الطلاق بمحافظة القطيف في السنوات الأخيرة، بعد أن كانت لا تتجاوز 3-4 في المائة، حيث بلغت في عام 2011 (773) حالة طلاق، وفي عام 2013، (752)، حالة طلاق.
الشركسي: 70%، من حالات الانفصال سببها انعدام المشاعر
ذكر الدكتور أحمد صابر الشركسي، أستاذ علم النفس والإرشاد والعلاج النفسي المشارك بكلية التربية جامعة الدمام أن نجاح العلاقة الزوجية يتوقف على عدة عوامل أساسها أن يشعر كلاهما أنه سكن للآخر، وبالتالي يجمعهما الشعور بالأمان والاطمئنان من خلال حسن العشرة والمودة والرحمة التي تجمع بينهما، ملمحا إلى أن 70%، من حالات الانفصال تنتج بسبب معاناة الزوجين من انعدام المشاعر وعدم تعبير أي منهما بعواطفه للطرف الآخر
وبين أنه على الرغم من وجود ما بين 7 إلى 9 زوجات من أصل عشرة يعانين من صمت الأزواج، إلا أن الحياة الزوجية تستمر بين الزوجين؛ حفاظا على مشاعر الأبناء، وعدم تأثر صحتهم النفسية أو الخوف من الظهور بالشكل الاجتماعي غير المناسب في محيطهم الذي يعيشون فيه أو نتيجة لعدم وجود بدائل أخرى أمام الزوجة، كعدم وجود من يعولها أو دخل مادي مستقل يشجعها على الانفصال، وهناك حالات كثيرة بهذا الشكل.
وألمح إلى أن من أسباب الطلاق العاطفي بين الزوجين، الأنانية ورغبة أحدهما في تحقيق نجاح شخصي على حساب الآخر، وزيادة الاهتمام برعاية الأبناء على حساب العلاقة بينهما، وغياب التجديد في العلاقة مما يؤدي إلى فتورها تدريجيًا
الفرج: يظهر بعد الزواج بسنوات طويلة
أشارت الأكاديمية فاطمة طه الفرج، المتخصصة في علم الاجتماع الإكلينيكي أنه ليس بالضرورة أن يؤدي الطلاق العاطفي إلى الطلاق الرسمي مبينة إن الوازع الديني، والمستوى الثقافي، والوعي لكلا الزوجين، عامل مهم، تترتب عليه النتائج، سواء كان الاختيار طلاقًا عاطفيًا أم رسميًا، منوهة إلى أنه - الطلاق العاطفي -، لا يكون في بداية العلاقة الزوجية، ولكنه يكون غالبا بين من مضى على زواجهم عشرات السنين.
وأشارت إلى أن الطلاق العاطفي، لا يسبب انهيار العلاقة الأسرية بشكل كامل، وإنما ينهار جزء منها، كالعلاقة الحميمية بين الزوجين، مؤكدة أن الطلاق العاطفي مرتبط بالعاطفة، وإن أي طرفين أرادوا الارتباط، فإنهما يسعيان إلى تكوين أسرة متكاملة مثالية، ليصلوا من خلالها إلى حياة سعيدة.
واقترحت إخضاع الراغبين في الزواج لكورس تعليمي، مدته ثلاثة أشهر، في مجال فنون العلاقات الزوجية، ملمحة إلى تطبيق ذلك في ماليزيا حيث كانت نسبة الطلاق 70 % فيما تقلصت حاليا إلى 5 %، داعية المسؤولين، كما أنهم وضعوا قانون الكشف عن الأمراض الوراثية بين الزوجين قبل الزواج، أن يسنوا قانونًا يعنى بأخذ «كورس تعليمي»، في فنون العلاقات الزوجية لكل المتقدمين للزواج، لتفادي الوقوع في الطلاق العاطفي، وما يخلفه من آثار سلبية، يتلظى المجتمع من ويلاتها.

فتاة تحاول الانتحار بمطار جدة هربا من عقاب والدها

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659627

عبدالعزيز الغامدي – جدة
أنقذت إدارة مطار الملك عبدالعزيز الدولي فتاة عشرينية حاولت الانتحار بعد صعودها إلى الدور العلوي بالصالة الجنوبية لتلقي بذاتها الى منطقة الميزانين وعزت مصادر المحاولة الفاشلة الى خلافات عائلية، وقالت إدارة مطار الملك عبدالعزيز الدولي بجدة يوم أمس، إنه عند الساعة 4:30 من صباح الخميس أبلغ المشرف المناوب في الصالة الجنوبية بالمطار عن محاولة انتحار لفتاة صعدت الى منطقة الميزانين.
وقالت في بيان صحفي إن الفتاة كانت تقف على حافة الشرفة في الدور العلوي لإلقاء نفسها محاولة منها الانتحار، حيث قام المسؤولون بالمطار بتدارك الموقف وإثنائها عن محاولتها وقد تم إنزالها بحضور والدها والجهات المعنية بالمطار، وقد تم تسليمها لشرطة المطار.
وعلمت «المدينة» من مصدر أمني تفاصيل محاولة انتحار فتاة بمطار جدة، إذ كانت الفتاة قد غادرت بيت أسرتها متوجهةً إلى المطار في محاولة منها لأن تستقل إحدى الطائرات المتوجهة إلى مدينة الرياض. وقد التقت بأحد الأشخاص داخل صالات المطار عرض عليها تسهيل إجراءاتها. وبعد أن اكتشف والد الفتاة الأمر قام بمعاقبتها بالضرب، الأمر الذي دفعها للصعود إلى أحد الأدوار داخل المطار لتلقي بنفسها.
فيما عزا ذات المصدر المحاولة الفاشلة للانتحار الى خلافات عائلية.

30٪من طلاب المتوسطة و23٪من الطالبات يتعاطون المخدرات

تربويون: رفاق السوء والتقليد الأعمى أبرز أسباب الانحراف

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659485

مكة المكرمة - هاني قفاص
كشفت دراسة علمية للمركز الوطني لابحاث الشباب بالمملكة ان 30%من الطلاب بالمرحلة التعليمية»المتوسطة» بالتعليم العام و23%من الطالبات بذات المرحلة التعليمية، يتعاطون نوعا من انواع المخدرات؟! وبينت الدراسة ان نسبة التعاطي بين الطلاب والطالبات المراهقين والمراهقات بتلك المرحلة التعليمية. قد سجلت ارتفاعا مستمرا في كل من منطقة جازان وما يتبعها من محافظات وقرى، ثم منطقة الحدود الشمالية وما يتبعها من محافظات وقرى،ثم منطقة مكة المكرمة وما يتبعها من محافظات وقرى على التوالي وكانت «المدينة» قد أجرت استطلاعها ووقفت على النسب المرتفعة وأسباب تصاعدها وقال قائد مدرسة الفضيل بن عياض الثانوية بمكة المكرمة: إن وسائل سلامة وحماية الطلاب والطالبات المراهقين والمراهقات بالمرحلتين التعليميتين»المتوسطة»و»الثانوية» تكون بتكامل دور كل من المنزل والمجتمع والمدرسة فيما تساءل المعلم والتربوي محمد عالم عن المتابعة الدائمة للطلاب والطالبات من فئة المراهقين والمراهقات

على وجه الخصوص سواء من جانب المدرسة (المرشد الطلابي/المرشدة الطلابية)او من جانب اولياء الامور، مؤكدا ان رفاق السوء والتقليد الأعمى على حدّ تعبيره من أسباب الانجراف للتدخين وتعاطي المخدرات.

تكثيف البرامج

المعلم التربوي رحيم القرشي طالب بضرورة تكثيف برامج وفعاليات وانشطة التوعية والتوجيه والارشاد بين أوساط الطلاب والطالبات للتصدي لظاهرة تعاطي وترويج»المخدرات»مؤكدا أن زيادة الوعي من خلال تلك الفعاليات التوعوية من خلال الشراكة المجتمعية بين الجهات المعنية المختلفة ذات العلاقة سوف يحدّ من تلك المخاطر التي تتربص بالمراهقين والمراهقات فيما قال وكيل شؤون الطلاب بمدرسة الفضيل بن عياض الثانوية بمكة المكرمة،ابراهيم بن سعيد الحارثي: إن هذه الفترة الخطرة بالمرحلة التعليمية»المتوسطة»تعتبر فترة انتقالية من الطفولة الى النضج،ويصاحبها العديد من التغيرات الخطيرة التي يمتد أثرها لسنوات طويلة،ولديهم حالة اكتشاف لكل ما حولهم واندفاع للتجربة،ومعرفة المجهول،واثبات الذات بأي شكل دون أي رادع،رغم برامج التوعية المختلفة،مما يسهل على مروجي السموم لتصريف ما لديهم من مخدرات بوسائل مختلفة،دون رقابة وخاصة من رفاق السوء،مشيرا ان المسؤولية تقع على الاسرة بالدرجة الاولى وخاصة من جانب المتابعة ومدى تماسكها وارتباطها.

صون الشباب

فيما دعا المدير العام لجمعية كفى للتوعية بأضرار التدخين والمخدرات بمنطقة مكة المكرمة، الدكتور صلاح بن محمد الشيخ، الأسر إلى أخذ الحيطة والحذر، وزيادة متابعة الأبناء،خاصة في الاوقات التي ينشط فيه تجار المخدرات، وخصوصاً بائعي ومروجي»الكبتاجون»وأكد أن»الكبتاجون»ينشط لوهم الشباب بقدرته على تنشيطهم وتمكينهم من الدراسة ومنحهم الحيوية،والحقيقة ما هو إلا سُمٌّ فتاك، وبداية لطريق الإدمان الذي ينتهي بالهلاك-والعياذ بالله-وناشد الشيخ أولياء الأمور الحرص على متابعة سلوك أبنائهم داخل وخارج المنزل،ولو فعلوا ذلك لوفَّروا الكثير من الوقت والمتاعب في علاجهم وإصلاح أحوالهم،ولذلك علينا أن نتكاتف من أجل توعيتهم وحفظهم من المهالك.

برامج الحماية

مدير الشؤون الوقائية بمكافحة المخدرات بمنطقة مكة المكرمة،الرائد ناصر بن يوسف الزهراني كشف عن وجود برنامج تهدف إلى حماية الأجيال من خطر»المخدرات»عبر الوسائل التوعوية المتنوعة،والرسائل المباشرة وغير المباشرة التي تعكس سلبيتها على الحياة،واستشهد بقول المغفور له-بمشيئة الله- الأمير نايف بن عبدالعزيز -رحمه الله- أن حرب»المخدرات»أشد من أي حرب وأخطر من البراكين والزلازل التي تأتي أضرارها محدودة قاصرة، أما المخدرات فضررها يتعدى الشخص المتعاطي ليصيب المجتمع كله ويخلف تأثيره في الأجيال،منوهًا ببرنامج"لاتجرب انت غالي علينا" للوقاية من المخدرات الذي يستهدف الطلاب بالدرجة الأولى،وأولياء أمورهم.

"لا تلمسني" برنامج لمواجهة العنف والتحرش بالأيتام

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659622

داوود الكثيري - جدة

أقامت دار الحضانة الاجتماعية بجدة، مؤخرًا، برنامج «لا تلمسني» والذي يهدف إلى حماية 50 طفلاً من الأيتام ومجهولي الأبوين من التحرش الجنسي والعنف وذلك عبر سلسلة من اللقاءات التثقيفية والتوعوية بعد رصد الأخصائيات حالات تحرش وصفت بالمحدودة.

وأوضحت مشرفة البرامج والأنشطة بدار الحضانة الاجتماعية صفية خواجي أن البرنامج يقدمه القسم النفسي بالدار والذي يقوم بالتعرف على أهم المشكلات النفسية وطرق حلها للأبناء وتقديم برامج لتعديل السلوك والتهيئة النفسية للحالات المستجدة في الدار، وإجراء قياسات واختبارات نفسية واستخدام أساليب العلاج المختلفة (العلاج باللعب، العلاج المعرفي السلوكي، توجيه وإرشاد..). وأضافت: «أقيم برنامج (لا تلمسني) والذي يستهدف الشريحة العمرية من سن الخامسة وحتى الثانية عشرة، ويبلغ عددهم حوالى (50) طفلاً، على مدى الفترات الماضية، بهدف الحماية الشخصية وتوعيتهم

للحد من التحرش والعنف، حيث يقوم البرنامج بتعويد الأطفال على مواجهة الأخطار وإكسابهم الثقة في النفس والشجاعة عند التعرض للتحرش أن لا يلتزموا الصمت وأيضًا تبصيرهم بأن هناك أعضاء في الجسم لا يحق لأحد أن يراها أو يلمسها وتوعيتهم بعدم الاستجابة لإغراءات الآخرين من هدايا وحلوى ونقود». وزات: «يعتمد البرنامج على إقامة محاضرات توعوية تثقفية بأسلوب مناسب للأطفال.

مطالبات بتعزيز المسؤولية المجتمعية تجاه المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ السبت 4 جماد اول 1437هـ - 13 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160213/Con20160213824188.htm

خالد البلاهدي (الدمام)
طالب رئيس الأكاديمية الرقمية العربية لذوي الإعاقة، عضو الشبكة الإقليمية للمسؤولية الاجتماعية ومستشار فريق سواعد الإعاقة فواز محمد محسن الدخيل بتعزيز المسؤولية الاجتماعية تجاه ذوي الإعاقة.
ودعا الدخيل المؤسسات والمنظمات المختصة إلى رفع راية الإنسانية، البيئية والأخلاقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات والمؤسسات والشركات والقطاعات الحكومية، عن ذوي الإعاقة، لافتا إلى أن الوعي بمفاهيم المسؤولية الاجتماعية لخدمة ذوي الإعاقة ضعيف جدا ويحتاج إلى جهد كبير وتنشيط أكبر داخل هذه المؤسسات والشركات الربحية وغير الربحية، إذ أن من مهامها إعادة التوازن المجتمعي بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ومعالجة الهوة بين ذوي الإعاقة والمسؤولية الاجتماعية التي لا تتوقف عند حدود التنظيمات الإدارية والتشريعات القانونية، بل تتعداها إلى أمور أخلاقية كثيرة متعددة الأبعاد. وأضاف أن الالتزام المسؤول تجاه المورد البشري يعتبر ضروريا من أجل تحسين الأداء الكلي بشكل عام، مشددا على أهمية نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية تجاه ذوي الإعاقة. وقال إنه مع ظهور مفهوم المسؤولية الاجتماعية كمسمى له مدلوله الخاص نتيجة للعديد من المظاهر التي ميزت المسؤوليات العامة والخاصة في المؤسسات سواء الربحية أو غير الربحية وأيضا حدوث الكوارث البيئية، يتوجب على المؤسسات المعنية بالمسؤولية الاجتماعية والمجتمعية تنشيط هذا القطاع داخل المؤسسات والشركات والقطاعات الحكومية لتصف مع المنظمات السياسية والاقتصادية ندا بند.

يصوت على تعديل مواد نظام نزع ملكية العقارات

الشورى يطالب "العدل" بدراسة أسباب تعثر مكاتب المصالحة»

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160212/Con20160212824002.htm

محمد الغامدي (الرياض)

تطالب لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في الشورى في الجلسة التاسعة عشرة للمجلس الاثنين القادم، وزارة العدل بدراسة أسباب تعثر مكاتب المصالحة.
ومن أبرز توصيات اللجنة التي يناقشها المجلس، مطالبة الوزارة بأن توكل مزيدا من الأعمال الإجرائية للقطاع الخاص، ودعم استقطاب الكفاءات لمشاريع التطوير التقني والإجرائي والموضوعي في القطاع العدلي.
كما يناقش المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي، طالبت اللجنة في توصياتها مؤسسة البريد بوضع معايير جديدة لتصنيف رسوم واصل التجاري، بحيث يراعى فيها حجم الخدمات المقدمة وحجم المنشأة المستفيدة، كما طالبت اللجنة بوضع مؤشرات لأداء مؤسسة البريد السعودي بشكل يتفق مع ما تقدمه المؤسسات الدولية المماثلة من مؤشرات.
ويصوت المجلس على تعديلات مقترحة على بعض مواد نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 15وتاريخ 1424/3/11، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن ما أبداه الأعضاء من ملحوظات وآراء أثناء مناقشة التعديلات في جلسة سابقة.
كما يصوت على مشروع مذكرة تفاهم بين الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة في المملكة العربية السعودية وإدارة الأرصاد الجوية في جمهورية كوريا للتعاون في مجال الأرصاد الجوية.
ويناقش المجلس تقرير اللجنة الصحية بشأن مقترح مشروع نظام المؤسسة العامة لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون المقدم من عضو المجلس الدكتورة سلوى الهزاع، وعضو المجلس السابق الدكتور ناصر الشهراني.
يناقش المجلس تقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، ومن أبرز توصيات اللجنة التي سيناقشها المجلس المطالبة بالإسراع في تخصيص المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة، كما طالبت بسرعة الانتهاء من نظام الأمن الشامل لجميع محطات المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة ومرافقها.
ويبحث المجلس تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية، وتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح تعديل المواد الثامنة عشرة والتاسعة عشرة والثانية والعشرين والخامسة والعشرين من نظام الضباط المقدم من عضوي المجلس الدكتور حمد آل فهاد واللواء حمد الحسون، كما يناقش تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مشروع اتفاق بشأن استقدام العمالة المنزلية بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية بنغلاديش الشعبية.
إكمال إجراءات اعتماد مختبرات المواصفات عالمياً
يصوت الشورى في الجلسة العادية العشرين الثلاثاء القادم، على توصيات لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن تقرير الأداء السنوي للهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من ملحوظات واستفسارات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة، ويناقش المجلس توصيتين جديدتين للجنة الاقتصاد والطاقة ضمنتها اللجنة لوجهة نظرها، في التوصية الأولى تطالب الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة بالتنسيق مع وزارة التجارة والصناعة للقيام بتجربة أداء المختبرات الخاصة ومدى فعاليتها، وتطالب الهيئة في توصيتها الثانية، بالإسراع في إكمال إجراءات اعتماد مختبراتها عالميا. كما يناقش المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن التقرير السنوي لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن التقرير السنوي لهيئة المدن الصناعية ومناطق التقنية (مدن).
وطالبت لجنة الحج والإسكان والخدمات في إحدى توصياتها هيئة المدن الصناعية بتفعيل دورها في إقامة مناطق التقنية وتقديم تقرير مفصل عما تم إنجازه في مجال مناطق التقنية بالمملكة، كما طالبتها بأن تنسق مع الجهات ذات الاختصاص لوضع مؤشرات لقياس القدرة التنافسية للمنتجات الصناعية السعودية في الأسواق العالمية. ومن الموضوعات التي يناقشها المجلس تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع نظام تكريم شهيد الواجب ومن في حكمه المقدم من عضو المجلس الدكتور حمد آل فهاد. ومن أبرز مسوغات طرح الموضوع بحسب مقدم المقترح حفظ حقوق الشهداء والمصابين، والأسير والمفقود وتأمين الرعاية اللازمة لذويهم من بعدهم وخلافتهم في أهلهم بخير، وتعجيل إبراء ذمة الشهيد، وتوحيد مزايا وحقوق الشهداء وتسهيل إجراءاتهم وإزالة الفوارق والاختلافات في آلية صرف مستحقاتهم، بما يشجع على روح التضحية وبذل النفس والاستبسال في سبيل حفظ أمن الوطن وحماية مقدساته.
كما يصوت المجلس في جلسته الحادية والعشرين الأربعاء القادم، على مقترح مشروع نظام تنمية الابتكارات وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر لجنة التعليم والبحث العلمي تجاه ما أبداه الأعضاء من ملحوظات وآراء أثناء مناقشة المقترح في جلسة سابقة.

بعد 7 أيام من جولة حقوقية .. مدير المستشفى يعترف : المكان غير مناسب

جدة: أوضاع الأطفال مجهولي الأبوين • مكانك سر"

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160212/Con20160212824026.htm

لم يتحسن وضع الأطفال مجهولي الأبوين، المقيمين في مستشفى العزيزية للولادة والأطفال في محافظة جدة، رغم مرور أسبوع على ملاحظات سلبية سجلتها مراقبات قانونيات تابعات للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جدة. وحسب المعلومات التي حصلت عليها «عكاظ» أمس فإن الحال بدا كما هو عليه سيئا، حيث يعيش الأطفال في غرفة ضيقة لا تناسبهم أو تحقق لهم أبسط أبجديات الطفولة من لعب ولهو، فيما تنعدم التهوية الصحية، بسبب المنافذ العشوائية في مكيفات الغرفة الوحيدة.

وفيما اعترف مدير المستشفى الدكتور أحمد بن جابر الحربي، بأن المكان غير مناسب للأطفال، طالب بتسريع نقلهم إلى مركز الرعاية للشؤون الاجتماعية، بدعوى «ليس هناك مبرر لوجودهم بالمستشفى».

وصارح «عكاظ»، «هم ليسوا مرضى والمكان اللائق بهم هو مركز الرعاية للشؤون الاجتماعية والمستشفى مكان غير مناسب لاستقبالهم لجملة من الأسباب، منها ضيق الغرف، حيث لا توجد مساحات كافية لتحركهم داخل الغرفة، إلى جانب عدم وجود تهوية مناسبة للغرفة، وعدم وجود أثاث مناسب لرعاية مثل هؤلاء الأطفال، حيث إن مبنى المستشفى الحالي غير مناسب لإيواء مثل هذه الحالات». وبين أن سعة المستشفى تكفي لاستضافة أربع حالات فقط، إلا أنه أضيفت لهم أربع حالات أخرى من مستشفى الولادة والأطفال بالمساعدية مع مستلزماتهم الخاصة بهم من خزانات ملابس، وأثاث مما أدى إلى اكتظاظ المكان، ونتج عنه هذه الصورة السلبية.

واعتبر مدير المستشفى، وجود الأطفال مجهولي الأبوين تسبب في تقليل عدد أسرة التنويم للمرضى، مضيفا «لذا نرى أنه من الأفضل التسريع في نقل الحالات إلى مركز الرعاية للشؤون الاجتماعية، واستثناء مستشفى العزيزية من استقبال مثل هذه الحالات».

من جانبها عقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جدة اجتماعا مشتركا مع فرع وزارة الشؤون الاجتماعية بالمنطقة لبحث سبل نقل الأطفال إلى إحدى دور الرعاية الاجتماعية. ووفق المشرف على مكتب حقوق الإنسان الدكتور عمر حافظ فإنهم أبدوا استعدادهم لاستضافتهم، لافتا إلى أنه لم يحدد موعد زمني لإجراء عملية النقل.

وعلمت «عكاظ» أن جمعية البر بجدة أبدت إمكانية استضافة الأطفال في مقرها، بعد الانتهاء من الإجراءات المتبعة في مثل هذه الحالات، وتلقيهم خطابا من الشؤون الاجتماعية بالتنسيق مع مستشفى العزيزية.

توظيف 3224 من ذوي الاحتياجات

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 3 جماد اول 1437هـ - 12 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160212/Con20160212824050.htm

«عكاظ» (المدينة المنورة)
كشف مدير مركز الأمير سلطان بن عبدالعزيز لرعاية الأطفال المعوقين بالمدينة المنورة هيثم بن مسلم عثمان عن انتظام 3224 شابا وشابة من ذوي الاحتياجات الخاصة في برامج وظيفية تتناسب وإمكانياتهم في 1861 شركة ومؤسسة مختلفة النشاطات على مستوى المملكة.
وأشار خلال ملتقى برنامج توظيف المعوقين إلى توجيه الدعوة لـ 60 شركة ومؤسسة داخل منطقة المدينة المنورة للمشاركة بعرض ما يتوفر لديهم من فرص وظيفية تتناسب مع قدرات الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.
وأضاف: «هذا الملتقى أحد البرامج التي تتبناها جمعية الأطفال المعوقين وتطبقه عبر مراكزها العشرة في مدن المملكة في إطار تصديها لقضية الإعاقة وتنمية الوعي العام بحقوق المعوقين، وأهمية دمجهم في المجتمع».

"التأمينات": النظام يراعي ظروف أسرة المشترك المسجون

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13965666

الرياض - «الحياة»
أوضح مساعد محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عبدالعزيز الهبدان أن نظام التأمينات الاجتماعية راعى ظروف أسرة المشترك المسجون فمنحها الحماية التأمينية، ومنحها حق الحصول على معاش أياً كان سن المشترك.
وذكر أن المؤسسة تحرص دائماً على أداء رسالتها تجاه جميع شرائح المجتمع وزيادة أواصر علاقتها بها، ومراعاة أحوال أسر المشتركين، وإيصال الحقوق لها ومن ذلك حقوق أسرة المشترك المسجون لرفع المعاناة عنها، لكي تنعم بالعيش الكريم.
وأشار إلى أحقية أفراد أسرة المشترك السعودي المسجون رجلاً كان أو امرأة في الحصول على المعاش ولو كانت سنه أقل من الستين، إذا بلغت مدة اشتراكه 120 شهراً أو أكثر، وصدر في حقه حكم أو أمر من صاحب الصلاحية يقضي بسجنه مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، أو بقاء المشترك في السجن هذه المدة، وأن يكون صاحب العمل أنهى خدمته.
وبيّن الهبدان أنه يبدأ الحق في صرف المعاش من أول الشهر التالي لتاريخ دخول المشترك السجن، لمن صدر في حقه حكم أو أمر من صاحب الصلاحية، ومن أول الشهر التالي لانقضاء ثلاثة أشهر بالنسبة لمن بقي في السجن هذه المدة، وينتهي الحق في المعاش في نهاية اليوم الأخير من الشهر الذي خرج فيه المشترك من السجن، إضافة إلى ثلاثة أشهر تالية له.
وحول آلية التقدم بطلب الصرف بيّن الهبدان أن على أسرة المشترك أو من ينوب عنها نظاماً زيارة أحد مكاتب المؤسسة الـ22 المنتشرة في مختلف المناطق والمحافظات لاستكمال الإجراءات اللازمة بطلب الصرف.

373 حالة تسول تعامل معها مكتب مكافحة التسول بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128855

الرياض - واس
بلغ عدد المتسولين المقبوض عليهم من قبل اللجنة الأمنية بمكتب مكافحة التسول بالرياض خلال الربع الأول من العام الجاري 1437هـ 373 متسولاً منهم 27 من الرجال و254 من الإناث و92 من الأطفال جرى إيداعهم في مكتب التسول بالرياض.
ويقدم المكتب عدداً من الخدمات الاجتماعية للمقبوض عليهم، وينفذ برنامج الرعاية اللاحقة في سبيل إزالة الأسباب التي دفعت بهم للتسول، حيث تم تحويل 24 متسولاً للجمعيات الخيرية حسب احتياجاتهم، و71 متسولاً ومتسولة لصندوق تنمية الموارد البشرية، لتطوير مهاراتهم وقدراتهم ومساعدتهم على إيجاد عمل يكفل لهم الحياة الكريمة، بالإضافة لتحويل سبع حالات لمكاتب الضمان الاجتماعي، وإحالة 38 من الذكور والإناث لأقسام الشرطة.
وأوضح مدير مكتب مكافحة التسول بالرياض عمر العيد، أنه جرى من خلال برامج الرعاية اللاحقة للمكتب والدراسات الميدانية دراسة أوضاع ثلاث أسر، كما أن المكتب يقيم للمتسولين والمتسولات العديد من البرامج التوعوية والمناشط التثقيفية، بغية توعيتهم بالآثار السلبية الناجمة عن هذه الظاهرة، حيث بلغ عدد المستفيدين والمستفيدات من تلك البرامج 48 حالة ممن سبق القبض عليها.

مشروع لرعاية أبناء السجناء في تعليم عسير

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128722

بها - عبدالله مريع
أكد مدير عام التعليم في منطقة عسير الأستاذ جلوي بن محمد آل كركمان على أهمية تفعيل مشروع رعاية أبناء السجناء في مدارس المنطقة، والذي يعنى بالنواحي التربوية والاجتماعية والاقتصادية والنفسية لهم، مشدداً على ضرورة تنفيذ هذه البرامج بما يضمن حفظهم من التشتت والانحراف والعزلة، وبما يكفل استقرار أسرهم وتهيئتها، ورعاية أبنائهم والوقوف معهم في ظل غياب آبائهم.
وأوضح آل كركمان أن وزارة التعليم تسعى من خلال هذه البرامج إلى تقديم كل ما من شأنه التأثير الإيجابي في أسرة السجين وأبنائه، وذلك من خلال التذكير بالدور الإنساني النابع من تعاليم الشريعة الإسلامية الغراء والقيم الإيمانية النبيلة تجاه من زلت به القدم من المواطنين وأسرهم، وإقالة عثراتهم وعدم نعتهم بما بدر منهم، والتأكيد على أن أسرة السجين وأبناءه لا ذنب لهم فيما بدر من عائلهم، وألا يكونوا عرضة لأي إساءة أو تجريح، ومد يد العون لهم وتذليل الصعاب التي يواجهونها من خلال توفير حاجاتهم ومتطلباتهم المدرسية ومساعدتهم على اجتياز فترة الدراسة بنجاح، إضافة إلى الرفع إلى الجهات المختصة المعنية بالعناية بهذه الفئة لمساعدتهم ورعايتهم مادياً، وتفعيل برامج رعاية أبناء السجناء من خلال الإذاعة المدرسية، وإعداد المنشورات التوعوية التي تعنى بالحث على احترام هذه الفئة.

"الشورى" يحيل "عقوبة التشهير" في نظام المحاماة للمناقشة ضمن عدد من الموضوعات المدرجة في جدول "المجلس"

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660065

جابر المالكي – الرياض
أهم الموضوعات التي أحيلت للمناقشة
مشروع نظام البيع بالتقسيط
النظام البحري التجاري السعودي
مشروع نظام نقل وتوطين التقنية
التقرير السنوي لهيئة المدن الاقتصادية
التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف
النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان
مشروع اتفاقية الخدمات الجوية مع البرازيل

أحالت الهيئة العامة لمجلس الشورى على جدول أعمال المجلس عددًا من التقارير التي رفعتها اللجان المتخصصة بشأن سن أنظمة جديدة وتعديل أنظمة أخرى.

جاء ذلك خلال الاجتماع الثالث للهيئة العامة من أعمال السنة الرابعة للدورة السادسة لمجلس الشورى، الذي عقدته يوم أمس، برئاسة رئيس المجلس الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ.

فقد قررت الهيئة العامة خلال الاجتماع إحالة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن مشروع نظام البيع بالتقسيط، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مشروع النظام البحري التجاري السعودي، وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن اقتراح وزارة العدل إدراج عقوبة التشهير بمرتكبي الأفعال الواردة في المادة 37 من نظام المحاماة، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مشروع نظام نقل وتوطين التقنية المقدم من عضو المجلس الدكتور فهد العنزي وفقًا للمادة 23 من نظام مجلس الشورى.

كما أحالت تقرير اللجنة المالية بشأن التقرير السنوي للصندوق السعودي للتنمية للعام المالي 1436/1435هـ، وتقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن التقرير السنوي لهيئة المدن الاقتصادية للعام المالي 1435/1434هـ، وتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي 1436/1435هـ، وتقرير لجنة المياه والزراعة والبيئة بشأن التقرير السنوي للهيئة السعودية للحياة الفطرية للعام المالي 1436/1435هـ.

ووافقت الهيئة العامة لمجلس الشورى على إحالة تقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن مشروع النظام الأساسي للمحكمة العربية لحقوق الإنسان، وتقرير اللجنة المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة مملكة السويد لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ومشروع البرتوكول المرافق له، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن مشروع اتفاقية الخدمات الجوية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية.

معنفة تتهم دار الحماية: رموني في السجن وحرموني من الجامعة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160215/Con20160215824491.htm

أشواق الطويرقي (مكة المكرمة)

اتهمت معنفة مسؤولي دار الحماية الاجتماعية بمكة المكرمة بالتسبب في حرمانها من الدراسة الجامعية لمدة عام كامل، بعد رفض استضافتها وبقائها في السجن لمدة ستة أشهر، قبل أن يفرج عنها لانتفاء تهمة هروبها. وأكدت في تصريح إلى «عكاظ» أنها وقعت ضحية عنف أسري من قبل شقيقها، فيما اكتفى مسؤولو الدار بأخذ تعهد عليه بعدم الاعتداء عليها بالضرب، لكنها ما أن عادت إليه (حسب قولها) إلا وعاد لتعنيفها.

واعتبرت أن الأمر لم يتوقف على تعنيف شقيقها، لكن مسؤولي الدار أضاعوا عليها فرصة إكمال الدراسة بجامعة أم القرى رغم أنها نجحت بتفوق في الفصل الدراسي الأول، مبينة أن الفترة التي قضتها في السجن؛ بسبب رفض الدار استقبالها أدى لحرمانها من الدراسة لمدة عام كامل، الأمر الذي دعاها للبلاغ لقسم الشرطة ضد مدير الدار المكلف، لأنه (حسب دعواها) منع الاختصاصيين من متابعة معاملتها في الجامعة، مما أفقدها الدراسة والمكافأة الدراسية.

وشرحت المعنفة (تحتفظ عكاظ باسمها وهويتها) التفاصيل بأنها عندما تعرضت لتعنيف من قبل شقيقها، ولجأت إلى الدار أجبروها (حسب قولها) على عودتها لمنزل أهلها، دون حل لأصل مشكلة التعنيف، مكتفين بأخذ تعهد من شقيقها، لكنه لم يلتزم به وعاد لتعنيفها مجددا ومنعها من الدراسة في الجامعة، مما دعاها للهروب لمنزل شقيقتها، قبل لجوئها لمنزل أحد الجيران، بعد انتقال شقيقتها إلى خارج مكة المكرمة.

وبينت أن شقيقها استغل هذا الظرف ليبلغ عنها بالهروب، لتجد نفسها حبيسة السجن، بعد رفض الدار استقبالها، إلا أن القاضي حكم لصالحها من الجلسة الأولى، مؤكدا عدم هروبها وأمر بإطلاق سراحها لتعود إلى الحماية بأمر القاضي.

وأكدت أن الفترة التي قضتها في السجن حرمتها من الدوام في الجامعة، فتم حرمانها من جميع المواد بسبب الغياب، بل طالبتها الجامعة بسداد 8400 ريال قيمة المكافآت التي سحبتها خلال بداية العام الدراسي، فدعت قسم المتابعة في الدار لمراجعة معاملتها للعودة إلى الدراسة، إلا أن المختص أخبرها أنه بالمراجعة تبين عدم حضورها منذ بداية العام، فأثبتت له حضورها في الفصل الأول، ليعدها بالمراجعة مجددا، لكنه لم يف بوعده ويراجع.

وبينت أنها شكت لمدير الشؤون الاجتماعية على هذا الإهمال لكنه لم يرد عليها، لتبدأ بمجهود شخصي في متابعة معاملتها بالجامعة، فأبلغوها أنه تم رفع الحرمان لفصل دراسي واحد منذ ستة أشهر (ذي القعدة 1436)، وعليها تسديد المكافآت التي تم سحبها خلال تلك الفترة أو جلب ما يثبت بأنها من نزيلات دار الحماية حتى تعفى من السداد، مما دعاها للتقدم ببلاغ ضد مدير الدار لأنه منع المختصات من المراجعة لإنهاء ملف حرمانها من الجامعة.

ورفضت المعنفة اتهامها بإصابتها بالاعتلال النفسي، لافتة إلى أنها فوجئت بادعاء مدير الدار عليها، واتهامها بإيداعها مستشفى الطب النفسي بالطائف، وتهجمها على زميلاتها بالسكاكين والضرب، مما دعا لمحاولة القبض عليها من قبل سجانتين وفريق من الطب النفسي، لكنها رفضت تسليم نفسها، والتقدم بشكوى لإمارة منطقة مكة المكرمة، وأرفقت الملف بإقرارات من زميلاتها النزيلات ينفين تعرضهن للاعتداء أو تهديدهن.

الشؤون الاجتماعية: تعاني نفسياً .. ولم تكن تحضر المحاضرات

وصف مسؤول فرع الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي، المعنفة بأنها تعاني نفسياً، مستشهدا بحادثة اعتداء قال إنها وقعت ضد إحدى النزيلات المرافقة لها في السكن، والتي غادرت إلى دار الحماية بالطائف بعد تكرار الاعتداء عليها وتهديدها بالحرق.

وأوضح في تصريحه إلى «عكاظ» أن مسؤول فرع الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان بمكة قد تولى التحقيق في قضية المعنفة، واطلع على جميع الملفات والمحاضر التي تخص النزيلة وتثبت مرضها، مضيفا أن الفريق الطبي أوصى بعرضها على المختصين في المستشفى لتلقي العلاج المناسب لها حرصا على مصلحتها وسلامة النزيلات وموظفات الدار.

ونفى الادعاء بحرمانها من الجامعة، وقال:«الاخصائيون قد راجعوا الجامعة وثبت لهم بأنها لم تكن تحضر، وحرمانها تم بناء على ذلك، رغم أنها كانت تخرج من الدار إلى الجامعة لكنها لم تكن تحضر المحاضرات».

•التأمينات": معاش شهري للسجين مهما كان عمره

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160215/Con20160215824513.htm

صالح الزهراني (جدة)

كشف مساعد محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عبدالعزيز الهبدان حق عائلة السجين في الحصول على معاش شهري أيا كان سنة.

وأوضح أن نظام التأمينات راعى ظروف أسرة المشترك المسجون ومنحها الحماية التأمينية للحصول على معاش أيا كان سن المشترك، وذلك في إطار الحرص على أداء رسالتها تجاه جميع شرائح المجتمع ومراعاة أحوال أسر المشتركين وإيصال الحقوق لهم؛ لكي ينعموا بالعيش الكريم.

وأكد أحقية أفراد أسرة المشترك السعودي المسجون رجلا كان أم امرأة في الحصول على المعاش ولو كان سنه أقل من الستين، وذلك إذا بلغت مدة اشتراكه 120 شهرا أو أكثر، وصدر بحقه حكم أو أمر من صاحب الصلاحية يقضي بسجنه مدة لا تقل عن ثلاثة أشهر. أو بقاء المشترك في السجن هذه المدة، وأن يكون صاحب العمل قد أنهى خدمته.

وأشار إلى الحق في صرف المعاش من أول الشهر التالي لتاريخ دخول المشترك السجن، وذلك لمن صدر بحقه حكم أو أمر من صاحب الصلاحية ومن أول الشهر التالي لانقضاء ثلاثة أشهر بالنسبة لمن بقي في السجن هذه المدة، وينتهي الحق في المعاش بنهاية اليوم الأخير من الشهر الذي خرج فيه المشترك من السجن إضافة إلى ثلاثة أشهر تالية له.

ودعا أسرة المشترك أو من ينوب عنها نظاما إلى زيارة أحد مكاتب المؤسسة الاثنين والعشرين المنتشرة في مختلف المناطق والمحافظات لاستكمال الإجراءات اللازمة بطلب الصرف.

ووفقا لمصادر مطلعة تحصل أسرة السجين على معاش شهري قدره 2000 ريال في الحد الأدنى، وذلك في إطار الحق الذي كفله لها النظام، ولا يرتبط ذلك بنوعية الجريمة التى ارتكبها السجين. وتتم الإجراءات من خلال تقديم طلب عبر وكيل شرعي، وتختم من إدارة السجن بعد تقديم كشف العائلة الذي يبين أسماء المستحقين للمعاش، ويشترط أن يكون صاحب العمل قد أخطر التأمينات الاجتماعية بإنهاء خدمة المشترك، ووفقا للتأمينات الاجتماعية فإن عائلة السجين يمكنها الاستفادة من هذا المعاش حتى لو امتدت فترة السجن إلى 25 عاما كاملة، أما إذا توفى المشترك في السجن، فيتم صرف راتب شهري بناء على نظام المؤسسة.

"القرشي": ضَبْط المتهم وتسليم الفتاتَيْن لشقيقهما وإحالة الأوراق للجهة المختصة

"دوريات مكة" تضبط وافداً عنَّف ابنتَيْه بربطهما بسلسلة داخل منزله بشارع الحج

المصدر: جريدة سبق الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
https://sabq.org

هادي العصيمي مكة المكرمة
تحقق شرطة العاصمة المقدسة، ممثلة بمركز شرطة المعابدة، مع وافد من جنسية عربية؛ قام بتعنيف ابنتَيْه بربطهما بسلسلة في منزله بشارع الحج.
وتشير التفاصيل التي حصلت عليها "سبق" إلى أن الجهات الأمنية تلقت بلاغاً، مفاده تعنيف وافد عربي ابنتَيْه في العقد الثاني، وربطهما بسلسلة داخل المنزل؛ الأمر الذي جعلهما تستنجدان بدوريات الأمن، وبعد مباشرة الحالة اتضح صحة البلاغ؛ فتم القبض على الأب، وتحرير ابنتَيْه، وتسليمهما إلى شقيقهما، وتحرير محضر بالواقعة، وإحالة القضية لجهات الاختصاص.
وأوضح الناطق الإعلامي بشرطة منطقة مكة المكرمة، العقيد دكتور عاطي بن عطية القرشي، أن مركز المعابدة بشرطة العاصمة المقدسة تسلم بتاريخ 4 جمادى الأولى 1437 محضر دوريات الأمنالمتضمن قيام مقيم عربي بتعنيف ابنتَيْه في العقد الثاني من العمر.
وأكد "القرشي" أنه تم ضبط المتهم، وتسليم الفتاتَيْن لشقيقهما، وإحالة كامل الأوراق للجهة المختصة.

"الشورى" يرفض دعم القضاء بالوظائف... ولجنته "الإسلامية" تحذر من تسرب الكفاءات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13990787

الرياض – عبدالله الضعيان
بررت لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في مجلس الشورى حاجة وزارة العدل إلى مبانٍ مستأجرة، بشح الأراضي وارتفاع كلفة شراء الأراضي وبناء المقار القضائية، ما جعل الوزارة تستأجر 66 مبنىً جديداً العام الماضي. جاء ذلك، عقب اطلاع مجلس الشورى في جلسته أمس (الإثنين) على التقرير السنوي لوزارة العدل، الذي قدمه رئيس لجنة الشؤون

الإسلامية والقضائية فالح الصغير، داعياً إلى تقديم الحوافز المالية للقضاة، بهدف تعزيز الاستقرار الوظيفي لهم، وحماية الوظائف العليا في القضاء.
وعزا ذلك إلى ما وصفه بـ«الضعف الوظيفي الكبير» الحاصل في السلك القضائي، مؤكداً أن وزارة العدل تواجه مصاعب في استقطاب الكفاءات العالية في القضاء، معتبراً الحل في تقديم الحوافز المالية للعاملين في السلك القضائي لمنع التسرب الوظيفي الذي تعاني منه الوزارة كل عام، فيما أشار إلى أن المستقيلين من القضاة بلغ عددهم 99 قاضياً من أصل 1810 قضاة. واتفق أعضاء المجلس على ضعف التقرير المقدم من لجنة الشؤون الإسلامية عن وزارة العدل، بسبب عدم تقديم نسبة إنجاز المحاكم والجهات القضائية، إضافة إلى عدم تقديم معلومات بأعداد القضايا التي باشرتها الجهات القضائية، فضلاً عن عدم مقارنة الموازنة المالية لوزارة العدل بموازنات أخرى، فيما رفض الأعضاء التوصية المقدمة من اللجنة بتقديم الحوافز المالية للقضاة.
في حين طالب العضو عبدالرحمن العطوي باستدعاء وزير العدل للمساءلة عن أوضاع الوزارة، مبيناً أنه على رغم استحداث الوزارة لنظام إلغاء المعرّف عن المرأة، إلا أن المرأة إلى الآن تعاني في المحاكم. وأضاف: «القضايا الحقوقية في البلاد لم ينجز منها إلا 38 في المئة في السنة، والسبب في ذلك هو شح أعداد القضاة»، في الوقت الذي استنكر فيه العضو عبدالله المنيف عدم شراء الوزارة مبانٍ خاصة لها، وتوفير المساكن للقضاة في المدن غير الرئيسة في البلاد، مؤكداً أن مواعيد المحاكم هي السبب في تأخير البت في القضايا.
وأوصى العضو عبدالله السعدون بسرعة إنجاز المحاكم التجارية والجزائية ومحاكم الاستئناف التي لا تتطلب أن يعمل فيها القضاة من خريجي الشريعة، بل يمكن لأي شخص ملم بالقوانين أن يعمل فيها، ووافقه على ذلك العضو فهد العنزي، الذي طالب بالمساواة بين خريج الشريعة، والقانون في تحكيم القضايا التجارية ونحوها، مع ضرورة تحديد الجرائم وعقوباتها، ويكون ذلك بنص قانوني.
فيما اتهمت العضو أمل الشامان وزير العدل بالتقصير في عمله من ناحية تمثيل البلاد خارجياً والمشككين في نزاهة القضاء، وذلك على خلفية إعدام 47 إرهابياً أخيراً، إذ لم نسمع إلا صوت وزير الخارجية عادل الجبير في الدفاع عن السعودية وقضائها، مطالبة بتحويل الخطاب العدلي إلى خطاب عصري مواكب للأحداث الراهنة، وما تتعرض له البلاد من هجوم وتشكيك في القضاء السعودي، فيما أكدت لدى تناولها تقرير «الرقابة والتحقيق» أن موظفي وزارة العدل من أكثر الموظفين تسيباً، بنسبة 34 في المئة، لافتة إلى أنه لا يوجد حل حقيقي للقضايا.
مطالبة بخصخصة «البريد»
من جهة أخرى، شنَّ أعضاء مجلس الشورى هجوماً على مؤسسة البريد السعودي، بسبب ضعف الخدمات المقدمة للمواطن من جانبها، في مقابل عدم استثمار التحصيل المالي لها في تطوير عملها، مطالبين بتخصيص المؤسسة وتحويلها إلى شركة قابضة تعمل وفق مبدأ تجاري، على أن تبدأ بالصرف على نفسها وعدم الاعتماد على وزارة المالية في ذلك، من أجل تقديم خدمة أفضل للمواطن والشركات.
واتفق أعضاء المجلس على ضعف التقرير المقدم عن مؤسسة البريد السعودي، في حين شكك العضو محمد الرحيلي في جدوى ارتفاع رواتب الخبراء في المؤسسة، معتبراً إياها عالية جداً، من دون مراقبة المؤشرات، مضيفاً بأن البريد لم يؤد الخدمة المأمولة منه، وأن معايير الجودة لديه ضعيفة.
فيما استنكر العضو محمد الخنيزي عدم تضمين التقرير قوائم مالية للمؤسسة، إضافة إلى عدم وجود تقرير حول القوى العاملة فيها، مطالباً ببناء مقار رئيسة للبريد السعودي، بدلاً من الإيجار، بينما استغرب العضو خليفة الدوسري إلزام المواطنين والشركات برسوم تدفع للبريد على خدمات بريدية لم يطلبها المستفيد، مؤكداً أهمية مراجعة المؤسسة لمثل هذه الرسوم غير الضرورية التي لا يتلقى المستفيد خدمة مقابلها.
وطالب بقوائم مالية في تقارير المؤسسة ليتضح حجم المنافسة بين مؤسسة البريد السعودي والمؤسسات العاملة في المجال ذاته، مشدداً على أهمية توفير شركات نقل بضائع داخل البلاد، وعدم اعتماد الشركات على نفسها لنقل بضائعها، ما يوفر الفرص الوظيفية والتشغيل الاقتصادي، في الوقت الذي تساءل فيه عضو آخر عن الدخل التشغيلي وإيرادات المؤسسة، مقترحاً أن تتحول مؤسسة البريد السعودي إلى منظم لهذا القطاع بعد إعادة هيكلتها.
أمير «الرياض» في «المجلس» غداً إسقاط توصية بضم مستشفيات إلى «الصحة»
< عارض أعضاء مجلس الشورى التوصية المقدمة من اللجنة الصحية في شأن ضم المستشفيات التخصصية إلى وزارة الصحة، وعدم تصنيف أي مستشفى تخصصي ذي إدارة مستقلة. وأجمع غالبية الأعضاء على رفض التوصية المقدمة، لما في استقلالية المستشفيات من زيادة نجاح التخصصية في البلاد، وطالب الأعضاء باستمرار استقلالية المستشفيات وعدم ضمها إلى وزارة الصحة، بسبب ضعف إمكانات الوزارة.
وأكد العضوان عطا السبيتي وخالد العقيل أن المستشفيات التخصصية الأكثر نجاحاً وتقدماً في السعودية، وعلى اللجنة رسم الضوابط والسياسات لهذه المستشفيات. من جهة أخرى، يزور أمير منطقة الرياض فيصل بن بندر بن عبدالعزيز مجلس

الشورى غداً (الأربعاء)، حيث سيطلعه رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ على آلية عمل المجلس في المجالين التنظيمي التشريعي والرقابي ودوره في صناعة القرار الوطني.
وسيعرض أمير منطقة الرياض على المسؤولين في المجلس إنجازات إمارة منطقة الرياض، وأبرز مشاريعها الجاري العمل على إنجازها، فيما يشمل برنامج زيارة فيصل بن بندر جولة في قاعات المجلس والمكتبة، إضافة إلى المتحف الذي يوثق تاريخ المجلس منذ عهد المؤسس الملك عبدالعزيز.

"العمل" تستدعي "معوقاً" لم يدفع راتب سائق اعتدى عليه!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13990786

لم تكن أسرة سعودية تتوقع أن سائق ابنها «المعوق»، تقدم ببلاغ إلى وزارة العمل يشكو تأخر راتبه خمسة أشهر، بعد أن غادر منزل العائلة، إثر قيامه (السائق) بدفع الابن وهو على كرسيه المتحرك من أعلى الدرج.
واتصل مسؤول في وزارة العمل على الأسرة، وطالبها بحضور جلسة ستعقد صباح اليوم، إذ إن عليهم شكوى بسبب عدم تسلم السائق رواتبه لمدة خمسة أشهر، في حين أنه كان متغيباً عن المنزل طوال تلك الفترة، والبلاغ المقدم من جانبهم يؤكد ذلك. وتعرض المواطن صالح (18 عاماً) إلى الإيذاء من السائق الذي كان يعمل لديه، وأصيب في ساعده ما استلزم تدخلاً طبياً، وبدلاً من أن يقوم العامل بمساعدته على قضاء حوائجه مثل الذهاب إلى المدرسة والعودة منها وكذلك الجمعية الخيرية التي ينتمي إليها، كان ضحية عنفه، وهو «المعوق حركياً».
وتقول والدة صالح لـ«الحياة»: «العامل يعمل لدينا منذ سنتين، إذ استقدمناه بعد قيام الشؤون الاجتماعية باستخراج فيزا سائق، ليساعد ابني المعوق على قضاء حاجاته، وخلال تلك الفترة كان تعامله جيداً مع ابني ومع العائلة كلها، ومتعاون في شكل كبير، وقام بعدها بطلب إجازة خارجية لمدة شهرين للسفر إلى بلاده وزيارة أهله وتمت الموافقة على ذلك».
وأضافت: «بعد عودة السائق من إجازته، كانت الأمور على ما يرام، حتى طلبنا منه جواز سفره، وهنا تحول كل شيء رأساً على عقب، إذ اعترض السائق على هذا الطلب على رغم أن الهدف من طلبنا له هو تجديد الجواز فقط، إلا أن السائق على ما يبدو اعتقد بأن سبب طلبنا الجواز أن نقيد حركته».
وتابعت: «بعدها قام بأخذ جميع حاجاته من المنزل وهرب، وأثناء خروجه قام بدفع ابني صالح وهو معوق حركياً من على كرسيه ليسقط من أعلى الدرج على الأرض ويتعرض لإصابة في ذراعه، وتم تقديم بلاغ بقسم شرطة الحمراء، والذهاب بابني للمستشفى، إذ أكد الطبيب أنه تعرض لكدمات نتيجة السقوط، وتم ربط ذراعه، وفي حينه اتصل بنا رجال البحث والتحري وأكدوا عثورهم على السائق، وأنه موقوف لديهم». وتزيد والدهشة تعلو محياها: «المفاجأة التي لم نكن نتوقع حدوثها جاءت بعدما قام شخص من لجنة تسوية خلافات العمالة المنزلية بالاتصال بنا وأبلغنا أن هناك قضية مرفوعة من العامل ضدي وابني، وعندما طلبت التفاصيل أخبروني بأنها متعلقة بمطالبات مالية، ووسط حال الذهول التي انتابتني وابني، ذهبت مباشرة لقسم شرطة الحمراء الذي تقدمنا فيها ببلاغ على العامل، لتظهر على مسؤولي القسم الذين قابلناهم علامات الاستغراب». وأوضحت أن سبب استغرابهم أن هناك بلاغاً منا ضد العامل لم يغلق بعد، وطلبوا منا الدفع بشكوانا أمام قضية العامل، والطلب من ناظر القضية عدم البت فيها لوجود بلاغ اعتداء بتاريخ الثاني من شهر محرم 1436هـ، مسجل فيها تفاصيل الشكوى التي قمنا برفعها.

• تعليم جدة" توقف معلماً ضرب طالباً ... ثم اعتذر

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/13990790

جدة - عثمان هادي
أعلنت الإدارة العامة للتعليم في جدة تعليق عمل معلم مدرسة الفيصلية الذي ضرب طالباً وعنفه، وذلك حتى انتهاء التحقيقات معه، وذلك في الواقعة التي تناقلتها وسائل التواصل الاجتماعي.
وأكد المتحدث باسم «تعليم جدة» عبدالمجيد الغامدي في بيان أمس بدء التحقيقات مع المعلم، مشيراً إلى أن مدير التعليم وجه بإيقاف المعلم عن التدريس حتى انتهاء التحقيقات.
وقال المتحدث: «إدارة التعليم ترفض مثل هذا التصرف غير التربوي في جميع مدارسها، وبخاصة في مدرسة تختص بالموهوبين وتحظى باهتمام وبرامج خاصة»، منوهاً إلى أن التعاميم الدورية المبلغة لجميع المدارس تشدد على منع العقاب البدني بجميع أشكاله، وتطبيق برنامج «رفق». بدوره، تقدم المعلم باعتذار إلى الطالب عبر فيديو تم ترويجه عبر وسائل التواصل الاجتماعي، إذ بدا وهو يقبّل رأس الطالب معتذراً عما بدا منه تجاهه. وكان مقطع فيديو تناقلته وسائل التواصل الاجتماعي أظهر أحد المعلمين وهو يعنف تلميذاً ويضربه بشكل قاس، ما أثار موجة من الغضب في أوساط المجتمع السعودي.

رفع التقرير إلى الملك ليحسم التباين

الشورى يرفض تعديلات نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد الموقت

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129126

الرياض عبدالسلام البلوي
تمسك مجلس الشورى بالقرار السابق بشأن التعديلات المقترحة على بعض مواد نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد الموقت على العقار وعارض تعديلات مجلس الوزراء، وقرر يوم أمس عدم الموافقة على عدد من التعديلات التي اقترحتها الحكومة على عدد من الفقرات التي تتضمنها بعض المواد، وبالتالي رفع تقريره إلى الملك ليحسم التباين بين المجلسين. ورفض الشورى استبعاد أهل الخبرة في العقار من عضوية لجان التقدير، ومنح سلطة أكبر لوزير المالية والوزير المختص في اعتماد الآراء، أو تقدير متوسط سعر العقار، ورفض المجلس مشاركة وزارة المالية في تقرير مدى الاستفادة من الجزء المتبقي من العقار بحسب التعليمات الفنية المطبقة في المنطقة وموافقة مصلحة أملاك الدولة شرط لرأي الجهة المختصة في الاستغناء عن عقار سبق نزع ملكيته للمصلحة العامة وتعديل الحكم ليكون واجبا على من استغنت الحكومة عن عقاره دفع قيمة العقار بما يساوي المثل إن رغب في استرداده، وأكد أن في هذا قيدا يتجاوز الحاجة الفعلية التي قررها النظام والذي يشترط في صيغته الحالية لاسترداد العقار عدم إمكانية تخصيصه لمشروع آخر ذي نفع عام.

وبقي الشورى على قراره في عدم إعطاء وزارة المالية والجهة صاحبة المشروع حق إحالة أي عضو من أعضاء لجنة التقدير إذا اتضح أنه بالغ في تقدير قيمة العقار إلى هيئة الرقابة والتحقيق لمساءلته تأديبيا عن ذلك.
كما لم يوافق المجلس على إضافة مادة جديدة تمنح للجهة صاحبة المشروع أو وزارة المالية إحالة عضو لجان التقدير إذا ما اتضح المبالغة في التقدير إلى هيئة الرقابة والتحقيق لمساءلته تأديبياً وفقاً لأحكام نظام تأديب الموظفين.
فيما قرر مجلس الشورى الموافقة على تعديل الفقرة ج من البند أولاً من المادة الثالثة من نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد الموقت على العقار لتكون بالنص الآتي "الأراضي التي لم يسبق أخذ النسبة النظامية منها لا يعوض المالك عما يعادل النسبة النظامية من الجزء المقتطع منها بشرط أن يكون الباقي منها بعد الاقتطاع عشرة آلاف متر مربع فأكثر، ويعوض عن المساحة المقتطعة إن قلت مساحة الباقي منها عن ذلك".

د. أمل الشامان تطالبها بالظهور الإعلامي لمواجهة الهجمات..
شوريُّون ينتقدون وزارة العدل:
محاكم بدون قضاة وأخرى مستأجرة وعشرة آلاف متسيّب و62٪ من القضايا متعثرة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129125

الرياض - عبدالسلام البلوي
طالبت د. أمل الشامان عضو مجلس الشورى وزارة العدل ببذل جهود أكبر لدرء الهجمات التي تتعرض لها المملكة ونظامها القضائي خلال هذه الفترة، مشيرة إلى أن هناك تفاعلا عالميا سلبيا كبيرا للعديد من القضايا الحقوقية محل النظر لدينا والتي نتج عنها هجمات كبيرة سواء على الصعيد الإعلامي أو الهيئات الحقوقية العالمية، وأكدت أن هذا الملف - للأسف- أصبح أكثر سخونة وإساءة للمملكة في الآونة الأخيرة، وعلى الرغم من هذه الهجمات لم نسمع أو نرى لوزير العدل أو وزارته أي حضور أو تصريح أو دفاع ولو بسيط عن قضاء المملكة.
وتساءلت الشامان في مداخلة أثناء مناقشة الشورى تقرير وزارة العدل يوم أمس عن أسباب عدم تصدى الوزارة لهذا الملف وتوضيح ملابسات هذه القضايا للرأي العام بلغة حقوقية تنطلق من معلومة دقيقة لا تملكها إلا هي، مضيفة "أننا لم نسمع غير صوت وزير الخارجية وكأنها الوزارة المعنية بهذا الملف، لذا أرى أنه يجب على الوزارة أن تتصدى لهذه الملفات الحساسة والخطيرة وأن تؤكد حضورها لإزالة اللبس عن عدالة أحكامنا القضائية".
وتطرقت عضو الشورى إلى ما كشف عنه تقرير هيئة الرقابة والتحقيق بأن وزارة العدل تعتبر أكثر الوزارات تسيبا؛ حيث وصلت نسبة التسيب من مجموع الموظفين 34 في المئة أي نحو عشرة آلاف موظف متسيب في وزارة خدمية كالعدل، وقالت: "لكم أن تتخيلوا حجم تعطيل معاملات المواطنين وتأخيرها" متسائلة: "لا أدري كيف تنجز الوزارة في ظل هذه الأعداد المتسيبة، وهل هذا يتوافق مع مؤشرات الأداء التي تزعم وجودها..؟
وأكدت الشامان أن المرأة لا تزال تعاني من مراجعة المحاكم والتقاضي فيها، ومشكلتها ليست في توفير مداخل وصالات خاصة للنساء فهذه مسائل هندسية ليس للتفتيش القضائي علاقة بها وكان من باب أولي أن يبحث في صميم اختصاصاته، ورأت أن الإنجاز الحقيقي للوزارة في القضايا لم يتجاوز نسبة 38 في المئة من القضايا الحقوقية تبعا لمؤشرات أدائها، وتساءلت ألا يوجد مراقبة على أعمال القضاة؟

وطالب عبدالرحمن العطوي العدل بإنجاز القضايا المتعثرة مشيرا إلى أن إنجاز المحاكم الشخصية قليلة جدا إلى أن إجمالي القضايا المتعثرة 62 في المئة وقال: "هذا يعتبر تعطيل لمصالح المواطنين".
وجدد عضو الشورى عبدالله السعدون المطالبة بسرعة إنشاء المحاكم المتخصصة التجارية والمرورية والعمالية منبهاً على أنه لا يشترط أن يكون قضاة المرورية من خريجي الشريعة بل يكتفى بمن يملكون الإلمام بالأنظمة واللوائح، واقترح فهد العنزي وضع معايير للعقوبات البديلة حتى نعرفها وقال: "ليس من المعقول أن نفرض عقوبة بأن يتم حفظ أجزاء من القران العقوبات البديلة هي إصلاحية والهدف منها خدمة المجتمع"، مطالبا بتصنيف مكاتب المحاماة حتى لا نقلل من أهمية هذه المهنة.
من جهته اتهم عضو مجلس الشورى عوض الأسمري وزارة العدل بإهمال المحاكم الواقعة خارج المدن وعدم حصولها ولو بالحظ اليسير من مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز "رحمه الله" لتطوير مرفق القضاء، مشيراً إلى أن هناك محاكم قديمة ولها تاريخ حافل من الإنجازات على مستوى الوطن لم تحظ بالاهتمام. وأرجع الأسمري وجود أكثر من 2400 وظيفة شاغرة للقضاة حسب تقرير وزارة العدل السنوي للعام 351436 إلى المراحل الطويلة التي تمر فيها عملية شغل الوظيفة القضائية وتتطلب وقتاً طويلاً لتحقيق حسن الاختيار في وظيفة من أهم وأخطر وظائف الدولة، مؤكداً أن محاكم كثيرة في عدد من المناطق بدون قاضي وقال "هذا فيه تعطيل لمصالح الناس فلابد من حلّ هذه المشكلة؛ حيث إن بعض هذه المحاكم أنشئت منذ أكثر من سبعين سنة وبالتحديد في عهد الملك عبدالعزيز -طيب الله ثراه- كانت هذه المحاكم من أنشط المحاكم على مستوى الوطن ولكنها إلى هذه الساعة لا تزال في مبانٍ مستأجرة..!".
وأكد الأسمري للمجلس خلو بعض المحاكم من القضاة ولأكثر من ستة أشهر بعد نقل القضاة من بعض هذه المحاكم التي تقع خارج المدن لعدم رغبة القضاة بالعيش في هذه المناطق النائية، مشدداً على عدم نقل القاضي قبل توفير البديل للقاضي، وقال "هناك قضايا معلقة لدى الشرط وحجج صكوك وغيرها من القضايا الخاصة بالمحاكم عُطِلت".
واقترح عضو الشورى الأسمري إلزام القضاة الجدد بالعمل في المحافظات والمركز والمناطق النائية قبل عملهم في المدن وإعطاء حوافز كالسكن والبدلات وسنوات الخدمة، واستغرب عدم حرص الوزارة على امتلاك أرض أو بناء مبانٍ خاصة بها "وهي من يعطي الصكوك وحجج استحكام للمؤسسات الحكومية وللمواطن". واتفق عدد من الأعضاء الذين داخلوا على التقرير على أهمية دور وزارة العدل في تحقيق العدالة وبسطها لمختلف شرائح المتقاضين، وتساءل عدد من الأعضاء عن أسباب تأخر البت في القضايا الحقوقية، ودعا عبدالله المنيف وزارة العدل إلى شراء المباني الجاهزة بدلاً من استئجار مقار للمحاكم في مختلف المناطق، وتساءل عن كيفية استثمار أرصدة حسابات بيوت المال بوزارة العدل التي وصلت إلى 19 مليار ريال.
من ناحية أخرى ناقش مجلس الشورى يوم أمس التقرير السنوي لمؤسسة البريد السعودي للعام المالي 351436تلاه رئيس اللجنة ناصر العتيبي، وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة لاحظ أحد الأعضاء أن التقرير لا يتضمن معلومات كافية عن القوائم المالية، ونسبة الإنجاز ومعوقات الأداء، لافتاً النظر إلى أن ثمة تأخراً في اعتماد العنوان الوطني وأشار آخر إلى ارتفاع رواتب الخبراء الاستشاريين العاملين في مؤسسة البريد السعودي، في حين أكد عضو آخر أن التقرير لم يتعرض لمؤشرات التدريب والتطوير لموظفي المؤسسة.
وانتقد آخر البطء في تحول مؤسسة البريد السعودي إلى مؤسسة تجارية مشدداً على أهمية تحولها إلى شركة قابضة، فيما طالب آخر بجدول زمني يوضح الخطة الزمنية للتحول إلى شركة قابضة، واستغرب عضو إلزام المواطنين والشركات برسوم تدفع للبريد على خدمات بريدية لم يطلبها المستفيد.
وفي ختام جلسة أمس التي ترأسها د. عبدالله آل الشيخ قرر المجلس الموافقة على دراسة مقترح مشروع نظام المؤسسة العامة لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون المقدم من عضو المجلس سلوى الهزاع، والعضو السابق ناصر الشهراني، وتشكيل لجنة خاصة لدراسته دراسة شاملة ووافية ومن ثم العودة إلى المجلس بتقرير مفصل عن المقترح وذلك بعد أن صوت المجلس بعدم الموافقة على توصية اللجنة الصحية التي تنص على عدم ملاءمة دراسة المشروع المقترح.

"الصحة": التحويل للمستشفيات الخاصة مستمر.. ولا حدّ أقصى للعلاج

تأسيس مركز وطني لمكافحة أمراض القلب

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660262

نايف الحربي - الرياض

نفت وزارة الصحة ما تردد من أنباء عن إيقاف التحويل للمستشفيات الخاصة، ووضع حدّ أقصى للتكلفة الخاصة بالعلاج فيها.

وأكدت الوزارة في بيان لها أمس أنها مستمرة في التحويل للعلاج في المستشفيات الخاصة أو إلى خارج المملكة عند عدم توفر الإمكانية لاستيعاب المرضى في مرافقها، أو في حال عدم توفر الخدمة المطلوبة منها.

وقالت: إن توفير العناية الصحية للمواطنين أينما كانوا في أنحاء المملكة هي المهمة الأساس لوزارة الصحة، وإنها لن تتردد في اتخاذ الخطوات كافة لتوفير هذه العناية من أي مصدر آخر إذا لم تتمكن من توفيرها في مرافقها، وهي مستمرة في التحويل للعلاج في المستشفيات الخاصة أو إلى خارج المملكة عند عدم توفر الإمكانية لاستيعاب المرضى في مرافقها، أو في حال عدم توفر الخدمة المطلوبة منها. كما أكدت الوزارة أنها لم تضع على الإطلاق أي حد أقصى للتكلفة الكلية للعلاج، وإنما حددت تكلفة تقديم الخدمات الطبية الاعتيادية، كتكلفة اليوم الواحد للإقامة في المستشفى، على سبيل المثال بتكلفة تتناسب مع التكلفة الفعلية، وكذلك مع الأسعار السائدة التي تقدمها تلك المستشفيات لمن يحيلون مرضاهم إليها. من جهة أخرى أعلن نائب وزير الصحة حمد بن محمد الضويلع، عن تأسيس المركز الوطني لمكافحة أمراض القلب، مهمته إجراء دراسات صحية، ووضع سجلات وطنية لجميع الأمراض القلبية في المملكة، وتقديم توصيات علمية لمواجهة هذه الأمراض. وأوضح في كلمته لدى رعايته مؤخّرًا في الرياض انطلاق المؤتمر الـ 27 لجمعية القلب السعودية، أن المجلس الصحي السعودي سيكون خير مساند لهذا المركز في التنسيق بهذا الشأن، مع جميع الجهات التي تعنى بالصحة في المملكة.

اعترضنا على إعدام "عزام" لهذه الأسباب

سفيرنا في بغداد :طلبنا من العراق إطلاعنا على أوضاع السجناء السعوديين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160216/Con20160216824642.htm

إبراهيم علوي (جدة)
أكد السفير السعودي في العراق ثامر السبهان لـ «عكاظ» أن المملكة تحمل للعراق والعراقيين كل الخير والرغبة في التعاون في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية وتقوية العراق، كما ترغب في إيجاد أمن سياسي وذاتي شامل في العراق. وقال : «وجهني خادم الحرمين الشريفين بأن أنظر للعراق والعراقيين بعين واحدة وقلب واحد وعقل واحد، كما أوصاني حفظه الله بمد يد العون والخير للعراق بكل مكوناته». وأوضح السبهان أن السفارة اعترضت على تنفيذ حكم الإعدام بحق عبدالله عزام دون إبلاغها كما هو معمول به دوليا. وأن السفارة طلبت أيضا تمكينها من الاطلاع على أوضاع السجناء السعوديين في العراق.

اعترافات قسرية

وأوضح السبهان في حديثه أنه باشر بالاجتماع بكافة الطوائف والشيوخ والمسؤولين العراقيين، مؤكدا أنه وجد كل الترحيب والاحترام والحب للمملكة وقيادتها. وعن أوضاع السجناء السعوديين في العراق، قال إن السفارة تبذل جهودا كبيرة وحثيثة لمتابعة الملف، «كل ما نطالب به هو العدالة، والمذنب يتحمل نتيجة عمله.. تردنا معلومات من السجناء السعوديين تفيد بأنهم تعرضوا لضغوط أثناء التحقيقات، وأنهم وقعوا على اعترافات أخذت منهم قسريا، كما أنه في لحظة القبض عليهم لم تكن هناك سفارة سعودية بالعراق ولم يحظوا بحقوقهم في وجود محامين لهم ولم يتم متابعة قضاياهم وسيرها».

تراجع عن التسليم

وأضاف أن السفارة طلبت من الحكومة العراقية تمكينها من مقابلة السجناء السعوديين لديها ويتراوح عددهم ما بين 69 و 75 نزيلا بمدد متفاوتة في سجون تتبع وزارة العدل العراقية. وهناك تواصل سابق بين لجان من المملكة والحكومة العراقية وتم الاتفاق على استلام عدد من السجناء انتهت محكوميتهم وصلت إلى حد تسليمهم وفي آخر لحظة تراجعت الحكومة العراقية لأسباب سياسية. «لا نشكك في النزاهة العراقية ولا نتهم أحدا بأن المحاكمات تمت على أساس طائفي أو محاولة لإلصاق تهمة الإرهاب بالسعوديين. نعلم للأسف أن الإرهاب لا دين له ولا وطن ولا ندافع أبدا عن من تلطخت يداه بدماء الأبرياء، بل نطالب باتخاذ أقصى العقوبات تجاهه».

إعدام عزام

وأوضح السفير السبهان، حتى المذنبون لديهم حقوق مدنية وإنسانية أثناء سجنهم وأثناء تنفيذ عقوباتهم خاصة أن الكثير من الموقوفين والسجناء تهمهم ليست لها علاقة بالإرهاب، كل ما نطلبه هو الاطلاع على أوضاعهم وأن يعاملوا إنسانيا وبالقوانين المنصوص عليها دوليا، ومن أنهى عقوبته يسلم. علما بأن أي محكوم أنهى عقوبته سيخضع للتحقيق لدى الجهات المختصة، وفقا لأنظمة المملكة. مشددا أن السجناء بحاجة إلى الاتصال مع عائلاتهم بالتنسيق مع المنظمات الدولية المختصة.

وحول إعدام عبدالله عزام أوضح سفيرنا في العراق أنه تم تسليم وزارة الخارجية العراقية اعتراضا رسميا حول تنفيذ الحكم دون إبلاغ السفارة بذلك، «طالبنا بشكل رسمي أن نكون على معرفة واطلاع وفقا للقوانين والأنظمة الدولية التي تنص على ضرورة مخاطبتنا في مثل هذه الجوانب، كما تم التفاهم معهم بضرورة تلافي أي إشكاليات أو حالات أخرى مماثلة».

الوزارة تمسكت بالعقود ٠الغائبة" .. ووعد ٠التعليم" لم يتحقق

جدة: تعيين المعلمات البديلات .. ٠كرة ثلج" لـ3 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160216/Con20160216824640.htm

زين عنبر (جدة)
وعدت وزارة التعليم بالتنسيق مع نظيرتها الخدمة المدنية لبحث موضوع تعيين عدد من المعلمات البديلات، في وقت أكدت معلمات ينتظرن التعيين لـ «عكاظ» أن كل جهة تقذفهن على الجهة الأخرى، لتكبر «كرة الثلج» حسب وصفهن.

ووفق المتحدث باسم وزارة التعليم مبارك العصيمي فقد أكد لـ «عكاظ» أنه سيتم بحث الموضوع بما يضمن حق من يستحق التعيين من البديلات. وبدأ عدد من المعلمات البديلات في جدة يدرن في حلقة مفرغة ما بين مقر الوزارة في الرياض وإدارة التعليم في المحافظة على أمل حسم أمر تعيينهن أسوة بزميلاتهن السابقات في المناطق الأخرى، إلا أنهن (حسب قولهن) لم يصلن إلى أي حل، بعدما تمسكت الوزارة بشرط توفر عقود تعيينهن، وهو أمر لم يتسن للبديلات.

وفيما لم يتسن لـ «عكاظ» الحصول على أي تعليق من إدارة تعليم جدة، رغم التواصل مع متحدثها عبدالمجيد الغامدي، الذي لم يجب على أي اتصالات هاتفية أو يتجاوب مع رسائل الاستفسار، أكد عدد من المعلمات أن معاناتهن ممتدة لثلاث سنوات، رغم وضوح التوجيهات العليا بتعيينهن.

ووفق المتحدثة باسمهن آمال الأحمدي فإنهن راجعن الوزارة، «حيث طلبوا منا إحضار العقود، ولم يكتفوا بمسيرات الرواتب التي بحوزتنا، رغم أن التعيين للدفعتين الأوليين كان حسب المسيرات وليس بالعقود»، معربة عن أملها في وضع حد لما اعتبرته «تقاذف المسؤوليات»، متسائلة «لماذا لا يتم حسم أمرنا مثل الآخريات والتعيين بموجب مسيرات الرواتب».

وأضافت «أحالونا إلى إدارة التعليم بجدة لاستخراج بدل فاقد للعقود، على أنه في حال عدم العثور عليها سيتم استبعادنا من التعيين».

ووعدت إدارة التعليم المعلمات خيرا، (حسبما أضافت المعلمة نورة الميمان)، «التقينا مدير التعليم عبدالله الثقفي، ووعد بالبحث عن العقود، وذلك عبر اجتماع يعقد مع المسؤولين عن محو الأمية الأربعاء القادم، وإبلاغنا بما يحدث».

وتخوفت المعلمات، ومنهن غلا الحكمي ومنال الحربي، أن تطول عملية البحث عن العقود، وتنتهي بـ «خفي حنين» ليتم حرمانهن من فرصتهن في التعيين.

وكان عدد من المعلمات أنشأن هاشتاقا على «تويتر» على أمل أن يتم حسم معاناتهن.

معنفة تتهم دار الحماية: رموني في السجن وحرموني من الجامعة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160216/Con20160216824762.htm

اتهمت معنفة مسؤولي دار الحماية الاجتماعية بمكة المكرمة بالتسبب في حرمانها من الدراسة الجامعية لمدة عام كامل، بعد رفض استضافتها وبقائها في السجن لمدة ستة أشهر، قبل أن يفرج عنها لانتفاء تهمة هروبها. وأكدت في تصريح إلى «عكاظ» أنها وقعت ضحية عنف أسري من قبل شقيقها، فيما اكتفى مسؤولو الدار بأخذ تعهد عليه بعدم الاعتداء عليها بالضرب، لكنها ما أن عادت إليه (حسب قولها) إلا وعاد لتعنيفها.

واعتبرت أن الأمر لم يتوقف على تعنيف شقيقها، لكن مسؤولي الدار أضاعوا عليها فرصة إكمال الدراسة بجامعة أم القرى رغم أنها نجحت بتفوق في الفصل الدراسي الأول، مبينة أن الفترة التي قضتها في السجن؛ بسبب رفض الدار استقبالها أدى لحرمانها من الدراسة لمدة عام كامل، الأمر الذي دعاها للبلاغ لقسم الشرطة ضد مدير الدار المكلف، لأنه (حسب دعواها) منع الاختصاصيين من متابعة معاملتها في الجامعة، مما أفقدها الدراسة والمكافأة الدراسية. وشرحت المعنفة (تحتفظ عكاظ باسمها وهويتها) التفاصيل بأنها عندما تعرضت لتعنيف من قبل شقيقها، ولجأت إلى الدار أجبروها (حسب قولها) على عودتها لمنزل أهلها، دون حل لأصل مشكلة التعنيف، مكتفين بأخذ تعهد من شقيقها، لكنه لم يلتزم به وعاد لتعنيفها مجددا ومنعها من الدراسة في الجامعة، مما دعاها للهروب لمنزل شقيقتها، قبل لجوئها لمنزل أحد الجيران، بعد انتقال شقيقتها إلى خارج مكة المكرمة.

وبينت أن شقيقها استغل هذا الظرف ليبلغ عنها بالهروب، لتجد نفسها حبيسة السجن، بعد رفض الدار استقبالها، إلا أن القاضي حكم لصالحها من الجلسة الأولى، مؤكدا عدم هروبها وأمر بإطلاق سراحها لتعود إلى الحماية بأمر القاضي.

وأكدت أن الفترة التي قضتها في السجن حرمتها من الدوام في الجامعة، فتم حرمانها من جميع المواد بسبب الغياب، بل طالبتها الجامعة بسداد 8400 ريال قيمة المكافآت التي سحبتها خلال بداية العام الدراسي، فدعت قسم المتابعة في الدار لمراجعة معاملتها للعودة إلى الدراسة، إلا أن المختص أخبرها أنه بالمراجعة تبين عدم حضورها منذ بداية العام، فأثبتت له حضورها في الفصل الأول، ليعدها بالمراجعة مجددا، لكنه لم يف بوعده ويراجع. وبينت أنها شكت لمدير الشؤون الاجتماعية على هذا الإهمال لكنه لم يرد عليها، لتبدأ بمجهود شخصي في متابعة معاملتها بالجامعة، فأبلغوها أنه تم رفع الحرمان لفصل دراسي واحد منذ ستة أشهر (ذي القعدة 1436)، وعليها تسديد المكافآت التي تم سحبها خلال تلك الفترة أو جلب ما يثبت بأنها من نزيلات دار الحماية حتى تعفى من السداد، مما دعاها للتقدم ببلاغ ضد مدير الدار لأنه منع المختصات من المراجعة لإنهاء ملف حرمانها من الجامعة.

ورفضت المعنفة اتهامها بإصابتها بالاعتلال النفسي، لافتة إلى أنها فوجئت بادعاء مدير الدار عليها، واتهامها بإيداعها مستشفى الطب النفسي بالطائف، وتهجمها على زميلاتها بالسكاكين والضرب، مما دعا لمحاولة القبض عليها من قبل سجانتين وفريق من الطب النفسي، لكنها رفضت تسليم نفسها، والتقدم بشكوى لإمارة منطقة مكة المكرمة، وأرفقت الملف بإقرارات من زميلاتها النزيلات ينفين تعرضهن للاعتداء أو تهديدهن.

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

مدتها 6 أشهر قابلة للتجديد

اليوم .. "العمل" تتيح خدمة إلكترونية للسوريين للحصول على تصاريح عمل مؤقتة

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
https://www.aleqt.com/2016/02/16/article_1030655.html

«الاقتصادية» من الرياض

إنفاذا للأمر السامي الكريم القاضي بمنح الأشقاء السوريين على أرض السعودية، تصاريح عمل مؤقتة لمدة ستة أشهر قابلة للتجديد، واستمرارا في تقديم كافة التسهيلات لهم، نظراً للأوضاع الحالية التي تمر بها سورية، أتاحت وزارة العمل اعتبارا من اليوم، خدمة إلكترونية جديدة تمكن الأشقاء السوريين من الحصول على تصاريح عمل مؤقتة بطريقة ميسرة، عبر بوابة "أجير" على الرابط www.ajeer.com.sa.

وقال خالد أبا الخيل مدير عام الإعلام في وزارة العمل، "إن بوابة "أجير" الإلكترونية جاهزة لاستقبال طلبات الأشقاء السوريين اعتبارا من اليوم، وفق القواعد والإجراءات الخاصة بالأمر السامي، التي أكدت الاكتفاء بتأشيرة الزيارة التي يحملها الأشقاء السوريون وعدم الحاجة إلى طباعة أي هويات تعريفية لهم من قبل الإدارة العامة للجوازات". وبين مدير عام الإعلام في وزارة العمل، أن مدة صلاحية التصريح ستة أشهر قابلة للتجديد، ويسمح للذكور والإناث الذين تراوح أعمارهم بين 18 و60 سنة بالعمل لدى الأفراد أو المنشآت بما يتوافق مع أنظمة وزارة العمل، في عدد من الأنشطة.

وأشار أبا الخيل إلى أن وزارة العمل تسعى إلى تنظيم وجود الزائرين عن طريق خدمات بوابة "أجير"، حيث تعمل البوابة على إصدار إشعارات عمل مؤقتة للزائرين، التي تعتبر وثيقة قانونية تسمح للزائرين بالعمل لدى الجهة أو الفرد المستفيد من خدماتهم دون الحاجة إلى نقل الخدمات، وذلك لمدة ستة أشهر.

وفي ذات السياق، أوضحت وزارة العمل، أن هناك عدة خطوات يجب اتباعها للراغبين في العمل من المستفيدين من الأمر السامي، تأتي في مقدمتها موافقة خطية من المستضيف بالسماح له بالعمل لدى الغير، ثم تقوم المنشأة أو الفرد المستفيد من خدمات العامل بالدخول على بوابة "أجير" وإصدار إشعار مع التعهد والإقرار بوجود موافقة خطية من المستضيف ووجود عقد عمل مع العامل، كما يشترط أن يكون صاحب العمل والمستضيف متحققين في نظام "أبشر".

ودعت وزارة العمل في حال وجود أي استفسارات عن بوابة "أجير" الاتصال على هاتف خدمة العملاء في البوابة 920002866، أو عبر هاتف خدمة العملاء في الوزارة رقم 19911، أو زيارة رابط البوابة على الإنترنت:www.ajeer.com.sa/ .
يذكر أن وزارة العمل استحدثت بوابة "أجير" الإلكترونية لمواجهة أي نقص في أعداد العمالة الوافدة في الأنشطة الاقتصادية بشكل عام، بهدف تنظيم وتوثيق العمل للأيدي العاملة خارج مكان عملها الأصلي.
وتقدم "أجير" عدة خدمات من خلال البوابة الإلكترونية منها خدمات المرافقين وخدمات قطاع الأعمال والزائرين، بحيث يعمل على توثيق العلاقات التعاقدية بين المنشآت، التي تشمل عقود العمل من الباطن أو عقود العمل مباشرة، التي تتطلب وجود العمالة التابعة لجهة ما للعمل لدى جهة أخرى.

• نزاهة": 36 في المئة من البلاغات غير صحيحة وخارج اختصاصاتنا

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/14008535

الرياض – عبدالهادي حبتور
أقرت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) بأن 36 في المئة من البلاغات عن حالات الفساد التي تلقتها خلال العام الماضي، «غير صحيحة»، أو خارج اختصاصاتها، كاشفة أنها حفظت 1200 بلاغ، من أصل 3336 بلاغاً تلقتها خلال العام الماضي، تم التعامل معها وإحالة بعضها إلى جهات التحقيق.
وأوضح رئيس هيئة «نزاهة» الدكتور خالد المحيسن أن الهيئة تفرق بين حالات الفساد التي يتم إثباتها، إذ تخضع إلى إجراءات معينة، تخرج عن اختصاصات الهيئة في كثير من الحالات، شارحاً ذلك بقوله: «عندما نتلقى بلاغاً؛ فإنه يمر في مرحلة التحقق من الهيئة، ثم يُحال إلى الجهة المختصة، إما هيئة التحقيق والإدعاء العام، أو هيئة الرقابة. وفي هذه الحالة تكون ضمن اختصاصات هذه الجهة، وبعدها يُحال إلى المحكمة، وإذا ثبتت يصدر حكم وتنتهي القضية».
وأضاف المحيسن: «البلاغات التي وصلت إلى الهيئة العام الماضي بلغت 3336 بلاغاً، تعاملت معها «نزاهة»، وأحيل جزء كبير منها إلى الجهات المختصة بالتحقيق، وهناك حالات تم حفظها، نتيجة عدم ثبوت صحة البلاغ، وبلغت نحو 1200 بلاغ تشكل 36 في المئة، كانت خارج اختصاصات الهيئة، وتم حفظه». وكشف المحيسن، الذي كان يتحدث على هامش أعمال الاجتماع الثالث لرؤساء الأجهزة والهيئات المسؤولة عن حماية النزاهة ومكافحة الفساد في دول الخليج العربي، الذي عقد أمس في مقر الأمانة العامة لمجلس التعاون بالرياض، عن دراسة مشروع خليجي موحد لمكافحة الفساد، قطع مراحل معينة في الدراسة.
وقال في رد على سؤال «الحياة» عن المدة المتوقعة لإعداد هذا الاتفاق: «ندرس إمكان إبرام اتفاق خليجي لمكافحة الفساد، وقطعنا مراحل في هذا الجانب، وجار العمل عليه»، لافتاً إلى أن المهم لدول الخليج أن يكون هناك «اتفاق مثمر وبناء وفاعل، وألا يكون الاتفاق لا يضيف جديداً على الاتفاق الدولي لمكافحة الفساد، أو الاتفاق العربي، الهدف من الاجتماع لمزيد من البحث، وعدم تكرار الاتفاقات، وإيجاد اتفاق يطبق على أرض الواقع، ويؤدي الدور المأمول منه».
وأشار الدكتور خالد المحيسن إلى أن الاجتماع بحث أيضاً قواعد استرشادية للعمل لمكافحة الفساد، وتبادل الخبرات بين دول المجلس، ووضع قواعد تحكم قواعد وسلوك وأداء الموظفين المعنيين بمكافحة الفساد بين دول المجلس. وشدد على أن الهيئة «تضمن السرية للمبلغين في ما يتعلق بالمعلومات، وأي تجاوزات يتعرض لها المبلغ من أي شخص آخر؛ فإنه يساءل جنائياً من الأجهزة المعنية».
وأردف: «الهيئة ستعمل على توفير الحماية للمبلغ، كل ما كان في إطار عملها، وجهة العمل تساءل قانونياً في حال التجاوز. لأن هناك أنظمة تحكم وضع الموظف في أي جهاز حكومي، وأيضاً في القطاع الخاص، يجب أن تطبق بشكل

صحيح». إلى ذلك، أكد الأمين العام المساعد للشؤون القانونية في أمانة مجلس التعاون السفير حمد المري، أن دول المجلس انضمت إلى الاتفاق الأممي والعربي لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، مبيناً أن هناك مشروع اتفاق خليجياً لمكافحة الفساد قيد الدراسة، لافتاً إلى أن هذه الدراسة ستكون «تفصيلية ووافية لاستكمال ما أغفله الاتفاقان الأممي والعربي في مجال مكافحة الفساد، وبما يتواءم مع أنظمة وقوانين وتشريعات مجلس التعاون، لمراعاته في الاتفاق المقبل». وأوضح المري أن هناك تشريعاً خليجياً موحداً قيد الدراسة أمام لجنة المختصين خاصة بحماية المال العام في دول المجلس، ومن المؤمل رفع ما يتم التوصل إليه إلى الاجتماع الرابع لرؤساء الأجهزة المعنية.

«أب» ينحر ابنه في جازان!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/14010543

جازان - يحيى الخردلي
في جريمة بشعة تعد الثالثة خلال ستة أيام، نحر مواطن أربعيني ابنه الذي يدرس في الصف الرابع الابتدائي، أثناء عودته من المدرسة. وبحسب التفاصيل التي حصلت عليها «الحياة»، فإن الأب استأذن لابنه صباح أمس من المدرسة، ومن ثم سحبه إلى شجرة بالقرب من الإسكان الخيري في أحد المسارحة، وقام بنحره بواسطة سكين حادة وهو محتضنٌ كُتُبَه، ثم سلّم نفسه إلى نقطة أمنية. وقالت الجهات الأمنية إنها باشرت قبل عصر أمس، حالة قتل والد لابنه في «إسكان ا لأحد الخيري». كما أكد مصدر «أن الأب عليه قضية قتل سابقة، إذ إنه دهس عمه، إلا أن أهل الدم تنازلوا بعد دفع الدية، ومن ثم خرج من السجن قبل شهرين، وهو منفصل عن والدة الابن الذي يعيش مع جده».
وأكد مصدر أمني صحة وقوع الحادثة، وأن الجاني سلّم نفسه إلى الشرطة بعد قتله ابنه، وتم نقل الطفل إلى المستشفى، وإيداعه في ثلاجة الموتى.

جدل في «الشورى» حول «امتيازات» الشهيد.. ونقد لاذع لـ«هيئة الاتصالات»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/14010536

الرياض - عبدالله الضعيان
أثار التقرير المقدم من لجنة الشؤون الأمنية، بخصوص ملف حقوق شهداء الواجب وذويهم، والذي يكفل حق الشهيد ومن في حكمه، بتقديم امتيازات لهم والتسهيل عليهم في جميع المجالات، جدلاً في مجلس الشورى، أمس، إذ عارض العضو عطا السبيتي التقرير، مطالباً بتقليص الامتيازات والمنح المقدمة لأسرة الشهيد، فيما استغرب أعضاء آخرون هذه المطالب، مبينين أن الشهيد أعطى روحه لوطنه وليس أقل من ذلك صيانة أسرته وحمايتها وجعلها تعيش بكرامة، فيما وجه أعضاء المجلس نقداً حاداً لهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، معتبرينها مصطفة مع الشركات ضد المواطنين، مطالبين بعدم منع البرامج مثل «واتسآب» من تقديم خدمات الاتصال.
وحول ملف حقوق شهداء الواجب وذويهم، ذكر عطا السبيتي أن الامتيازات المقدمة للشهيد كافية ولا تحتاج إلى الزيادة، بل تحتاج إلى تقليص، مثل المعايدة السنوية التي تقدمها الدولة لذوي الشهداء، والمقدرة بـ 25 ألف ريال كل عام، والاكتفاء

بتقديمها مرة واحدة بعد وفاة الشهيد ولفرد واحد في العائلة فقط، وأن القرض المقدم لذويه يجب أن يكون مرة واحدة ولفرد واحد فقط، وأن صرف راتب التقاعد للشهيد، يجب أن يكون صرف الراتب فقط من دون البدلات، بحكم أن البدلات ليست من الراتب.

فيما استنكر العضوان أحمد الزيلعي وعبدالعزيز العطيشان، المقترح المقدم من العضو عطا السبيتي، بتقليل الامتيازات المالية لذوي الشهداء، وأن هذه الامتيازات هي أقل ما يمكن أن تقدمه الدولة لذوي الشهداء ومن في حكمهم. وقال الزيلعي: «رجل قدم كل ما لديه وقدم حياته رخيصةً لهذا الوطن فلماذا نبخل على أهله، مما يحقق لهم العيش الكريم؟!». واستغرب العطيشان عدم وقوف المصارف السعودية مع الجنود وشهداء الواجب في المبالغ البسيط التي لا تؤثر في أرصدتها.

ورأت اللجنة أن هذا البند يحسن المستوى المعيشي لذوي الشهداء والأسرى والمفقودين، ويكفل حقوقهم، وتشجيعهم على التضحية وتقديم النفْس لمصلحة الوطن وحماية مقدساته وتصديهم للعدوان ضد المملكة، وتعزيز الترابط بين الحاكم والمساهم في هذا العمل، وعليه فإن اللجنة ستعيد صياغة هذا النظام وتحسينه، جزاء لما قدمه الشهيد لبلده.

من جانب آخر، شن أعضاء مجلس الشورى هجوماً على تقرير لجنة النقل والاتصالات عن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، واتهامها بالدفاع والتستر على شركات الاتصالات. وأشار أعضاء المجلس إلى أن دور «الاتصالات وتقنية المعلومات» الوقوف مع المستخدم وليس مع الشركات، في ظل تردي الخدمة المقدمة منهم للفرد، وفي ظل استخدام الإنترنت 65 في المئة من السكان في المملكة له، بما يعادل 19 مليون فرد.

وطالبت لجنة النقل والاتصالات، هيئة الاتصال وتقنية المعلومات بتحسين التغطية الشبكية في المملكة، ببناء أبراج شبكات ذات شكل جمالي، وبرفع جودة الخدمة المقدمة، وجلب فرص الاستثمار في مجال الاتصالات. وعارض العضو عبدالله الفيفي تقرير اللجنة بما يخص فقرة الاستثمار في الاتصالات، بحكم أن الاستثمار يتطلع إلى زيادة الربحية فقط من دون مستوى الخدمة، والنظر إلى الاستثمار فقط في هذا القطاع يقلل من الجودة المقدمة للمستخدم، وعلى رغم ارتفاع أسعار قطاع الاتصال، إلا أن الخدمة المقدمة لا تساوي القيمة المدفوعة، ومقارنة بين الأسعار في المملكة والدول الأخرى، هناك فرق شاسع بين الأسعار، إذ إن الخدمة ضعيفة والكلفة عالية على المستخدم، وتقرير اللجنة أن الأسعار انخفضت 6 في المئة خلال 7 أعوام، فهذا غير كافٍ وليس منطقياً على مستوى دول العالم. وأكد العضو عبدالرحمن العطوي أن الإعلام الجديد كسر الحاجز الاقتصادي المحتكر لدى شركات الاتصال، ومنذ زمن ونحن نطالب «الاتصالات وتقنية المعلومات» بتحسين مستوى الخدمة، ولكن من دون تجاوب، واستنكر حجب الهيئة لخدمة الاتصال الصوتي المقدمة من برنامج «واتساب» وغيره من التطبيقات. كما هاجمها العضو خضر القرشي؛ لوقوفها في صف الشركات ضد الأفراد «والتحجير على المستخدم بدواع أمنية»، مبيناً أن «هذا ليس من اختصاصها»، واستغرب حجب المكالمات الصوتية المقدمة من التطبيقات في المملكة، وأن الحجب ليس لدواع أمنية، وإنما لدواع مالية، والمشاركة في الحصة المالية لهذه التطبيقات.

• الشؤون الاجتماعية" تتيح للرأي العام المشاركة في صنع القرار

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129394

أتاحت وزارة الشؤون الاجتماعية على بوابتها الإلكترونية للرأي العام المشاركة في صنع القرار، لقسمين من مشروع اللائحة التنفيذية المتفرعة من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الجديد، وهما القسم الخاص بالجمعيات الأهلية، والقسم الخاص بالمؤسسات الأهلية، والوزارة تعمل حاليا على استكمال القسم الخاص بالصناديق العائلية.

وأتاحت الوزارة لكل المهتمين والمتخصصين إبداء ملاحظاتهم ومرئياتهم على مشروع اللائحة خلال مدة ٢١ يوماً من نشرها على البوابة الإلكترونية.

وتهدف هذه الخدمة إلى تعزيز المشاركة المجتمعية، ورصد كافة المرئيات والمقترحات من المهتمين وذوي الاختصاص على مسودات القرارات التي تعلنها وزارة الشؤون الاجتماعية، قبل اعتمادها وإصدارها رسمياً.

خادم الحرمين لرؤساء "مكافحة الفساد": حققوا تطلعات القادة والشعوب

تسلم رسالة من رئيس جمهورية إندونيسيا

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660481

واس – الرياض

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- في مكتبه بقصر اليمامة أمس، الأمين العام لمجلس التعاون لدول الخليج العربي الدكتور عبداللطيف بن راشد الزياني، ورؤساء الأجهزة المسؤولة عن حماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول المجلس المشاركين في اجتماعهم المنعقد حاليًا في الرياض.

ورحب خادم الحرمين الشريفين في بداية الاستقبال، بأصحاب المعالي رؤساء الأجهزة المسؤولة عن حماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول مجلس التعاون الخليجي، في بلدهم المملكة، متمنيًا لهم التوفيق في اجتماعهم الحالي، لتحقيق تطلعات قادة وأبناء دول مجلس التعاون، بما يخدم المصالح المشتركة.

وقد نقل رؤساء الأجهزة المسؤولة عن حماية النزاهة ومكافحة الفساد بدول مجلس التعاون الخليجي، لخادم الحرمين الشريفين -أيده الله- تحيات وتقدير إخوانه أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس، فيما أبدى الملك المفدى تحياته وتقديره لهم.

كما عبروا عن سعادتهم بلقاء خادم الحرمين الشريفين، وشكرهم على ما وجدوه في المملكة من حفاوة استقبال وكرم ضيافة.

حضر الاستقبال، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ومعالي رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد الدكتور خالد بن عبدالمحسن المحيسن.

من جهة أخرى تسلم خادم الحرمين الشريفين رسالة من الرئيس جوكو ويدودو رئيس جمهورية إندونيسيا.

وقام بتسليم الرسالة لخادم الحرمين الشريفين، معالي المبعوث الخاص لفخامة الرئيس الإندونيسي الدكتور علوي عبدالرحمن شهاب، خلال استقبال الملك المفدى له في مكتبه بقصر اليمامة أمس.

ونقل معاليه لخادم الحرمين الشريفين، تحيات فخامة الرئيس الإندونيسي، فيما أبدى -رعاه الله- تحياته لفخامته.

حضر الاستقبال، معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الثقافة والإعلام الدكتور عادل بن زيد الطريفي، ومعالي وزير الخارجية الأستاذ عادل بن أحمد الجبير، ونائب السفير القائم بأعمال السفارة الإندونيسية لدى المملكة سوناركو.

"الصحة العالمية": 8 أسباب تعيق تفعيل دور المراكز الصحية بجدة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660518

أحمد الجهني - جدة

بحثت منظمة الصحة العالمية عبر فريق مكون من 4 أعضاء من المتخصصين في مجالات الرعاية الصحية الأولية مع صحة جدة المعوقات والمشاكل التي تواجه تفعيل دور المراكز الصحية بجدة عبر اجتماع عقد بعد ظهر أمس بمديرية الشؤون الصحية والذي أتى عقب عدد من الزيارات التي قامت بها لجنة المنظمة الدولية لبعض المراكز الصحية بمحافظة جدة ومشاهدات اللجنة حول هذه المراكز والخدمات الصحية العلاجية والوقائية التي تقدمها هذه المراكز للمراجعين والمستفيدين من خدماتها من السكان والأهالي

وناقش الاجتماع الذي شارك به مدير الشؤون الصحية بجدة د. مبارك عسيري ومساعده للصحة العامة د. خالد باواكد ومستشار مدير صحة جدة د. عبدالرحمن كركمان عددًا من المواضيع الهامة والتي تم طرحها بناءً على نتائج الجولات.

وأكد مدير صحة جدة د. مبارك عسيري أن وزارة الصحة تسعى جاهدة لإحلال المراكز القديمة بمراكز جديدة نموذجية في المنشآت والمباني التابعة للوزارة والتي يتم إنشاؤها وفقًا للواصفات الفنية والهندسية المناسبة لتكون كمباني المراكز والمنشآت الصحية.

وأوضح خلال الاجتماع العديد من النقاط المتعلقة بالخدمات الصحية التي تقدمها المراكز الصحية وآليات العمل فيها سواء داخل مدينة جدة أو المناطق الطرفية، وقدم شرحاً متكاملاً عن كيفية تقسيم المراكز الصحية إلى فئات حسب نوعيات المباني ومساحاتها والكثافة السكانية الموجودة في الحي أو الأحياء التي يخدمها كل مركز، كما تطرق الاجتماع إلى السياسات والإجراءات المعمول بها في تنظيم عمل المراكز الصحية وتوزيع التخصصات الطبية والقوى العاملة بالمراكز الصحية، وناقش المجتمعون خلال اجتماعهم بعض المشاكل والمعوقات في مراكز الرعاية الصحية الأولية بجدة وخصوصاً المراكز المستأجرة وعملية الإحلال والتغيير للمباني القديمة واستبدالها بمباني جديدة وحديثة تتناسب مع مستوى الخدمات الصحية المقدمة للمواطنين.

العنف يشوِّه الميدان التربوي بلون الدم

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660504

طه الأمير - جازان

استخدام الأساليب المعرفية والعقلانية الانفعالية السلوكية في تخفيف العنف

ستخدام أسلوب العلاج القصصي

المدخل العلاجي: ويعتمد على تعديل السلوك والبعد عن الأساليب العقابية
المدخل الوقائي المتكامل: يعتمد على التوقيت المناسب «التدخل المبكر»
4 أساليب لمواجهة العنف
وتحدث الدكتور اسماعيل مفرح مشرف التوجيه والارشاد بوزارة التعليم فقال: إن العنف تزامن مع وجود البشرية على وجه البسيطة منذ بداية التاريخ الإنساني ولذا فإنه يوجد في البيئة التعليمية سواء بين الطلاب أنفسهم أو بينهم وبين معلميهم أو بين المعلمين انفسهم او بينهم وبين الاداريين، وللتعامل مع سلوك العنف ينبغي الاهتمام بحماية ووقاية الطلاب منه من خلال توجيه الطلاب نحو التعاون والتآخي والتكاتف بين الاقران والزملاء ومشاركتهم في الانشطة المدرسية.
وقال: في حال ظهور حالات عنف فإن على لجنة التوجيه والإرشاد والمرشد الطلابي العمل على التعامل معها ومعالجتها أولاً بأول حتى لا تستفحل مما يصعب معالجتها ويمكن معالجة أوضاع بعض المعلمين الذين يثيرون العنف والجلبة في المدارس بتوعيتهم بالتقبل والتسامح، وعندما تتكرر مثل هذه الحالات وتصبح ذات أذى على البيئة ذاتها فإنه لامناص من استشارة اخصائيين كالمرشد او الأخصائي النفسي او الاجتماعي او الطبيب النفسي.
ومن جهته أشار الدكتور محمد علي أبو طالب الخبير النفسي والتربوي، مدير التوجيه والإرشاد بتعليم صبيا سابقًا إلى أن أسباب حوادث العنف في المدارس تشمل طبيعة المجتمع الأبوي، فالمدرسة هي المصبّ لجميع الضغوطات الخارجية فيأتي الطلاب المعنّفون من قبل الأهل والمجتمع المحيط بهم إلى المدرسة ليفرغوا الكبت القائم بسلوكيات عدوانية عنيفة ، وقال: كلما كانت البيئة خارج المدرسة عنيفة فستزيد الاحتمالات بأن تكون المدرسة عنيفة.
وأضاف: إن الأسباب تشمل انتشار علاقات متوترة وتغييرات مفاجئة داخل المدرسة سواء معلمين، مرشد طلابي، مدير، إحباطات متكررة، كبت وقمع للطلاب، إقصاء، مع التركيز على نقاط الضعف والقصور لدى الطلاب، وتعدد أشكال القسوة والجفاف في النظام المدرسي والغموض في أنظمته وفي الجو التربوي كالتتبع القاسي والمراقبة والصرامة في العقوبات مع الظلم وعدم العدل بين الطلاب عند تطبيق الأنظمة.
وأوضح أن مخرجات العنف الأسري أو المدرسي تشمل تكوين شخصيات مأزومة مجرمة ذات انحرافات سلوكية، أو ذات مرض أو أمراض نفسية وعقلية وشخصيات سايكوباتية ضد المجتمع.
رصد العوامل والأسباب المجتمعية
توعية العاملين في الميدان التربوي بحقوقهم
نشر ثقافة الحماية
فعيل دور المجتمع المدني في التعامل مع العنف وقائيا وعلاجياً
سن التشريعات جديدة أو تعديل القائمة للقضاء على العنف
زغيبي: مسؤولية الوقاية على عاتق الأسرة ومؤسسات المجتمع
أهم الحلول المقترحة
مدير إرشاد سابق: العنف خارج المدرسة يزيد احتمالات وقوعه داخلها
مفرح: معالجة الحالات قبل استفحالها هو الحل
وكيل مدرسة: الاضطهاد والعنف الأسري في مقدمة الأسباب
وقال ناصر شماخي وكيل مدرسة: إن أسباب ودوافع العنف داخل الميدان التربوي بالنسبة للمعلم في مقدمتها الاضطهاد الذي يتعرّض له من المسؤولين عنه إداريًا سواء في المدرسة أو المكتب أو الوزارة فمن الحصص المكثفة الي النقل والندب الإجباري دون اخذ موافقته وتحريكه كقطعة بين المدارس والادارات دون مراعاة للظروف المحيطة به أو للالتزامات المادية وايضا الحقوق التي يطالب بها، أما بالنسبة للطالب ففي مقدمة الأسباب العنف الاسري الذي يصنع الجيل المدمر لكل جميل ومفيد، إلى جانب تأثير الفضائيات والانترنت، ومن أثر حوادث العنف على الطلاب والبيئة التعليمية والمجتمع تخريج جيل سلبي وغير مهتم بالرقي المجتمعي ومعتمد على العنف في التفاهم مع الآخرين وفرض سيطرته وأرى أن إيقاف حوادث العنف يتطلب إعادة الهيبة للمعلم والاعتراف بأنه هو مؤسس الأجيال والمجتمعات وأن التمدن يبدأ من قاعات الدراسة.
ومن ناحيته قال يحيي زغيبي مرشد طلابي: تُجمع أغلب الدراسات النفسية والاجتماعية على أن سلوك العنف على المستوى الفردي أو الجماعي هو عادة مكتسبة متعلمة ويمكن إجمال أهم الأسباب المؤدية لتأسيس سلوك العنف لدى الأطفال في العوامل الآتية: العوامل الأسرية، أسباب مجتمعية، أسباب نفسية، وسائل الإعلام وألعاب الأطفال.
كما أوضح عبدالرحمن وافي معلم صفوف أولية أن من أهم أسباب ودوافع العنف داخل الميدان التربوي التفكك الأسري الناجم عن الطلاق، والفقر والحرمان، والغياب من المدرسة، مشيرًا إلى أن السلوك العنيف يؤدي إلى تدني مستوى التحصيل الدراسي، مضيفًا: إن العلاج يكمن في الأمان الأسري وضبط السلوك والمتابعة من قبل هيئة التدريس والأسرة.
قائد مدرسة: معظم حالات العنف لأسباب خارج إطار التعليم

قال عطية البكري قائد مدرسة: لم يكن العنف يومًا يحسب له الحساب في التعليم لندرته، فالتعليم في المملكة يقوم على أسس شرعية بعيدة عن أسباب العنف، ومع ذلك فلا يخلو مجتمع كبير من وجود حالات شاذة مع ندرتها وقد تكاد تكون شبه معدومة في الجوانب التي تتعلق بالإدارة والمعلمين والمشرفين، وتزداد بين الطلاب.
فجلّ الحالات أسبابها خارج إطار التعليم كتعاطي المخدرات أو ظروف أسرية أو شخصية، والتضيق على المعلم أو الطالب فيكون لها مردود سلبي على تعامله وعلاقاته، وما كان له علاقة بالعمل فلا يخرج عن تجاوز النظام أو الصلاحيات، وعدم تفعيل الجانب الإنساني في حدود النظام التي تؤدي بدورها إلى اتخاذ قرارات تعسفية لا تخلو من حظوظ النفس لمتخذ القرار.
وأضاف: يلعب القائد المدرسي دورًا مهمًا في تلافي المواجهات، بحسن التعامل والرقي بمستوى الحوار وايجاد الحلول بتفعيل صلاحياته ومراعاة الجوانب الإنسانية.
ضمان الاستقرار والدعم الأسري
نشر ثقافة التسامح والحوار
تفعيل دور مدير المدرسة لتلافي المواجهات
البيئة المدرسية المستقرة والجاذبة
توعية الطلاب وتوجيههم نحو التعاون
تفعيل الدور الوقائي لمؤسسات المجتمع
نقل الحادث الدموي الذي شهدته إدارة تعليم الداير الأسبوع الماضي حوادث العنف التي تقع في الميدان التربوي من وقت لآخر إلى مستوى صادم، حيث اقتحم أحد المعلمين الإدارة وأطلق النار ليقتل ويصيب العديد من منسوبيها، وبعدها بيوم أو اثنين تنقل الصحف خبر قيام ولي أمر بضرب معلم أمام طلابه بالعقال في إحدى المدارس الابتدائية بالجبيل!!.
وفي جازان نفسها، لا يزال العديد من المتابعين يذكرون الحادث المؤسف الذي وقع في العام 2013 عندما أقدم أحد الطلاب في مدرسة ثانوية بمحافظة الداير نفسها على تسديد عدة طعنات لمعلم التربية البدنية محمد بكر برناوي تسببت في وفاته. وفي العام نفسه، فتحت إدارة التعليم بالمدينة تحقيقًا في شكوى ولي أمر أحد الطلاب أن معلمه في المدرسة المتوسطة اعتدى عليه من خلال ضرب رأسه بالحائط ما أدى إلى فقدانه الوعي.
وقبلها بسنوات، وقعت حادثة أخرى ولكن في بقيق هذه المرة، حيق قام طالب عمره 16 عامًا بقتل معلم مستخدمًا مسدس والده، وفي ذات الأيام تعرّض معلم في إحدى حلقات التحفيظ بسراة عبيدة للضرب من قبل أحد الطلاب!!.
هذه الحوادث الصادمة التي تباغت الجميع من وقت لآخر باتت قنابل تنفجر بين فترة وأخرى، لتحدث حالة من الصدمة والذهول، ما يؤكد ضرورة البحث العميق حول مسببات مثل هذه الحوادث المؤسفة، ومعالجتها، خاصة أن العنف يأتي من جهات مختلفة يعتبر بعضها مكونًا رئيسًا في العملية التربوية، حيث تشمل تلك الجهات التي يصدر عنها العنف بعض المعلمين، وبعض الطلاب وأولياء الأمور، «المدينة» فتحت ملف حوادث العنف في الميدان التربوي وخطورتها وطرق علاجها مع مختصين وخبراء من الوسط التعليمي.
من ناحيته قال الدكتور محمد احمد زغيبي وكيل الكلية الجامعية بحقل للشؤون الأكاديمية أستاذ علم النفس المساعد بجامعة تبوك: إن حوادث العنف التي وقعت مؤخرًا في الميدان التربوي تسترعي اهتمام المؤسسات الحكومية المختلفة من ناحية، والأسرة من جهة أخرى، مشيراً إلى عدد من العوامل منها: قسوة المعلمين واستخدامهم للعقاب، وجود إدارة مدرسية تسلطية، ممارسة العنف من قبل المعلمين أمام الطلبة سواء تجاه بعضهم البعض أو تجاه الطلبة، عدم توافر الأنشطة المتعددة والتي تشبع مختلف الهوايات والميول، المدارس المهملة أو المحاطة بوسط أو بيئة اجتماعية مفككة، الإحباط، الحرمان، الصدمات النفسية والأزمات، حب الظهور وخصوصا إذا ما كانت البيئة الاجتماعية تقدر السلوك العنيف وتعتبره معيارًا للرجولة والهيمنة.
الأمير: ترسبات الماضي تهدم علاقة المعلم والمشرف
أما علي الأمير مشرف تربوي فقال: بحكم عملي كمشرف سأركز على نقطة العنف بين المعلم والمشرف التربوي ولعل أكثر أنواع العنف بين المعلم والمشرف التربوي:
العنف اللفظي، وأهم أسبابه: الترسبات التي تنتقل من جيل من المعلمين غير الإيجابيين إلى جيل آخر أو من معلم لآخر وكذلك عدم وجود الأعمال الكاملة لبعض المعلمين ما يربكهم فيتصرفون بطريقة غير محببة أو مرفوضة كما أن بعض المشرفين يطلبون ما يريدون من الزملاء المعلمين بأسلوب غير مناسب،
و الحل في أمرين: إيضاح المشرف التربوي الرؤية للزملاء المعلمين وإطلاعهم على ما يستجد من حاجات وتعاميم حديثة ومتطلبات، و بث روح التسامح من قبل قائد المدرسة وتعريف المعلمين بتكامل الأدوار بينهم وبين المشرف التربوي.

حقوق الإنسان في الصحافة

"سجون المملكة".. دعوة وإصلاح وتأهيل

الملتقى الديني الثاني طرح أوجه العناية المتكاملة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660488

عبدالله المانع - الدمام تصوير - علي العياش

تحت شعار «الدعوة في السجون.. بصيرة واتباع».. افتتح أمس صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف بن عبدالعزيز أمير المنطقة الشرقية، الملتقى السنوي الثاني لإدارات الشؤون الدينية بالمديرية العامة للسجون بالمملكة، الذي نظمه مكتب بصيرة للدعوة والإرشاد ومديرية السجون بالمنطقة الشرقية، لمدة يومين، بحضور مدير عام السجون بالمملكة اللواء إبراهيم الحمزي وإمام الحرم المكي الشيخ الدكتور بندر بليلة والداعية المعروف الشيخ الدكتور عايض القرني ومشاركة العديد من الضباط والأفراد والدعاة ومختصي التوجيه الفكري والمعنوي بمختلف إدارات السجون بالمملكة.

وأكد مدير عام السجون بالمملكة اللواء إبراهيم الحمزي إلى ما توليه الحكومة الرشيدة من اهتمام بتعزيز مفاهيم الدعوة ودعم مناشطها داخليا وخارجيا والتي تأتي من منطلق أن الدعوة إلى الله هي مهمة الأنبياء والرسل.

وأوضح أن وزارة الداخلية، ممثلة بالمديرية العامة للسجون وباهتمام من صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز، تولي اهتمامها البالغ في رعاية السجناء على كافة الأصعدة ودعوتهم بالحكمة والموعظة الحسنة وتوعيتهم بأمور دينهم ونشر القيم الإسلامية والعناية في تحقيق التكامل والتصدي لما يثار حول الإسلام من شبهات يطلقها أعداء الإسلام.

وبين اللواء الحمزي أن وزارة الداخلية تسعى أن يقوم الجميع بدور التأهيل والإصلاح.

وشدد على أن المديرية العامة للسجون تبذل قصارى جهدها في سبيل تأهيل نزلائها وفق خطط مدروسة للعديد من البرامج التأهيلية والإصلاحية، وتقديم كافة أوجه الرعاية لهم سواء الدينية أو الاجتماعية والنفسية والصحية والمهنية وغيرها بما يكفل إعادة دمجهم بالمجتمع كأعضاء فاعلين صالحين.

وأكد الشيخ عقيل العقيل رئيس مجلس إدارة مكتب «بصيرة» الاهتمام الكبير الذي توليه القيادة الرشيدة بنزلاء السجون والدعوة إلى نفعهم وإصلاحهم ودمجهم بالمجتمع بعد الإفراج عنهم، مضيفا بقوله «أن من نعم الله على هذه البلاد المباركة، قيامها على أساس متين يحكمه دين الإسلام وسنة رسوله ولذلك أكرمها سبحانه بالخير والفضل والعزة والتمكين وأصبحت كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها بالسماء».

وفي ختام الحفل كرم أمير المنطقة الشرقية صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف الجهات المشاركة والداعمة للملتقى، فيما تسلم سموه درعا تذكاريا من مكتب «بصيرة» وإدارة سجون الشرقية.

جامعة نورة تشارك في المؤتمر الخليجي لحقوق المريض

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660494

المدينة - الرياض
تشارك الجمعية العلمية السعودية للدراسات الإسلامية (الحسنى) بجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن في إعداد وتنظيم الندوة النسائية المقامة على هامش المؤتمر الخليجي الأول لحقوق المريض تحت عنوان: «تمكين المرأة من القيام بدور فاعل في تحقيق مفهوم حقوق المريض».
وتهدف الندوة إلى تقديم نظرة شرعية لحقوق المريض وإلقاء الضوء على أهمية تطبيق المفهوم في المنشآت الصحية، وتمكين المرأة من إعمال حقوقها الصحية في كافة المنشآت الصحية، حيث تبدأ فعاليات الندوة مساء السبت المقبل في قاعة الملك فيصل للمؤتمرات بفندق الإنتركونتيننتال بالرياض.
من جانبها، أوضحت رئيسة الجمعية والمشرف على برنامج الندوة النسائية الدكتورة رقية نصرالله نياز أن مشاركة الجمعية تأتي تعزيزًا لدور الجمعية العلمية السعودية للدراسات الإسلامية في المحافل الوطنية والخليجية والإقليمية، مشيرة إلى تحقيق ذلك لأهداف (الحسنى) في الإسهام في الدور الوطني والحقوقي للفرد والمجتمع.

والده لـ «عكاظ»: سجلت شكوى في الشرطة .. والمعلم يجب محاسبته

طالب الفيصلية المصفوع يتغيب عن الدراسة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160217/Con20160217824952.htm

إبراهيم علوي (جدة)
تسببت صفعة المعلم على وجه طالب مدرسة الفيصلية للموهوبين بجدة حسن هيثم شرارة في إصابته بحالة نفسية منعت حضوره إلى المدرسة أمس.
وأكد والده لـ«عكاظ» أن ابنه في حالة يرثى لها، بعدما تعرض للأذى من المعلم بصورة غير لائقة بتربوي ومعلم أجيال. لافتا إلى أنه يحاول معه لاستعادة ثقته في نفسه، وعدم التأثير على مستقبله العلمي، إذ «أكدت له ضرورة التعليم في حياتنا والاجتهاد وأن ما تعرض له هو أمر طارئ، إلا أنه يجب التأكيد على أن التعنيف كان فوق الوصف، ولا يتناسب مع ابن الـ14 عاما».
وأوضح أنه سجل شكوى رسمية في مركز شرطة الشمالية «وقد تم فحص ابني في مستشفى الملك فهد وبفضل الله لا توجد أي إصابات جسدية ظاهرة ولكنه خائف ومتعب».

وجدد الأب استغرابه من تصرف المعلم تجاه طالب يستفسر عن سؤال جال في خاطره، مضيفا: «هل أخطأ ابني بسؤال معلمه عن معنى مهد الحضارات، حتى يواجه بهذا التصرف الوحشي؟». مبينا أنه يقدر اعتذار مدير التعليم بجدة، «وهو شخصية تربوية فاضلة، لكن تصرف المعلم يجب أن يحاسب عليه».

«التعليم» تعاقب المعلم بـ«العمل الإداري».. وتُقيّم صلاحيته للتدريس

عاقبت إدارة تعليم جدة، معلم متوسطة الفيصلية المعتدي بالضرب على طالب، بالتحويل إلى العمل الإداري في مركز الإشراف، مع إخضاعه للتقييم والنظر في مدى صلاحيته للتدريس.

وكشف مدير إدارة تعليم جدة عبدالله الثقفي لـ«عكاظ» أن إجراءات إيقاف المعلم مستمرة إلى حين انتهاء التحقيقات التي ستحول للشؤون القانونية قبل رفعها للوزارة لاتخاذ ما تراه مناسبا. لافتا إلى أنه اتخذت توصيات عدة من جهات الاختصاص في تعليم جدة بإيقاع عقوبات إدارية عليه تتبعها أخرى لاحقا.

وتابع «أما بخصوص الطالب المعتدى عليه هناك توصية لاتخاذ إجراءات عاجلة بأن تتولى إدارة المدرسة تأهيله نفسيا وبدنيا وإعادته للدراسة، وإعداد خطة متكاملة بهذا الشأن، خاصة أنه من الطلاب الموهوبين على مستوى المملكة».

عاملون : ملاك يرفضون .. وشقق تمنع زيارة الرجال

إسكان المرأة بلا محرم .. تنفيذ خجول!

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160217/Con20160217824934.htm

زين عنبر (جدة)، أشواق الطويرقي (مكة المكرمة)، نهلة الجمال (المدينة المنورة)، فاطمة الغامدي (الدمام)

تنفست السيدات في مختلف القطاعات الصعداء، إثر إصدار اللائحة الجديدة لمرافق الإيواء السياحي المتضمنة إلزام إسكان المرأة في الفنادق والشقق المفروشة سواء كانت مواطنة أو أجنبية بدون محرم، بموجب تقديم أصل إثبات هويتها المعترف، واعتبرن أن التنظيم الجديد يجنبهن عناء البحث عن مقر سكن في حال حضورهن للمؤتمرات والفعاليات المختلفة في مدن المملكة، غير أنهن اصطدمن بعدم تنفيذ بعض المستثمرين والعاملين في قطاع الشقق المفروشة لهذا القرار.

تباين في تنفيذ القرار

وكشفت جولة ميدانية قامت بها «عكاظ»، تباينا واضحا في تعامل المستثمرين والعاملين في قطاع الشقق المفروشة مع القرار، ففي محافظة جدة امتنع موظف استقبال في إحدى الشقق المفروشة عن إنهاء إجراءات سكن المرأة بدون محرم، معللا بقوله: لا أعلم شيئا عن اللائحة التنظيمية التي صدرت، وتعليمات مالك الشقق هي منع إسكان المرأة بدون محرم، وعند سؤاله عن إسكان المرأة إذا كان برفقتها أطفالها، بين أنه لا بد من توقيع العقد مع أحد الأبناء ويكون في العشرين من العمر، أما إذا كانت المرأة معها أطفال فلا يستطيع كتابة العقد باسمها وتسكينها. وفي شقة مقابلة للتي ترفض إسكان المرأة بدون محرم، اختلف واقع الحال وذكر صاحبها عادل الغامدي، أنه تلقى التنظيمات الجديدة لمرافق الإيواء السياحي المتضمنة إلزام إسكان المرأة دون محرم، ونفذه على الفور، منوها إلى أن القرار ينهي معاناة المرأة في السكن في الوحدات السكنية المفروشة خاصة الموظفات في مختلف القطاعات، سواء موظفة منتدبة أو عاملة في القطاع الصحي أو سيدات أعمال، فعملهن يضطرهن إلى التنقل بين مدن المملكة لحضور المؤتمرات والفعاليات المختلفة، لذلك القرار يسهل عليهن كثيرا، وطالما أن المرأة تحمل الهوية الوطنية ومراعية للوائح التنظيمية في حال سكنها في الشقق المفروشة فلا مانع من تنفيذ القرار. وتابع «منذ صدور اللائحة الجديدة لمرافق الإيواء السياحي، أسكنت امرأتين في شققي المفروشة وفق الهوية الوطنية».

إسكان بشرط ..!

واقع الحال اختلف قليلا في المنطقة الشرقية، فبعض الشقق قبلت قرار إسكان المرأة بدون محرم، ولكنها اشترطت عدم استقبالها لأي رجل من أقاربها طيلة فترة تواجدها بالشقة، وذلك بحسب ما بينه لـ «عكاظ» موظف في إحدى الشقق

المفروشة، التي تحتفظ «عكاظ» باسم صاحبها، فيما اشترط آخر إسكان النساء ما لم يكن متزوجات ولا تقل أعمارهن عن 20 عاما، ورفض ثالث إسكانهن بحجة أنه لا يعلم بصدور قرار السماح لها بالسكن دون محرم.
وعللت أقلية رافضة لإسكان المرأة بدون محرم في مكة المكرمة، عدم تنفيذهم للقرار بأن لديهم تعليمات من إدارة شققهم بعدم إسكان أي امرأة بدون محرمها، لافتين إلى أنهم يسكنون العوائل فقط ونادرا ما تأتيهم نساء يردن السكن بمفردهن، بينما ذكر بعضهم أنه ليس لديهم علم باللائحة الجديدة.
قرار إيجابي
إحدى العاملات في القطاع الصحي، فضلت عدم ذكر اسمها، ترى أن إلزام إسكان المرأة بموجب الهوية قرار إيجابي ومطبق في قطاع الفنادق، في حين لا تلتزم به عدد من الوحدات السكنية المفروشة، آملة أن يتم اتخاذ الإجراءات حيالها حتى لا تعطل تنفيذ ما تضمنته اللائحة، لأن أسعار الشقق المفروشة جيدة مقارنة بأسعار الفنادق التي يصل سعر الليلة الواحدة في بعضها إلى 450 ريالا.
تصنيف المرأة
ويرى أستاذ كرسي الأمير نايف لدراسات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالجامعة الإسلامية الدكتور غازي بن غزاي العارضي، أنه من المهم تصنيف المرأة بحسب فئتها العمرية، فمثلا صغيرة السن أو في عمر المراهقة أو من تريد السكن في الشقق المفروشة بدون علم وليها فلا ينبغي السماح لها بذلك، ولكن إن كانت امرأة تتعرض للعنف الأسري أو مضطرة لسبب مشروع، فينبغي التقيد بضوابط وشروط تضمن حمايتها من الأذى، وعدم تعرضها للفتنة بنفسها أو لغيرها.
وأضاف «من المهم التريث في إقرار القرارات ذات البعد العام، بعد دراسة متأنية لا سيما في ما يخص الشريحة النسوية التي تحفها الكثير من المحاذير والمفاجآت، وعلينا أن نبني آراءنا وفق دراسات دقيقة على ضوء شرعنا الحنيف وعاداتنا الأصيلة التي لا تتعارض مع العقل الصريح والنقل الصحيح، وأحسب أن تجزئة الموضوع دون اعتبار لمتعلقاته خطأ منهجي لا تحصى ترددداته، لذلك أرى عدم إعطاء حكم عام دون اعتبار للفترة العمرية أو الظروف الموضوعية، وأقترح أن تكون هناك حلقة وصل بين الفندق والمرأة من خلال وجود موظف من الجهات الحكومية الرقابية في كل فندق أو تخصيص شقق مفروشة تديرها نساء لتطبيق شروط وضوابط تحقق المصالح وتدرأ المفاسد».
تناسب مع الظروف
وقال الدكتور عبدالله بن علي التمام أستاذ الإدارة التربوية والتخطيط المشارك، إن القرار يتناسب مع ظروف الحياة المعاصرة ويلبي احتياج شريحة كبيرة من سيدات المجتمع العاملات في مناطق بعيدة، والأرامل والمطلقات اللاتي قد لا يجدن المكان المناسب للسكن سوى بالشقق المفروشة، طالما أنه ليس هناك مانع شرعي أو خطورة عليهن.
هيئة السياحة : غرامة
5 آلاف على المخالفين
لوحت الهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، على لسان مديرها بمنطقة مكة المكرمة محمد العمري، بإيقاع الغرامات على الشقق التي لم تنفذ القرار، مبينا أن الغرامات قد تصل إلى 5 آلاف ريال.
وأوضح أن الجولات الرقابية المستمرة على منشآت قطاع الإيواء في جدة لم ترصد أي حالة لعدم إسكان امرأة من دون محرم، منوها إلى أن هيئة السياحة فرع منطقة مكة المكرمة لم تتلق شكوى في هذا الصدد بعد صدور لائحة مرافق الإيواء السياحي الجديدة. وأضاف «الهيئة تحذر جميع مقدمي خدمات الإيواء السياحي من الامتناع عن إسكان المرأة من دون محرم، لأن ذلك يعتبر مخالفا للنظام، وبالإمكان تقديم شكوى من خلال الاتصال على مركز الاتصال السياحي رقم 19988».
مستشارات : قرار منصف ويدعم الثقة بالمرأة
واعتبرت مستشارة مدير عام صحة المدينة المنورة الدكتورة أحلام عبدالقادر كردي، أن القرار عادل وسليم وفيه زيادة ثقة بالمرأة التي تشكل نصف المجتمع، ويعطيها قدرا أكبر من الحرية لتثبت وجودها وكفاءتها بما تستحقه في بلد آمن، لافتة إلى أن هذا القرار مدروس وليس اعتباطيا، فلا يمكن ربط كل شيء في حياة المرأة بالمحرم، لأن هناك سيدات أعمال وطبيبات ومنسوبات صحة ومحاضرات جامعيات وغيرهن يسافرن باستمرار ويحتجن للسكن بمفردهن، ولا بد من كسر عقبة المحرم أمامهن لتسهيل مهماتهن المختلفة.
وتوافقها الرأي المستشارة الأسرية جميلة العوفي، بالقول: المرأة أصبح لديها الكثير من الأعمال والمهام التي تحتاج فيها للسفر سواء كانت سيدة أعمال أو موظفة، وقد يكون ولي الأمر غير قادر على مرافقتها لأي سبب، لذلك أرى أن القرار

إيجابي بكل المقاييس نظرا لدور المرأة الفاعل في المجتمع، ويدفعها لأداء أعمالها المختلفة بدون تعطيل. وأردفت «لا مانع من تنفيذ القرار وفق ضوابط معينة، منها أخذ موافقة خطية من ولي أمر المرأة إذا كانت ما دون 25 عاما».

قانوني : اللائحة ملزمة .. ومهلة المخالف 10 أيام

قانونيا.. قطع المحامي والمستشار القانوني محمد عبدالمجيد الأبادى، أن اللائحة الجديدة تلزم مالكي مرافق الإيواء السياحي بتسكين المرأة من دون محرم وعدم الامتناع عن ذلك، وإلا ستوقع على المخالفين العقوبة المناسبة. وبين أن المادة 20 من الفصل السادس في الفقرة 22 حددت كل التفاصيل، وراعت حالات عدم وجود إثبات هوية للمرأة إذا كانت مع أسرة غير أسرتها، وذلك في الفقرة «ب» و «ج» من نفس المادة، لافتا إلى أنه في حال امتناع المرفق السكني عن تسكين المرأة لعدم وجود محرم أو الحالة سابقة الذكر فيحق لها رفع شكوى ضده عن طريق صندوق الشكاوى والمقترحات داخل مرفق الإيواء السياحي، القنوات الإلكترونية التي تحددها الهيئة، مناولة للهيئة أو الإدارة المختصة، مناولة للجمعية السعودية لمرافق الإيواء السياحي، أية وسيلة أخرى تعتمدها الهيئة لاستقبال الشكاوى. وتابع «في حال ورود شكوى للإدارة المختصة يخطر مرفق الإيواء السياحي المبلغ عنه على العناوين الرسمية بصورة من الشكوى ومرفقاتها ـ إن وجد ـ للرد عليها خلال عشرة أيام عمل من تاريخ الإخطار، ويجوز إخطار الجمعية السعودية لمرافق الإيواء السياحي لإبداء رأيها في الشكوى خلال المهلة المذكورة، بعد ذلك تقوم الإدارة المختصة بعد التأكد من الشكوى بتكليف المفتشين بالتفتيش على المشكو في حقه للتأكد من تطبيق النظام واللائحة والسؤال عن الشكوى وإثبات ذلك بمحضر الضبط وفق أحكام اللائحة، ومن ثم تحال الشكوى والمحضر إلى اللجنة المختصة ويتم إيقاع العقوبة المناسبة وفقا لما تراه اللجنة المختصة».

بلدي الأحساء: سنحل مشكلة مواقف سيارات المعوقين

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=253122&CategoryID=5

الأحساء: عدنان الغزال

وعد رئيس مجلس بلدي الأحساء، المهندس أحمد الجعفري، المعوقين بتفعيل "أكواد" الوصول الهندسية الشاملة للمباني في المملكة، والعمل على إيجاد حلول لمشكلة مواقف السيارات، إضافة إلى النظر في معايير المنزلقات هندسيا، مؤكدا على أهمية إزالة كل العقبات التي تواجه المعوقين في الخدمات البلدية، الأمر الذي يأخذه المجلس في الحسبان.

جاء ذلك، خلال لقائه المفتوح مع مجموعة من المعوقين في مقر جمعية الأشخاص ذوي الإعاقة في المحافظة أول من أمس، مشيرا إلى أن المجلس والجمعية سيعملان على إيجاد رؤية مشتركة في تحقيق تطلعات هذه الفئة، واعتماد منسقين من كل جهة لمتابعة تنفيذ المقترحات، وإيجاد آلية مشتركة لمعايرة إجراءات تراخيص المرافق الخدمية.

وأشار عضو مجلس الشورى رئيس مجلس إدارة الجمعية الدكتور سعدون السعدون، إلى أهمية الشراكات الناجحة للارتقاء بالخدمات المقدمة للمعوقين في المنطقة، وما تفرزه من مخرجات تعزز قضايا دمجهم والعمل على تحقيق التمكين وتسهيل الوصول الشامل إليهم مع تكاتف مختلف الجهات، منوها إلى الدور المأمول والمعول على المجلس من مستفيدي الجمعية.

وأضاف عضو المجلس البلدي المهندس فهد الملحم، أن العمل مع الجمعية يتحقق خلال لجنتين في المجلس: إحداهما، اللجنة الفنية وتعنى بتحقيق متطلبات ذوي الإعاقة في الوصول، والثانية: لجنة الشراكة المجتمعية التي تهتم بإشراك هذه الفئة في المجتمع، سعيا إلى تحقيق التمكين والدمج.

57٪ من السائقين يرتكبون مخالفات و69 ٪ يستخدمون الجوالات أثناء القيادة

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=253120&CategoryID=5

الرياض: الوطن

أكدت دراسة استطلاعية حديثة لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني أن نحو 69 % من السائقين يستخدمون الجوال أثناء القيادة، فيما بلغت نسبة الذين ارتكبوا مخالفة مرورية واحدة فأكثر في الشهر 57.6 %. وبلغت نسبة الذين قاموا بقطع الإشارات المرورية 11.9 %. وأكدت الدراسة أن 33 % لا يحرصون أو نادرا ما يستخدمون حزام الأمان، فيما بلغت نسبة الذين يتجاوزن السرعة المحددة 40.3 %.

تدني مستوى القيادة

طالب 92.7 % من المشاركين في الدراسة بالمحور الخاص بمعالجات تدني مستوى قيادة السيارات، بضرورة تفعيل الأنظمة المرورية الكفيلة بالحد من الحوادث المرورية، فيما أكد 91.2 % من أفراد العينة ضرورة حل مشكلات النقل العام لتخفيف الزحام على الطرقات. وأوضح نحو 95.4 % من المشاركين في الدراسة الاستطلاعية أن الخسائر البشرية الناجمة عن حوادث السير تعتبر من أهم الآثار المترتبة على تدني مستوى قيادة السيارات في المملكة، كما أجابت العينة الاستطلاعية بنسبة 94.3 % على أن الخسائر المادية ثاني أبرز الآثار المترتبة على تدني مستوى قيادة السيارة في المملكة.

وتناولت الدراسة التي حملت عنوان "واقع قيادة السيارات في المملكة"، عددا من المواضيع ذات العلاقة، مثل تجاوز السرعة المحددة، وقطع الإشارة، وخرق أنظمة المرور وقواعده، والانشغال أثناء القيادة وغيرها من الأمور التي ترفع من احتمال وقوع الحوادث المرورية.

الانشغال بالجوال

فيما يتعلق بنتائج محور أسباب تدني مستوى قيادة السيارات، أوضح 92.6 % من أفراد العينة أن الانشغال باستخدام الجوال أثناء قيادة السيارات يعد من أهم أسباب تدني مستوى قيادة السيارات في المملكة. وتحت هذا المحور، أكد 90.7 % من العينة الاستطلاعية، أن انتشار قيادة السيارات من دون رخصة قيادة، أسهم بشكل واضح في تدني مستوى قيادة السيارات في المملكة. وبين نحو 87.8 % من أفراد العينة أن عدم احترام السائقين لأنظمة المرور من الأسباب المهمة التي تسهم بشكل جلي في تدني مستوى قيادة السيارات، فيما أجاب 82.7 % من المشاركين بأن كثرة أعمال الحفر والصيانة على الطرقات من أسباب تدني مستوى قيادة السيارات. وخلصت الدراسة إلى نسبة متصاعدة لاحتمال ارتكاب حوادث مرور بين الأعمار الأصغر سنا، فالأكبر، إذ جاءت نسبة ارتكاب حوادث مرورية بين من هم في المدى العمري (15 – 20) سنة 4 أضعاف مقارنة بقائدي المركبات من الفئة العمرية (50 عاما فأكثر). أما الفئة العمرية بين (20 و30 عاما) فكان احتمال ارتكابهم لحوادث المرور أكبر بنسبة 3 أضعاف بالنسبة لقائدي المركبات من الفئة العمرية (51 عاما فأكثر).

نتائج فادحة

كما شمل استطلاع الدراسة مختلف مناطق المملكة وجميع المراحل العمرية بدءا ممن تجاوزت أعمارهم الخامسة عشرة فأكثر. وسحبت العينات بطريقة عشوائية تمثل مجتمع الدراسة باستخدام برنامج حاسوبي مصمم خصيصا لهذا الغرض، وبواقع 821 فردا، وبهامش خطأ (4.0±) ومستوى ثقة (99 %)، بحيث تمثل العينة العشوائية رأي ما مجموعه عشرة ملايين فرد.

وأوضحت الدراسة أن قضية قيادة السيارات ما زالت تؤرق الأسر السعودية، وأن نتائجها فادحة على الأفراد ومؤسسات الدولة الصحية والعلاجية وما يصاحبها من تكاليف بشرية ومادية ومعنوية، ولذلك تحتل المملكة المرتبة الثالثة على مستوى دول الشرق الأوسط في عدد الحوادث المرورية.

"العمل" و"النقل" تتفقان على آليات تنظيم وتوطين "الأجرة"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/14025980

الرياض - «الحياة»
اتفق وزيرا العمل الدكتور مفرج الحقباني والنقل المهندس عبدالله المقبل على آليات لتنظيم وتوطين قطاع الأجرة العامة، وتفعيل التعاون بين الوزارتين لخدمة القطاع. واطلع الوزيران خلال اجتماعهما أمس بمقر وزارة العمل في الرياض على تحليل للوضع الحالي والتحديات التي تواجه توطين قطاع الأجرة، وجرت مناقشة أفضل الحلول للعمل بمبادرة توطين القطاع، وإلزام الموجودين في السوق بالأنظمة، وتفعيل التفتيش الميداني من الجهات المعنية لكل المخالفات ذات العلاقة بقطاع الأجرة للتأكد من الالتزام بالأنظمة واللوائح، وتطبيق العقوبات على المخالفين. ويعمل في قطاع سوق الأجرة الحالي وفقاً للبيانات الرسمية 30 ألف سيارة أجرة مرخصة للأفراد السعوديين، و45 ألف سيارة أجرة مرخصة للمنشآت، بمجموع كلي قدره 75 ألف سيارة مرخصة من وزارة النقل في المملكة. ويواجه القطاع تحديات عدة، بينها انخفاض مستوى جودة الخدمة المقدمة، وتدني سلامة النقل بسبب انخفاض الاستثمار في صيانة المركبات المستخدمة، ووجود سائقين لهذه الخدمة من الوافدين غير المرخص لهم بمزاولة المهنة.
ومن جهة اخرى دعت وزارة العمل المهتمين وأصحاب الأعمال والمنشآت في القطاع الخاص والمرأة العاملة إلى مشاركتها في تحسين القرار الوزاري الخاص باشتراطات توظيف النساء في المصانع، وقالت إنه سيتم طرح مسودة القرار في بوابة المشاركة المجتمعية «معاً للقرار» يوم الأحد المقبل، وذلك لإبداء الملاحظات والآراء قبل إقراره.
وأوضح المدير العام للإعلام في وزارة العمل خالد أبا الخيل، في بيان صحافي أمس، أن طرح مسودة القرار جاءت لإعطاء أطراف العلاقة والمهتمين والمرأة العاملة المجال لإبداء الملاحظات والمرئيات على المسودة قبل إقرارها بصفة رسمية.
وقال إن القرار المرتقب يهدف إلى تشجيع النساء على العمل في المصانع وتحفيز أصحاب المصانع لتوظيفهم وإعطائهم مرونة في عمليات التوظيف، داعياً إلى الاطلاع على مسودته عبر بوابة المشاركة المجتمعية «معاً للقرار» خلال الـ 21 يوماً المقبلة، اعتباراً من يوم الأحد المقبل من طريق الموقع الإلكتروني: http://qarar.ma3an.gov.sa، للإسهام في تحسين القرار قبل إصداره.
يذكر أن بوابة «معاً للقرار» هي إحدى خدمات بوابة «معاً» المطورة التي تتبع استراتيجية الحكومة المفتوحة لتحسين حوكمة وزارة العمل والمؤسسات الشقيقة (المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وصندوق تنمية الموارد البشرية - هدف) وتطوير خدماتها.

"الشورى" يوافق على مقترح مشروع "نظام تنمية الابتكارات"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Articles/14019534

الرياض - «الحياة»
وافق مجلس الشورى خلال جلسته العادية الحادية والعشرين التي عقدها اليوم (الأربعاء) برئاسة رئيس المجلس الدكتور عبدالله آل الشيخ على مقترح مشروع نظام تنمية الابتكارات.
ونقلت "وكالة الأنباء السعودية" (واس) عن مساعد رئيس المجلس الدكتور يحيى الصمعان قوله عقب الجلسة، إن المجلس استمع إلى وجهة نظر لجنة التعليم والبحث العلمي في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة المقترح المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري والدكتور عبد العزيز الحرقان، استناداً إلى المادة 23 من نظام المجلس في جلسة سابقة.
ويهدف مشروع النظام المقترح المكون من 11 مادة إلى وضع البرامج الكفيلة بدعم نشاطات تحويل الابتكارات لدى المبتكرين إلى مخرجات اقتصادية ذات ربحية تساهم بفاعلية في الناتج الاقتصادي وتنفيذ تلك البرامج، كما يهدف إلى تمويل المشروعات الابتكارية بوسائل مختلفة تشمل الاستثمار المباشر في المؤسسات من خلال صندوق ينشأ بموجب هذا النظام تحت مسمى "صندوق تمويل البحث العلمي"، ويهدف إلى التنسيق مع البرامج التنفيذية للإستراتيجية الوطنية للتحول إلى مجتمع المعرفة.
ويرفع مشروع النظام من مستوى مشاركة المؤسسات التجارية في الاقتصاد الوطني وتحسينها من خلال دعم مشروعات الابتكار واستثمار براءات الاختراع.
وكان المجلس استهل جدول أعماله بالاستماع إلى تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن مشروع اتفاق لاستقدام العمالة المنزلية بين المملكة وبنغلاديش الشعبية. وقرر المجلس عدم الموافقة على مشروع الاتفاق وإعادته إلى اللجنة لمزيد من البحث والدرس ومن ثم العودة بتقرير مفصل إلى المجلس.

عن طريق فرق ميدانية تزور المنازل

"الشؤون الاجتماعية" تبدأ تحديث بيانات مستفيديها المسنين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129630

تبدأ وزارة الشؤون الاجتماعية تحديث بيانات مستفيديها الذين تجاوزت أعمارهم ٨٠ عاما فأكثر، مبديةً استعدادها لزيارة الراغبين منهم وتحديث بياناتهم وهم في منازلهم.
جاء ذلك ضمن الآلية الجديدة لأهلية الاستحقاق التي نصت على ضرورة تحديث بيانات مستفيدي الضمان، والتي تتكون مرحلتها الأولى من هذه الشريحة وفق جدول زمني محدد سيبدأ اعتبارا من الشهر الجاري.

وأوضح وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي محمد العقلا بأن مكاتب الضمان الاجتماعي البالغ عددها 117 مكتبا، سوف تبدأ بالبحث الميداني من خلال تخصيص باحثين للمساعدة في تحديث بيانات المستفيدين وفقا لشعار الضمان "نصل إليهم قبل أن يصلوا إلينا".
وأبدى العقلا استعداد مكاتب الضمان الاجتماعي في كافة مناطق المملكة للقيام بزيارة من لا يستطيع الذهاب لمكاتب الضمان لتحديث بياناته حرصاً من الوزارة على راحة مستفيديها خاصة لهذه الفئة الغالية، مبيناً بأن الضمان الاجتماعي سيوقف خدمات من لم يحدّث بياناته بعد 12 أسبوعا من تاريخ ١٤٣٧/5/1، موضحاً أن جميع مكاتب الضمان تستقبل طلبات الراغبين في إرسال باحثين إلى منازل آبائنا المسنين لتحديث البيانات.

الرياض
www.Alriyadh.com

نظمته وزارة الخارجية واستضافت فيه د. الربيعة

لقاء يستعرض مسيرة العمل الإغاثي في المملكة منذ "المؤسس" حتى عهد سلمان الحزم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129840

الرياض - واس
حلّ المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة ضيفاً على برنامج لقاء "المعرفة " الثامن عشر في مقر وزارة الخارجية الذي يستضيف عدداً من أصحاب الفكر والمعرفة للحديث عن خبراتهم وحياتهم العملية والفكرية وأبرز إنجازاتهم.
وبدأ اللقاء بكلمة ترحيبية من صاحب السمو الأمير محمد بن سعود بن خالد وكيل وزارة الخارجية لشؤون المعلومات والتقنية (المشرف العام على برنامج لقاء المعرفة) أعرب فيها عن تقديره وشكره للدكتور الربيعة على تلبية هذه الدعوة، لحضور ولقاء منسوبي ومنسوبات وزارة الخارجية للاستفادة من خبرات معاليه في الجوانب الإغاثية.
وألقى الدكتور عبدالله الربيعة أثناء اللقاء -الذي أداره نائب وكيل وزارة الخارجية للعلاقات المتعددة الأطراف السفير علي حسن جعفر - بعنوان (مسيرة العمل الإغاثي والإنساني في المملكة العربية السعودية)، كلمة تحدث فيها عن دور المملكة الإغاثي والعمل الإنساني منذ عهد المؤسس إلى العهد الزاهر لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله -، فكان أول عمل إغاثي للمملكة في فيضانات البنجاب سنة 1950م ، حتى تبوأت المملكة العربية السعودية في العام 2014م المرتبة السابعة كأكبر دولة بمجموع التبرعات عالمياً.
ونوه معاليه بتبرع المملكة لبرنامج الأغذية العالمي عام 2008م ب 500 مليون دولار حيث وصفت رئيسة البرنامج السيدة اثرين كازين التبرع بقولها: لقد أنقذت المملكة العربية السعودية البرنامج بهذا التبرع السخي. وتحدث الدكتور الربيعة عن إنشاء المملكة للصندوق السعودي للتنمية سنة 1974م لتحفيز النمو الاقتصادي في الدول النامية حيث وصل لأكثر من 55 دولة في الأربع السنوات الأولى.
وبين معاليه الجوانب الإغاثية والإنسانية التي يقوم بها المركز وآليات العمل والبرامج التنفيذية التي نفذها المركز في الجمهورية اليمنية وجمهورية طاجيكستان والجمهورية الإسلامية الموريتانية، والخطط المستقبلية للمركز، سائلاً الله تعالى أن يجزي خادم الحرمين الشريفين خير الجزاء وأن يجعل فعله للخير في ميزان حسناته.
وفي ختام اللقاء سلّم صاحب السمو الأمير محمد بن سعود بن خالد وكيل وزارة الخارجية لشؤون المعلومات والتقنية (المشرف العام على برنامج لقاء المعرفة) درعاً تذكارياً لمعالي الدكتور عبدالله الربيعة بهذه المناسبة.
حضر اللقاء معالي وكيل وزارة الخارجية للعلاقات الثنائية الدكتور خالد الجندان ومعالي وكيل وزارة الخارجية للعلاقات الاقتصادية والثقافية الدكتور يوسف السعدون وعدد من أصحاب المعالي وكبار المسؤولين ومنسوبي مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية.

• مكافحة الجريمة" يوصي ببرامج للحد من ظاهرة الزواج من الأجانب

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129634

الرياض - محمد العرج
عقد مركز أبحاث مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية ممثلاً في إدارة العلاقات العلمية مؤخرا ورشة عمل لمناقشة نتائج وتوصيات دراسة بعنوان "إيجابيات وسلبيات الزواج من الأجانب"، من إعداد د. نايف المقاطي مساعد مدير إدارة المعلومات وياسر العامودي، وتهدف إلى تقديم المقترحات والتوصيات لوضع برامج علمية وعملية للحد من سلبيات ظاهرة زواج الاجانب، في مقر نادي ضباط قوى الأمن بالرياض.
وقد تم افتتاح الورشة من قبل المشرف العام على مركز ابحاث مكافحة الجريمة د. ذعار بن محيا، وبحضور ومشاركة القطاعات المعنية بموضوع الورشة، ممثلة في (إمارات المناطق، ووكالة الوزارة لشؤون الحقوق، وجمعية أواصر).
وشارك في الورشة العديد من الأساتذة والباحثين، ومديري الإدارات بالمركز، وخرجت بالعديد من التوصيات العلمية التي يؤمل أن تساهم في الحد من سلبيات ظاهرة زواج الاجانب.

د. القصبي لـ "الرياض":

تطوير خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة بالانفتاح على التجارب الناجحة واستقطاب الخبرات

المصدر: جريدة الرياض الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129842

الرياض – محمد الحيدر
أكد وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي ضرورة المتابعة المتواصلة للمستجدات العلمية والتاهيلية لذوي الاحتياجات الخاصة ، واهمية الانفتاح على المنظمات والجمعيات المتخصصة في خدمة هذه الفئة واستقطاب الخبرات والاطلاع على الابحاث والدراسات التي تطور رعايتهم وتسهم في تأهيلهم، ونيل حقوقهم ، وكذلك العمل على إدماجهم في المجتمع.
وأكد في تصريح ل "الرياض" لدى حضوره أمس حفل توقيع اتفاقية الشراكة بين جمعية صوت متلازمة داون والجمعية لوطنية الأميركية لمتلازمة دوان، على دعم الوزارة لمثل هذا الحراك، منوهاً بنجاح الجهود التي تقودها جمعية صوت

متلازمة داون في مجال رعاية ذوي متلازمة داون، وما حققته من قصص نجاح واعدة، وشراكات عالمية سوف تسهم ي ريادة الجمعية وتطورها.
وأقامت "صوت متلازمة داون" شراكة استراتيجية مع الجمعية الوطنية الأميركية لمتلازمة داون " NDSS" عبر اتفاقية تهدف إلى تطوير جميع المجالات المتعلقة بمتلازمة داون في المملكة ونشر الوعي والدعم لذوي هذه المتلازمة على الصعيد الدولي، وتنفيذ عدد من المبادرات والبرامج المثمرة بين الطرفين. وتم توقيع اتفاقية التعاون بمدينة الرياض، ووقعها عن جمعية "صوت" الأميرة ريما بنت سلطان بن عبد العزيز، رئيسة الجمعية، وعن الجمعية الأميركية سارة هارت وير، رئيسة الجمعية.
وأوضحت الأميرة ريما بنت سلطان، أن الشراكة المُبرمة بين الجمعيتين هي الأولى من نوعها على المستوى الدولي، الأمر الذي يدفع إلى التطلّع للعمل بطريقة مثمر من أجل إيصال خدمات "صوت" إلى أكبر عدد من ذوي متلازمة داون في كافة أنحاء المملكة.
من جانبه أشار روبرت تيشوف، رئيس مجلس الجمعية الوطنية لمتلازمة داون، أن الجمعية تركز على البرامج الخاصة الموجهة للافراد من ذوي متلازمة داون في جميع مراحل حياتهم. وقال إن منظمتهم لديها أحدث المعلومات والمواد عن متلازمة داون في العالم، وستقوم بالعمل مع "صوت" لترجمة مطبوعاتها ومصادرها الى اللغة العربية، من أجل حصول الأسر في المملكة والمنطقة على أفضل المعلومات عن هذه المتلازمة.
وفي حفل توقيع اتفاقية الشراكة لفتت فاطمة ملك، المديرة التنفيذية لجمعية صوت متلازمة داون إلى ان الشراكة بين الجمعيتين هو "تعاون عالمي تحت شعار الصوت الدولي لذوي متلازمة داون"، وعدد مجالات الشراكة والتعاون.
ووأضحت أن "صوت " نعتزم في إطار خطتها الاستراتيجية توسيع خدماتها لتصل إلى 45% من ذوي متلازمة داون في المملكة بحلول عام 2030م، من خلال إنشاء خمس مدارس في مناطق المملكة.

جراحها أثمرت عن تكوين لجان مكافحة في4 مناطق

•ليان" المحروقة تستنهض همة أجهزة الوزارة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160218/Con20160218824984.htm

عبدالله القحطاني (أبها)
أثمر الاعتداء على طفلة في أبها عن توجه في وزارة الشؤون الاجتماعية لإنشاء لجان لمكافحة العنف الأسري في أربع مناطق (منها عسير) يتزايد فيها العنف العائلي طبقا لمصدر من الوزارة تحدث لـ«عكاظ» موضحا أن ملف الطفلة المعنفة ليان وضعت كأولوية في الوزارة لمتابعتها وحل الإشكالية بصورة جذرية حيث تقرر تشكيل لجنة في الوزارة لبحث ملف طفلة أبها (ليان) ذات الأربعة أعوام وأدخلت إلى مستشفى الأطفال في عسير، بعد تعرضها لضرب وإحراق من والدتها، وكانت لجنة في فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في عسير أوصت بإخضاع والد ووالدة الطفلة للفحص النفسي في المصحة.
وأضاف المصدر أن ليان تعاني من جروح في الرأس والقدم والكتفين مع كسور في الأطراف. ولم يكن التعنيف الأول بل سبقته اعتداءات من والدتها.
في الأثناء، حذرت لجنة الحماية من تسليم الطفلة ليان إلى أسرتها بعد اكتمال شفائها ومغادرة المستشفى وطلبت إيداعها لدى الشؤون الاجتماعية ومنع الزيارة عنها.
وفي ذات الشأن، كشف المتحدث في فرع الوزارة للشؤون الاجتماعية بعسير علي الأسمري، أن الطفلة ليان تعرضت للعنف من والدتها حسب اعترافاتها الطفلة ونتج عن ذلك كسور في أطرافها، وكدمات في الرأس والكتفين والقدمين .مشيرا إلى أن لجنة الحماية باشرت الحالة.

الجانية تواجه عقوبة القتل تعزيراً ..و"عكاظ" تنشر تفاصيل جديدة في القضية

رفض إطلاق سراح سيدة أعمال "عنفت" مخدومتها حتى الموت

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160218/Con20160218824998.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

رفضت دائرة القصاص والحدود في محكمة جدة طلبا جديدا من محامي سيدة أعمال سعودية لإطلاقها بالكفالة على خلفية حبسها على ذمة قضية متهمة فيها بالتسبب في وفاة عاملة منزلية، في حين قدمت المتهمة وزوجها مذكرة جديدة للمحكمة ترد على التهم الموجهة إليهما.

ويتمسك المدعي العام في هيئة التحقيق والادعاء العام بمطالبته إنزال عقوبة القتل تعزيرا لسيدة الأعمال متهما إياها بإساءة معاملة عاملة «آسيوية الجنسية» وضربها وحبسها شهورا عدة، وإهمالها ومنعها من الطعام حتى وصل وزنها إلى 29 كيلوغراما، الأمر الذي تسبب في تدهور صحتها ووفاتها. كما يطالب بمعاقبة الزوج بتهمة إساءة استخدام سلطة كفالته واستغلال ضعف العاملة من أجل الخدمة والعمل قسرا والإهمال في علاجها وهو العمل المجرم بموجب المادة الثانية من نظام مكافحة الاتجار بالأشخاص.

وبينما طالب المدعي العام المحكمة منحه مهلة لتقديم المزيد من البينة التي تؤيد دعواه طعنت سيدة الأعمال المتهمة وزوجها في مضمون التقرير الطبي الصادر بحق الخادمة المجني عليها من مستشفى أهلي.

وجاء في حيثيات الرد وجود تناقض في أقوال إقرارات المتهمة، إذ ذكرت أن العاملة المنزلية قدمت من بلادها وهي نحيلة جدا، ثم عدلت إلى قولها إنها قدمت وجسمها لا بأس به. وذكر محامي الدفاع أنه من المسلم به أن النسيان صفة مستحكمة في بني الإنسان بصفة عامة، وفي النساء بصفة خاصة، لما يعتريهن من تقلبات هرمونية وجسدية تؤدي إلى عدم التوازن واضطراب المزاج، إضافة إلى ما يتصفن به من الضعف، خاصة في المحاكم ومكاتب التحقيق أمام الجمهور والشهود والقضاة والمحققين والعسكر. وأبان في معرض رده أن هذه الأجواء من الترقب والرهبة والتخوف تؤثر بلا شك في النساء، خاصة إذا علمنا أن وفاة العاملة المجني عليها كانت بتاريخ منتصف ذي القعدة 1431 وأن القبض على المدعى عليها كان نهاية رجب 1436 بصورة مفاجئة بعد مرور أكثر من خمس سنوات على الواقعة.

وبعرض ذلك على المدعي العام قال: «الصحيح ما ذكرته سابقا». وبسؤاله هل لديه بينة قال: «نعم لدي بينة ومستعد لإحضارها في الجلسة القادمة». وعليه فقد رفعت الجلسة لمنحه وقتا لتقديم رده على دفوع المتهمة.

وطبقا لمجريات الوقائع التي تابعتها «عكاظ» فإن الخادمة وصلت إلى أحد مستشفيات جدة وهي في حالة إعياء شديد وضعف ولا تستطيع الكلام وعليها آثار كدمات في الظهر مع وجود جبس في قدمها ولا تستجيب للضوء أو الحركة وتعاني من هبوط حاد في الضغط والنبض غير محسوسين والتنفس بطيء جدا وكانت في حالة احتضار ونقلت إلى العناية المركزة وتمت المحاولات لإنقاذها لكنها فارقت الحياة بسبب الإعياء الشديد وعدم قدرتها على التنفس.

وألقت الأجهزة الأمنية القبض على الزوجين وتمت معاينة منزلهما وخضعا للتحقيق والاستجواب وتقرر إيقافهما. وأفاد الزوج أنه استقدم الخادمة منذ سنوات وأنها هربت في إحدى المرات وعادت. وأضاف أنها ألقت بنفسها من نافذة المنزل بالطابق الأول وسقطت في حوض المسبح ولم يكن ممتلئا بالماء ما أدى إلى كسر قدمها اليمنى ثم دخلت في غيبوبة قبل أن ينقلها إلى المستشفى. وبمعاينة المنزل من قبل المحققين لوحظ وجود سياج حديدي يحيط بغرفة الخادمة.

وانتهى التحقيق إلى توجيه الاتهام للزوجة بقتل الخادمة عمدا وعدوانا بإساءة معاملتها لها وضربها وإهمالها عدة شهور، ما أدى إلى تدهور صحتها إلى أن فارقت الحياة. مطالبا بقتلها تعزيرا عقب انتهاء الحق الخاص. كما خلص التحقيق إلى اتهام الزوج بإساءة معاملة الخادمة وإهمال علاجها وإساءة استخدام سلطة كفالته واستغلال ضعفها من أجل الخدمة.

الحياة AL HAYAT

الجرائم الموجبة للتوقيف

المصدر: جريدة الحياة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alhayat.com/Opinion/Mansour-Al-Zghebi/13952789

منصور الزغيبي

إن هذه المرحلة الراهنة تقتضي، أكثر من أية مرحلة مضت، تكثيف العمل على نشر الوعي القانوني، وضرورة تفعيل الإعلام، وبخاصة في أحد أهم أفرعه وهو الإعلام العدلي أو القانوني، وجعل آثار القوانين ملموسة على أرض الواقع، وذلك لتعزيز العدالة، وتنظيم العلاقات الإنسانية، وضبط سلوك الأفراد، وحماية أصحاب الضمائر الحية من أصحاب الضمائر الميتة.

وفي هذا السياق أود أن أركز على توضيح الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، للوعي بها ومعرفة خطورتها على الإنسان والمجتمع. لقد نصت المادة الـ 12 بعد المئة: «لوزير الداخلية أن يحدد ما يعد من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف، بناء على توصية رئيس هيئة التحقيق والادعاء العام، وينشر ذلك في جريدة رسمية».

وبموجب هذه المادة صدر القرار الوزاري رقم 2000 وتاريخ 10-6-1435هـ، يتضمن توضيح الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف في 20 فقرة. وفي مقدم هذه الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف والمنصوص عليها بالقرار الوزاري رقم 2000 جرائم الحدود المعاقب عليها بالقتل أو القطع. والمقصود بها كل من ارتكب جريمة الحرابة بجميع أوصافها، وفقاً لقراري مجلس هيئة كبار العلماء رقم 85 وتاريخ 11-11-1401هـ، ورقم 148 وتاريخ 12-9-1409هـ وسائر جرائم الحدود.

ومن الجرائم قتل العمد أو شبه العمد، وجرائم الإرهاب وتمويله المخلة بالأمن الوطني، والجرائم التي تقع على أمن الدولة من الداخل أو الخارج. وجرائم نشر الوثائق والمعلومات السرية، وإنشاؤها، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 35 وتاريخ 8-5-1430هـ ، وكذلك الجرائم المعاقب عليها بسجنٍ يزيد حده على سنتين، الواردة في الأنظمة التالية: نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، ونظام الأسلحة والذخائر، والنظام الجزائي الخاص بتزييف وتقليد النقود. والنظام الجزائي لجرائم التزوير، ونظام مكافحة الرشوة، ونظام عقوبات انتحال صفة رجل السلطة العامة، ونظام مكافحة غسل الأموال، ونظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، ونظام التعاملات الإلكترونية، ونظام المتفجرات والمفرقعات، ونظام مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص، والنظام العام للبيئة، ونظام تنفيذ اتفاق حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال استيراد المواد الكمياوية وإدارتها. وكذلك الأفعال المنصوص عليها في الفقرات (2-3-4-5-7) من المادة الـ 32 من نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم، إذا رأت لجنة النظر في أحكام هذا النظام أن الفعل يستوجب عقوبة السجن. ونظام السجن والتوقيف. وكل جريمة ورد في شأنها نص خاص في النظام بأنها من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف. والأفعال المنصوص عليها في المادة 118 المعدلة من نظام الأوراق التجارية، ما لم يقم ساحب الشيك بسداد قيمته أو في حال الصلح أو التنازل بين الأطراف. واختلاس الأموال العامة، وقضايا الاحتيال المالي. والاعتداء عمداً على ما دون النفس إذا نتج منه زوال عضو أو تعطيل منفعة أو جزء منهما، أو
إصابة، مدة الشفاء منها تزيد على 15 يوماً، ما لم يتنازل صاحب الحق الخاص.

والاعتداء عمداً على الأموال أو الممتلكات العامة أو الخاصة. والاعتداء على أحد الوالدين. وانتهاك حرمة المنازل بدخولها بقصد الاعتداء على النفس أو العرض أو المال.

والسرقة غير الحدية التي ترتكب من أكثر من شخص، وهي السرقة التي لا تتوافر فيها شروط الحد، بشرط أن تقوم بها عصابة. وسرقة السيارات. والقوادة أو إعداد أماكن للدعارة. وصنع أو ترويج المسكرات أو تهريبها أو حيازتها بقصد التعاطي.

وحوادث السير أثناء قيادة المركبة تحت تأثير المسكر أو المخدر، أو التفحيط أو قيادة المركبة في اتجاه معاكس لحركة السير، أو تجاوز إشارة المرور الضوئية أثناء الضوء الأحمر، إذا نتج منها وفاة أو زوال عضو أوتعطيل منفعة أو جزء منهما تزيد على 15 يوماً. والاعتداء على رجل السلطة أثناء مباشرته مهمات وظيفته أو الإضرار بمركبته الرسمية. واستعمال أو إشهار السلاح الناري بقصد الاعتداء أو التهديد به. وجرائم الابتزاز وانتهاك الأعراض بالتصوير أو النشر أو
التهديد بالنشر. ووفقاً للمادة 113 من نظام الإجراءات الجزائية، فإن المتهم يوقف إذا كانت الأدلة كافية ضده في جريمة كبيرة أو كانت مصلحة التحقيق تستوجب توقيفه، وفصّل النظام مدد التوقيف، وليس هذا مجال الحديث عنها.

البطالة: تعددت المشكلات والداء واحد

المصدر: جريدة المدينة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/659839

سالم بن أحمد سحاب

ماذا يعني ارتفاع نسبة البطالة إلى 11,5% من عدد السعوديين القادرين على العمل؟ وبين القادرين، وبين المؤهلين بون شاسع، كما هو معلوم من الحياة بالضرورة. ترجمة هذه النسبة إلى أرقام تعني أن في (أنبوب) انتظار العمل ما لا يقل عن مليون عاطل وعاطلة.
وبالتأكيد فإن هذا الرقم يزداد يومًا بعد يوم لانضمام مزيد من الباحثين عن عمل، ولأن البعض يُفصَل، أو يستقيل، أو (يُستَقَال).
نفق البطالة متعب وكريه حيثما وُجد، لكن الأمم الحيّة لا تستسلم للواقع بعجره وبجره، بل لا بد من محاولة وضع حلول تناسب الحال، وهي حلول لا يُشترط أن تكون تامّة لا يعتريها نقص، وإنّما هي حلول جزئية تهدف إلى الحد من آثار البطالة، وتحد من فواتيرها الباهظة اجتماعيًّا واقتصاديًّا وأسريًّا.
وزارة العمل بصفتها الوصية على هذا الملف المرهق، قد حاولت -ولا تزال- وضع حلول ذات عناوين مختلفة، ومضامين متنوّعة، منها ما هو مُؤثِّر جزئيًّا، ومنها ما يحسبه البعض مُؤثِّرًا سلبيًّا، أيّ يبدو في باطنه النجاح، ومن ظاهره قبله الفشل.
ومن اليافطات العريضة التي تتباهى بها الوزارة آلية (نطاقات) التي يُفترض أن تنظم، أو ترشّد الاستعانة باليد العاملة الوافدة، وتسهم في الوقت ذاته في تشجيع عمليات (السعودة). وقد قدّمت الوزارة (خلطات) من الحلول، فكانت برامج: حافز، وساند، والعمل عن بُعد، وغيرها.
وفي المقابل كانت هناك أصوات معارضة أظهرت شيئًا من قصور آليات وبرامج الوزارة من شاكلة (السعودة الوهمية)، و(تضرر أصحاب الأعمال الصغيرة)، و(ارتفاع نسب الاستقدام)، وغيرها.
شيء مُحيِّر، بل ومُحبط أحيانًا، ربما حتى بالنسبة للوزارة، وربما بسبب شعورها بالإخفاق تجاه التحكم في نمو البطالة، وإخفاقها النسبي أيضًا في ترشيد الاستقدام، ورفع معدلات الرواتب التي يتقاضاها السعوديون في القطاع الخاص. إنّها قائمة لا حدود لها، ليس من حيث حصرها، بل لأن كلاً منها مرتبط بالآخر، وكأنّ محاولة علاج عَرَض، أو مشكلة ما يؤدّي تلقائيًّا إلى آثار جانبية، تُؤثِّر سلبًا في أعراض، أو مشكلات أخرى.
اللهم هيئ لنا من أمرنا رشدًا.

لمحة من تاريخ الأنظمة القانونية

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alyaum.com/article/4120157

د. فهد بن عبدالعزيز الخليف

ما من شك في ان تطور الأنظمة القانونية عبر العصور المختلفة قد لازم الكثير من الحقب التاريخية من حياة الانسان، ما كان له القدح المعلى في ضبط سلوك الأفراد وتنظيم المجتمعات وفقاً للقيم الاجتماعية السائدة، ما أدى الى استقرار الحياة، وبالطبع فإنّ النظم القانونية المعاصرة لم تكن سوى انها تهذيب لنُظم سابقة، ذلك أنّ الكثير من القواعد القانونية الوضعية نشأت في الأساس عبر حِقب تاريخية سحيقة فتطورت حتى وصلت لصورتها الحالية وهي تحكم العلاقات الإنسانية. وقد وجدت أول سابقة قضائية في التاريخ البشري مسجلة في إحدى الوثائق السومرية التي تعود الى اكثر من ألفي سنة قبل الميلاد، وقد تحدثت هذه الوثيقة عن سابقة: ثلاثة رجال اشتركوا في جريمة قتل ولسبب مجهول أخبروا زوجة القتيل بجريمتهم وكانت يد القانون قوية آنذاك، فتمّ إلقاء القبض على المجرمين وتمّ عرض قضيتهم أمام الملك آنذاك في العاصمة السومرية والذي قام بتحويل القضية إلى جمعية الشعب لكي تنظرها واتخاذ الحكم المناسب لمعاقبة مقترفي الجريمة، وتشير الوثيقة الى أن سبعة رجال من الجمعية التي أُحيلت اليها القضية قد قاموا بمهمة (الادعاء العام) وأعلنوا ان طائلة العقاب يجب أن تطال المجرمين الثلاثة وايضاً تشمل زوجة القتيل باعتبارها تسترت على الجريمة، وقد انبرى من هذه الجمعية عضوان قاما بمهمة الدفاع عن الزوجة وأثبتا ان الزوجة بريئة من الجريمة فصدر الحكم بإدانة المجرمين الثلاثة وتبرئة ساحة الزوجة، وإذ نورد هذه الواقعة ذلك للتأكيد على ان حق الدفاع وتطبيق مبدأ العدالة ظلّ ومنذ ذلك التاريخ السحيق من حقوق الإنسان الأساسية المهمة، وقد تمّ تطبيقه بهذه الصورة التي تكاد تقترب مما هو حادث اليوم، وبرغم ان هذه الحادثة قد حدثت في زمن قديم الا انها تؤكد ان طبيعة البشر السوية اساساً مجبولة على إقامة العدل وبذر بذور الخير والنأي عن الظلم. ومن الثابت تاريخياً ان الشرائع (العراقية القديمة) قد كانت هي الاقدم على ما هو معروف من شرائع وقوانين في سائر المجتمعات والحضارات الأخرى بعشرات القرون، فالقانون اليوناني، لا يتعدى تدوينه القرن السادس قبل الميلاد ويعود القانون الروماني بتاريخه أيضاً ليقف عند حدود القرن الخامس قبل الميلاد،، وتعتبر إصلاحات (أور كاجينا) في بلاد ما بين النهرين هي الأقدم حيث انها تعود الى أكثر من الفي عام قبل الميلاد، وهي من أهم وأقدم الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية المعروفة في تاريخ حياة الانسان، وتعد وثيقة إصلاحات (أور كاجينا) من أهم الوثائق في تاريخ القوانين لأنها نادت ولأول مرة بأهمية حقوق الإنسان وتأكيدها على حريته ورفضها لكل ما يمس هذه الحرية، ما يؤكد ان (الحرية) التي تتطلع اليها كافة شعوب العالم على مرّ التاريخ كانت من المبادئ المقدسة، وقد وردت لأول مرة في التاريخ في هذه الوثيقة، وقد تمّ العثور على جميع نسخ هذه الوثيقة في تنقيبات البعثات الفرنسية خلال عام 1878م حيث تمت ترجمتها، ويشير الباحثون الى أن الملك السومري آنذاك ترك كتابات تشريعية مهمة وسن قوانين حققت للشعب السومري الحرية والعدالة الاجتماعية على مستوى رفيع. ولقد تبعت تلك الوثائق العديد من التشريعات والتي يظهر من خلالها مدى التطور الذي كان متتابعا منذ ذلك التاريخ، وتعد شريعة حمورابي من أشهر القوانين القديمة حيث انها جاءت بخلاصة محيطة بكل ما جاء في الشرائع القديمة اضافةً الى الشرائع الجديدة التي سنَّها حمورابي عندما وحد الدولة من بعد ما كانت مجزأة الى دويلات صغيرة، حيث أصدر حمورابي تحت ظرف توحيد الدولة شريعته الشهيرة (قوانين حمورابي) التي تعتبر من أهم الشرائع التي اهتمت بحقوق الإنسان في العدل والحرية والمساواة، ويرى الباحثون ان أهم عمل قام به حمورابي هو تشريعه للقوانين وتثبيتها على الحجر وتوزيعها على المدن البابلية لكي يطلع عليها الناس ويسير القضاة والحكام على بنودها في تطبيق العدل وإقرار حقوق الناس. وقد تناولت تلك الشرائع جميع ما يتعلق بتنظيم الحياة في ذلك الوقت، وما يتعلق بالقضاء والشهود، وتصنيف الجريمة وتقنين المعاملات المدنية والتجارية وتنظيم شؤون الاسرة وغير ذلك من شؤون الدولة والمجتمع والافراد، وقد اهتمت تلك التشريعات بمسألة إقرار العدالة والمساواة وصيانة الحرية الشخصية واحترام الأعراف والتقاليد السائدة في ذلك الوقت كقيم اجتماعية لها دورها في الحياة.

جرائم الاعتداء.. التدارك قبل الظاهرة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128668

أيمن الحماد

في الأسبوع المنصرم ثلاثة حوادث بحيثيات وأماكن مختلفة، الأول حدث في الرياض في أحد أقدم الأحياء وأكثرها اكتظاظاً بالمارة والسيارات، إذ أفضى شجار على أفضلية السير إلى عملية دهس راح ضحيتها أحد المتخاصمين، وتم إلقاء القبض على الفاعل بعدها بساعات.. أما الثاني فحدث في إحدى القرى جنوب المملكة حيث هاجم الجاني مقر مكتب التعليم بالداير حيث يعمل بسلاح رشاش وأردى خمسة قتلى.. أما الثالث فوقع في الرياض كذلك لشخص أطلق النار على والدته.. هذه بعض حوادث الاعتداء التي انتهت بجريمة، نوردها على سبيل المثال لا أكثر في سياق موضوعنا هنا.

يحدث وأن تُرتكب الجرائم في أي مجتمع وتختلف بالنوع وتتفاوت في النسبة والعدد، يدفعها للزيادة والنقصان عوامل عدة مرتبطة بمعطيات تكون ذات صلة بالوضع الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي أو حتى الثقافي للبلد، لكن اللافت في بعض الحوادث استسهال ارتكاب الخصومة والإقدام على الاعتداء بما يفضي في بعض الأحيان إلى إزهاق الأرواح.

وبالنظر إلى المملكة -وحسب تقرير أصدرته وزارة الداخلية عام 1435هـ، وأفصح المتحدث الرسمي اللواء منصور التركي قبل أربعة أشهر عن أبرز ملامحه- نجد أن جرائم القتل العمد، وجرائم إطلاق النار والتهديد ومحاولة القتل شهدت انخفاضاً، في حين أن جرائم الاعتداء على النفس والطعن والمضاربة سجلت ارتفاعاً، ما يدفعنا إلى ضرورة سبر أغوار وأسباب ارتفاع هذه الجرائم التي توحي بوجود علة إما مباشرة أو غير مباشرة.

وقد يكون للمحفزات العدوانية التي ترتبط في الغالب بعمر ونشوة الشباب الذين يمثلون قرابة 70% من المجتمع السعودي دور في ذلك.. تلك المحفزات قد يعود بعضها إلى زخم المواد المشاهدة في وسائل الإعلام، والتي تعكسها مظاهر القتل والتدمير في دول الجوار والتي أصبحت رؤيتها على الشاشات وبشكل يومي أمراً محبطاً ومقلقاً في آن، فالأجواء المتوترة قد تنعكس اضطراباً في التصرف، كما يمكن الأخذ بعامل الواقع الافتراضي الذي توفره الشبكات الاجتماعية وألعاب الفيديو، والتي تكشف الأحداث والجرائم التي وقعت عن قدرة هذه الشبكات في التوجيه والتحريض لارتكاب السلوك العنيف، وقد تم التأطير العلمي لهذه الظواهر تحت ما يسمى "تحليل الشبكات الاجتماعية" والتي تبحث الروابط الاجتماعية في الإعلام الاجتماعي وشبكات العالم الافتراضي، وهو أمر مثير يمكن معه الوصول إلى معطيات مهمة وتوقع ومعرفة سلوك أفراد المجتمع في إطار علاقاته..

إننا بالعودة إلى ارتفاع معدل جرائم الاعتداء يجدر بنا أخذ زمام المبادرة لمعالجة الأسباب التي دفعت نوعية ونسبة هذه الجرائم إلى الارتفاع، ومراقبة النشء من الطلبة المنخرطين في المدارس من خلال تفعيل دور الإرشاد الطلابي الذي يجب أن يمارس دوراً مهماً في رصد الظواهر والأبحاث واقتراح الحلول في إطار تشرف عليه وزارة التعليم وترفع نتائجه لوزارة الداخلية، ففي ذلك استباق وقوع المحظور ومنع تحول العنف واكتسابه صفة الظاهرة..

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مقترحات لتطوير الإجراءات القضائية "2"

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
https://www.aleqt.com/2016/02/16/article_1030628.html

بشار بن عمر المفدى

ذكرت في المقال السابق بعض المقترحات لتطوير الإجراءات القضائية في المحاكم السعودية التي تهدف إلى اختصار أمد التقاضي ورفع الطاقة الاستيعابية للمحاكم. في هذا المقال أكمل ذكر هذه الاقتراحات، وهي كالتالي:

1. الحد من الدعاوى غير المفيدة:

لا يخفى على مطلع على الشأن الحقوقي وجود دعاوى لا تهدف إلى معرفة الحق، بل تهدف إلى اكتساب مدة أطول في الظلم والمماطلة في رد الحقوق، ولا يخفى كذلك الفرق بين الدعاوى غير المفيدة وبين الدعاوى الكيدية. ومن أمثلة الدعاوى غير المفيدة - كما ذكر لي أحد المحامين- دعوى مرفوعة من تاجر سعودي على ممثل شركة كورية. وفي اجتماعات محامي التاجر السعودي مع ممثل الشركة الكورية ذكر الممثل صراحة أنه يعلم أن الحق للتاجر السعودي، لكن يريد الممثل أن يستثمر المال وينتفع به إلى أن يحكم القاضي في القضية. المثال الآخر لمستشار في الإدارة القانونية في أحد البنوك السعودية، ذكر لي أنه في كثير من الشكاوى التي تأتي إليهم يعلم البنك أن الحق مع العميل، لكن لا يعطيه حقه إلا بحكم قضائي! في هذين المثالين بيان لبعض القضايا التي تشغل القضاء من غير فائدة. السؤال هنا: ما الحلول التي انتهجتها الدول لمكافحة أمثال هذه الدعاوى غير المفيدة؟ الحلول التي وجدتها هي كالتالي:

أ- فرض فوائد ربوية: وهذا معمول به في أمريكا، ولن أناقشه لحرمته.

ب- فرض رسوم إدارية تتناسب مع المبلغ المتنازع عليه في الدعاوى ويتحملها الخاسر: وهذا معمول به في أمريكا وفي الإمارات العربية المتحدة. وهناك قيود مخففة لمحدودي الدخل.

ج- تحمل الخاسر أتعاب المحاماة: وهذا معمول به في المملكة المتحدة.

كل هذه الحلول تساعد على الحد ابتداءً من ذهاب المدعي أو المدعى عليه إلى المحكمة وهو يعلم أنه خاسر.

2. الحد من ظاهرة الغياب عن الجلسات:

التغيب عن جلسات المحكمة من المظاهر المزعجة في محاكمنا التي أدت إلى طول القضايا، وكل ذلك يرجع إلى أنه لا يمكن للقاضي أن يحكم في الدعوى قبل أن تتهيأ القضية للحكم، الذي بدوره أدى إلى استغلال البعض لهذا الأمر استغلالاً سيئاً. فما الحل في ذلك؟ من الحلول التي وجدتها - وهو مطبق في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والإمارات العربية المتحدة - أن يُجعل عدم حضور الجلسات لغير عذر مقبول جريمة بحد ذاته يعاقب عليها القانون، لأن فيه إشغال للسلطات وإضاعة لوقت المحكمة. فلو طبق هذا النظام عندنا لحد من عبث بعض الخصوم والمماطلة بالتغيب عن مواعيد الجلسات.

3. اختصار الإجراءات الإدارية المكررة في دعاوى الموضوع ودعاوى التنفيذ:

تنطلق إجراءات التقاضي من نقطة الصفر عند رفع الدعوى وتنتهي بالقمة وهي إصدار الحكم واكتسابه للقطعية. ثم بعد ذلك تعود الدعوى عند تنفيذها إلى مرحلة الصفر مجددا وتصعد إلى القمة مرة أخرى وهو تنفيذ الحكم. السؤال: هل يمكن اختصار الإجراءات الإدارية غير الضرورية خاصة عودة الدعوى إلى نقطة الصفر مرة أخرى عند تنفيذ الحكم القضائي؟

نعم، ذلك ممكن، وحله يسير من خلال اختصار بعض الإجراءات الإدارية غير الضرورية التي تبدأ من تقديم طلب التنفيذ وحتى إصدار القرار بتنفيذه. فالإجراءات الحالية هي:

1) تقديم معاملة جديدة لطلب التنفيذ إلى دوائر التنفيذ.
2) انتظارها حتى ترفع إلى قاضي التنفيذ.
3) انتظارها حتى إصدار خطاب الإبلاغ.
4) إبلاغ المنفذ عليه.
5) إذا كان غير معلوم العنوان يرسل الإبلاغ إلى الحقوق المدنية.

6) الحقوق ترسلها إلى مركز الشرطة الرئيس.
7) المركز يرسلها إلى الفرع القريب من المنفذ عليه.
8) بعد أيام تعود المعاملة إلى مركز الشرطة الرئيس.
9) المركز الرئيس يرسلها إلى الحقوق المدنية.
10) الحقوق المدنية ترسلها إلى دائرة التنفيذ.
11) في حال عدم الإبلاغ يتم الإعلان في صحيفة والانتظار لبضعة أيام.
12) إصدار حكم التنفيذ.
والإجراء المقترح هو:
أ- عند إصدار قاضي الموضوع الحكم وطلب المنفذ له التنفيذ، فإن قاضي الموضوع يبلغ المنفذ عليه بوجوب التنفيذ خلال ثلاثة أيام من اكتساب الحكم للقطعية، وتبدأ احتساب المدد المتعلقة بذلك.
ب- ثم يحيل قاضي الموضوع المعاملة إلى قاضي التنفيذ، ويطلب قاضي الموضوع من المنفذ له متابعة المعاملة مع قاضي التنفيذ.
ج- بعد وصول المعاملة إلى قاضي التنفيذ يبدأ في إكمال التنفيذ من مرحلة إصدار قرارات التنفيذ.
بهذه الإجراءات تم إلغاء الإجراءات غير المفيدة أو المكررة، والقفز إلى الخطوة رقم (12) من خطوات التنفيذ، من دون إهدار طاقة المحكمة والجهات ذات العلاقة.

التقاعد لا زيادة !!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660343

إبراهيم علي نسيب

• الشورى يناقش الزيادة السنوية للمتقاعدين بنسبة 5% ، والنقاش هنا (قضية) يفترض أن تكون انتهت من قديم لاسيما والمتقاعدون هم فئة تستحق العناية والرعاية لأنهم ببساطة تعبوا وقدموا لـ (الوطن) كل ما بوسعهم يوم كانت الحياة أصعب والأيام أشق ، يوم كان كل شيء يضطرك إلى أن تذهب إليه وأن تحمله بيدك ،وأجزم أن مثل هذه الأمور والتي تهم إنسان هذه الأرض هي لا تحتاج إلى نقاش ولا إلى حوار ممدود ولا إلى خفض ولا إلى رفع ،والدولة أكرم وهي تعطي وتولي إنسان هذه الأرض وسعادته الأهمية القصوى وثقتها في أن المواطن هو الوطن كله وهو ملحه وظله وهو حياته ،أمنه ونموه وسموه ورخاؤه وألقه، وكلي ثقة في أن الأمر لو صعد لعاد بالموافقة الفورية التي تنقذ المتقاعدين من ورطة وجدوا أنفسهم فيها مع التقاعد الذي عليه أن يفكر في حياتهم وإنسانيتهم ويرد لهم بعض حقوقهم من خلال راتب يعرف قيمة الأحياء ويتعامل معها بواقعية !! ...،،،
•وهي حكاية مضحكة مبكية أن تجد كل شيء حولك تغير عشرين ضعفاً (إلا) رواتب المتقاعدين (هي) الوحيدة التي ما تزال تعيش السكون والركود وكأن علاقتها بالحياة علاقة عادية وغير قابلة للتحول أبداً !! والسؤال: ترى كيف يواجه المتقاعدون هذا الكم الهائل من المتغيرات التي أربكت اقتصاديات دول بينما الثبات سمة مخجلة في التقاعد الذي لا يؤمن أبداً بقانون الحركة ولا يعرف حاجة المتقاعدين والتزاماتهم التي تكبر في ظل ضعفهم الذي يزيد وحاجتهم للمال والتي تصبح ضرورة ملحة تفرضها عليهم ظروفهم العمرية والصحية ،وكثيرة هي مبررات الزيادة السنوية التي عليها أن تعي أن الزمن يتغير وأن هؤلاء بشر يتطورون، وأن التزاماتهم الأسرية تتطور أيضاً.. ومن يصدق يا سادتي أنني كتبت عن الزيادة قبل خمس سنوات والتي ما تزال حتى اللحظة في حوار ودراسة ونقاشات لم تنتهِ بعد وما أظنها تنتهي أبداً ...!!
• (خاتمة الهمزة) ... قضية أن ينتهي العمر وزيادة رواتب المتقاعدين لم تنتهِ بعد ... وهي خاتمتي ودمتم.

المقدس وحرية الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129021

محمد محفوظ

ثمة قضايا عديدة ومتنوعة، تثير النقاش والجدل حول طبيعة العلاقة المتصورة بين مقدسات الانسان، ونزعاته العميقة في الحرية والانعتاق من كل القيود التي تكبل حريته وتمنع انطلاقته الإنسانية.

ويبدو أن هذه المسألة تعود إلى طبيعة العلاقة المتصورة بين المقدس والحرية.. فهناك أطراف تتصور أن الحرية بكل آفاقها وأشكال ممارساتها الخاصة والعامة، هي القيمة الكبرى التي ينبغي الدفاع عنها، ورفض أي شكل من أشكال تقييدها أو تحييدها..

لهذا فإن هذه الأطراف تقف موقفا إيجابيا ومؤيدا لكل فرد أو جهة مارست حريتها وعبرت عن قناعتها بحرية تامة.. وفي مقابل هذه الأطراف، هناك أطراف أخرى ترى أن الحرية هي قيمة من مجموعة قيم ومثل عليا، ولا يمكن على الصعيد العملي من التعامل مع هذه القيمة بمعزل عن المنظومة القيمية الكاملة، التي تحدد بعض الحدود والضوابط على مستوى الممارسة..

وإن هذه الحدود والضوابط ليست تقييدا لقيمة الحرية، وإنما في هذا الموضوع أو القضية الأولوية لقيمة أخرى مختلفة عن قيمة الحرية.. وهكذا تتباين وجهات النظر، وستبقى العلاقة بين المقدس والحرية علاقة شائكة وقلقة، وتتطلب المزيد من إعمال العقل والفكر لبناء تصور متكامل لطبيعة العلاقة بين المقدس والحرية..

وفي سياق بلورة الرأي أو خلق مقاربة نظرية جديدة للعلاقة بينهما نود إبراز النقاط التالية:

1- مع الحرية وضد الإساءة:

الحرية الحقيقية للإنسان تبدأ حينما يثق الإنسان بذاته وعقله وقدراتهما، وذلك لأن التطلع إلى الحرية بدون الثقة بالذات والعقل، تحول هذا التطلع إلى سراب واستلاب وتقليد الآخرين بدون هدى وبصيرة.. لذلك فما لم يكتشف الإنسان ذاته ويفجر طاقاته المكنونة، فلن يستطيع اجتراح تجربته في الحرية وبناء واقعه العام على قاعدة الديمقراطية والشراكة بكل مستوياتها.. وكما يقول الدكتور (علي حرب) إن الحرية ليست هواما ليبراليا كما يتخيلها السذج من الحداثيين الحالمين بفراديس أرضية أو بديمقراطيات مثالية.. هذه أكبر عملية خداع مارسها، ولا يزال، المثقفون العرب والغربيون فيما يخص تحديث المجتمعات العربية وتطورها.. ذلك أن الذي يمارس حريته هو الذي يجترح قدرته ويمارس سلطته وفاعليته، بما ينتجه من الحقائق أو يخلقه من الوقائع في حقل عمله أو في بيئته وعالمه..

ومن لا سلطة له لا حرية له.. ولذا فالحرية عمل نقدي متواصل على الذات، يتغير به المرء عما هو عليه، بالكد والجهد، أو المراس والخبرة، أو السبق والتجاوز أو الصرف والتحول، ما يجعل إرادة الحرية مشروعا هو دوما قيد التحقق بقدر ما يشكل صيرورة متواصلة من البناء وإعادة البناء..

من هنا ووفق هذا المنظور مع الحرية كقيمة مركزية في منظومتنا القيمية والفكرية، وضد الإساءة التي قد تمارس باسم الحرية وهي ليست من الحرية في شيء، من الحرية أن تمارس قناعتك في أي موضوع، ولكن ليس من الحرية أن تسيء إلى الآخرين ومقدساتهم..

وعليه فإن فك الارتباط بين ممارسة الحرية والتصرف بإساءة إلى ثوابت الآخرين ومقدساتهم تتجلى العلاقة على نحو إيجابي بين المقدس والحرية.. بمعنى أن المقدس لا يقيد حرية الإنسان، لأن هذه الحرية من لوازم إنسانية الإنسان، ولكنه (أي المقدس) يرفض الإساءة المعنوية والمادية لأي إنسان آخر أو منظومة عقدية أخرى..

لهذا فإن فك الارتباط بين الالتزام بقيمة الحرية وأشكال الإساءات التي تمارس يساهم في تعميق مفهوم الحرية في الواقع الاجتماعي، ويزيل العديد من الهواجس والالتباسات التي يعيشها بعض الناس تجاه قيمة الحرية..

فالحرية ليست تفلتاً من الأخلاق، وليس تشريعا للإساءة، وليست وسيلة لهدم الثوابت والمقدسات، وإنما هي ممارسة عقلية ونقدية، تستهدف تظهير الحقائق باستمرار، ومنع قمع السؤال مهما كان موضوعه، وإبرازا مستديما لإنسانية الإنسان التي لا يمكن أن تتجلى بدون الحرية قولا وفعلا..

2- المقدس لا يشرع للتطرف وهتك الحرمات:

وفي مقابل الحرية التي ترفض الإساءة المعنوية والمادية لأي طرف من الأطراف، فإن المقدس لا يشرع في سياق الدفاع والذود عنه ممارسة التطرف والتشدد والغلو أو هتك الحرمات والأملاك العامة والخاصة.. لأن كل هذه الأشكال ليست دفاعا عن المقدس وثوابته، وإنما هي افتئات بحق المقدس..

لهذا فإننا في الوقت الذي نمارس النقد تجاه أولئك النفر الذي يمارس الإساءة المعنوية والمادية بحق الآخرين باسم الحرية، في ذات الوقت نرفض ممارسة التطرف وقتل الأبرياء وهتك الحرمات والإضرار بالأملاك الخاصة والعامة باسم الدفاع عن المقدس وثوابت الأمة.. فالمقدس لا يتم الدفاع عنه، بوسائل وآليات يرفضها ولا تنسجم ونظام قيمه التشريعي والأخلاقي.. فالمقدس لا يتم الدفاع عنه بهدم قيم الحرية وهتك الكرامة الإنسانية، وإنما يتم الدفاع عنه، بالالتزام بهذه القيم ومقتضياتها المتنوعة.. كما أن الحرية كقيمة وممارسة، لا يتم الدفاع عنها، عبر ارتكاب الموبقات والمحرمات، ومصادمة الناس في مقدساتهم، وإنما من حقك الأصيل أن تعبر عن قناعاتك وأفكارك، دون أن تتعدى على حقوق الآخرين المعنوية والمادية.. فكما أن من حقك أن تؤمن بفكرة وتعبر عنها، فمن حق الآخرين أيضا الإيمان بفكرة والتعبير عنها.. وإيمانك بفكرة، لا يجعلك أنت الوحيد القابض على الحق والحقيقة، كما أن إيمان الآخرين بذلك، لا يجعلهم وحدهم هم القابضين على الحقيقة..

فنحن مع الحرية وهي حق مصان للجميع، وهذا الحق لا يعني بأي حال من الأحوال، أنه يشرع لأحد حق الافتئات على مقدسات الناس وكراماتهم..

فالحرية هي بوابة الدفاع عن المقدس وثوابت الأمة.. والمقدس ليس نقيضا للحرية، بل هو أحد المدافعين عنها، والمانحين لها مضامين إنسانية وحضارية..

فالتعصب لا يحمي المقدسات، بل يشوهها، ويخيف الناس منها.. كما أن العنف لا يوقف الإساءات التي قد تمارس تجاه مقدسات الأمة وثوابتها..

لهذا فإننا نعتقد أن الإساءات المعنوية والمادية تبعد العلاقة على المستوى الإنساني بين الحرية والمقدس، كما أن التعصب والتطرف وانتهاك الكرامات والحرمات، تعمق الفجوة بين المقدس والحرية..

والصورة المثلى التي تنشدها المجتمعات العربية والإسلامية، هي أن تعيش حريتها كاملة على قاعدة احترام مقدساتها..

القضاة بين حرية التعبير وواجب التحفظ

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 8 جماد اول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=29635

عيسى الغيث

ضوابط الشريعة في حرية النقد والتعبير تخضع لمعيارين، الأول ألا يتجاوز ثوابت الدين ومحرماته، والثاني ألا يتجاوز حقوق العباد والبلاد بحيث يلحق الضرر بالحق الخاص للأفراد أو الحق العام للدولة، وعند الالتزام بهذين الثابتين فللناقد حرية التعبير، سواء كان لمجرد الحديث والكتابة أو للتسلية فهو من باب المباح، وإن كان بقصد النصيحة والإصلاح فهو بين الاستحباب والوجوب، وإذا لم يلتزم بالضوابط فإنه بين الكراهة والتحريم، ولأصحاب الحقوق الخاصة والعامة حق المطالبة بها في الدنيا والآخرة.

ولكن هل يجوز للقضاة أن يقوموا بنقد غيرهم من العباد فضلا عن نقد ولي أمر البلاد وولاته ومؤسساته وقراراته، حيث يلزم في ذلك الالتزام بأحكام الشريعة الآنف ذكرها من جهة، والتقيّد بأحكام النظام من جهة أخرى، ومن ذلك أن القاضي يصنف قانونيا بأنه ضمن الموظفين العامين الذين يسري عليهم نظام الخدمة المدنية ولائحة الواجبات الوظيفية، وذلك ضمن عموم مليوني موظف مدني وعسكري في الوطن، وكذلك يسري عليهم من جهة خاصة (نظام القضاء) وعلى وجه التحديد الفصل الثالث تحت عنوان (واجبات القضاة)، والمادة رقم 51 نصت على أنه (لا يجوز الجمع بين وظيفة القضاء ومزاولة التجارة، أو أي وظيفة أو عمل لا يتفق مع استقلال القضاء وكرامته، ويجوز للمجلس الأعلى للقضاء أن يقرر منع القاضي من مباشرة أي عمل يرى أن القيام به يتعارض مع واجبات الوظيفة وحسن أدائها)، وهنا ينبغي التركيز على مضمون (كرامة القضاء) و(حسن الأداء)، وهما يستلزمان عدم الدخول في النقد للآخر، سواء خاص أو عام، لأنه سوف يؤثر عليهما، كما أن دخول القاضي في باب النقد للعموم فضلًا عن الخصوص ناهيك عن مرجعه ومسؤوليه فهو من باب أولى في التحريم والمنع، ويؤثر على كرامة القضاء واستقلاله، وكما أن قيام الكتّاب بنقد القضاة والقضاء ومسؤوليه يؤثر على كرامة القضاء وحسن أدائه وهيبته ووقاره واستقلاله وحصانته، فمن باب أولى أن يلتزم القضاة بذلك لأنهم القدوة من جهة والمعنيون بالقضاء قبل غيرهم من جهة أخرى، ومن واجبهم الالتزام بأحكام الشريعة ومقاصدها والتقيّد بالأنظمة والتعليمات، ومن ذلك ما جاء في المادة رقم 11 من (نظام الخدمة المدنية) ونصها: (يجب على الموظف خاصة: أ/ أن يترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة والكرامة، سواء كان ذلك في محل العمل أم خارجه، ب/ أن يراعي آداب اللياقة في تصرفاته مع الجمهور ورؤسائه وزملائه ومرؤوسيه، ج/ أن يخصص وقت العمل لأداء واجبات وظيفته، وأن ينفذ الأوامر الصادرة إليه بدقة وأمانة في حدود النظم والتعليمات)، واللائحة التنفيذية لهذه المادة جاءت بأمر مهم للغاية في الفقرة (11/1) ونصها: (يحظر على الموظف توجيه النقد أو اللوم إلى الحكومة بأية وسيلة من وسائل الإعلام المحلية أو الخارجية)، والإعلام يشمل القديم التقليدي كالتلفزيون والإذاعة والجريدة، والجديد غير التقليدي كشبكة الإنترنت شاملة المنتديات ومواقع التواصل الاجتماعي وكل ما يمكن بواسطته تحقيق مناط (الإعلام)، وهو ما زاد على التواصل الثنائي الخاص، ويدخل في ذلك أولويًّا الاحتساب على ولاة الأمر والدولة علنًا وتوقيع البيانات ونشر المقالات وكل ما يتضمن مخالفة هذه الأنظمة والتعليمات، وآخرها الأمر السامي البرقي الكريم ذو الرقم 24492 والتاريخ 1433/5/14هـ الصادر بموجبه قرار المجلس الأعلى للقضاء ذو الرقم 33/19/2259 والتاريخ 1433/5/25هـ والمعمم من معالي رئيس المجلس برقم 264/ت وتاريخ 1433/5/26هـ القاضي بمنع القضاة من المشاركات الإعلامية التي تشمل الإعلامَين القديم والجديد المرئي والمسموع والمقروء، بما فيه الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي وكل وسائل التعبير التي تخرق "واجب التحفظ" المعروف مهنياً لكل القضاة في العالم، وعليه فلا يجوز للقاضي النقد مطلقا ومن باب أولى نقده قرارات ولاة الأمر في إصدار الأنظمة والتكليفات، ومن ذلك نقد رؤسائه، فضلًا عن المهاترات عبر المقالات والتغريدات والهاشتاقات ونحوه مما لا يليق بعضو السلك القضائي فعله، ويعتبر ذلك خرقا لواجب التحفظ، فضلاً عن اتخاذ مواقف ذات صبغة سياسية وحزبية وفكرية، ناهيك عن التعبير بما يفقده حياده وموضوعيته الواجبين على القاضي لكونه من الواجب أن يكون ملاذا آمنا للجميع بتنوع دياناتهم وقومياتهم وأوطانهم وألوانهم وأفكارهم، وحينما يكون القضاء سلاح تهديد من فئة ضد أخرى، وتلك الفئة الأخرى تخشى من اللجوء إلى القضاء ضد خصومها لاعتقادها عدم العدالة فهذا دليل على أن القضاء قد فقد حياديته وصارت العدالة في مهب الريح، ومن غير المعقول أن القضية نفسها تحال للقضاء، فمرة يحكم باختصاص المحكمة بها لكون (المدعي) من فئة، ويحكم مرة أخرى بعدم اختصاصه لكون المدعي حينها من الفئة الأخرى، والأسوأ حينما يدان المدعى عليه بتهمة الاعتداء على الآخر بتويتر لكون الآخر "مطوعا"، في حين أن "المطوع" تتم تبرئته من نفس التهمة إذا كان في مقعد (المدعى عليه)، بل وتتم شرعنة اعتدائه بزعم (الاحتساب)، وحينها يجب شرعا وعدلا على ولي الأمر سرعة الحزم بتحرير القضاء من الاختطاف الفكري والحزبي وإعادة استقلاله الحقيقي.

الهيئة: العمل من دون لائحة تنفيذية يعرضها للكثير من المشكلات

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 8 جماد الاول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1129277

يوسف بن عبدالعزيز أباالخيل

هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جهاز حكومي مثله مثل الأجهزة الحكومية الأخرى، يصيب ويخطئ أحيانا، ويلتزم بنظامه ولائحته ويتجاوزهما أحيانا أخرى، كما قد يتماس مع وظائف ومهمات قد لا تكون مناطة به وفقا لنظامه ولائحته، إلا ارتباطه بشعيرة دينية هي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، جعله بين غالٍ يرى أن انتقاده، أو انتقاد أحد أفراده، تعدّ على هذه الشعيرة، وبالتالي تعد على الدين بمعصوميته، وآخر مال بردة فعله على هذا التعالي من قبل الطرف المغالي إلى المطالبة بإلغاء هذا الجهاز نهائيا.

وإني بهذه المناسبة أدعو إلى سرعة إصدار اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة، وإذا صدرت فيجب على الهيئة وعلى كافة فروعها ومراكزها وأفرادها أن يلتزموا بالاحتساب على المنكرات التي تحددها فحسب

والوسط العادل بين هذا وذاك أن ينظر إلى جهاز الهيئة على أنه إذ يتولى شعيرة الاحتساب، فإنه ليس الاحتساب ذاته، ومن باب أولى أنه ليس الدين نفسه، مثلما هو الفرق البنيوي الحاسم بين الإسلام والمسلمين، وبين الدين والمتدينين، هذا إذا تجاوزنا عن حقيقة أن أفراد الجهاز يؤدون مهامهم ضمن مسؤوليات جهاز حكومي يخضع لسياسة الدولة وأنظمتها، بعيدا عن ربطه بشعيرة الاحتساب، من حيث هي شعيرة منوطة بالمسلم، من حيث هو مسلم ابتداء. ومن هنا فإن النقد الهادف الرصين الذي يوجه لأفراد الجهاز حين يتجاوزون ما هو محدد لهم في نظام الهيئة ولائحته التنفيذية، إنما يدخل ضمن النقد الموجه لكافة أجهزة الدولة التنفيذية عندما تخل بواجباتها، أو تتجاوز في أدائها. وبالتالي، فإن الناقد ليس تغريبيا، ولا عدوا للإسلام، أو لشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس هو من الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا، كما هي التهم التي تساق من قبل بعض المغالين وقليلي العلم والورع!

إن من أهم ما ينظم العلاقة بين الهيئة والمجتمع، التزام الهيئة: جهازا وأفرادا وهيئات فرعية ومراكز، بالمهمات التي حددها نظامها ولائحتها التنفيذية، دون أن تتجاوزها إلى مهمات ليست منوطة بها.

وإني لأجزم أن معظم، إن لم يكن كل، الاصطدامات والمشكلات التي حدثت وتحدث بين الفينة والأخرى من قبل بعض أفراد الهيئة، إنما هي نتيجة لتجاوز أدوارهم المرسومة لهم نظاميا ولائحيا.

كنت قد كتبت مقالا عن الهيئة قبل ما ينيف على أربع سنوات، اقترحت فيه إطارا لما أطلقت عليه(أنسنة) العلاقة بينها وبين المجتمع، انطلاقا من حصر نوعية (المنكرات) المنوط بالهيئة الاحتساب عليها؛ بحيث تكون معلومة للناس من النظام والشرع، بحيث ينطلق الإطار من حصر مهمة الهيئة في المنكرات التي حددها نظامها ولائحتها التنفيذية من جهة، ومن تلك المنكرات المجمع عليها قطعيا بين المسلمين كافة، إلا أني أرى اليوم أن الاحتساب على ما لم يُحدد في نظامها ولائحتها التنفيذية قد يفتح مجالا لاجتهاد أفراد من الهيئة نحن في غنى عنه، لا سيما وأن المشرع حين أصدر نظامها، وأوكل للرئاسة إصدار لائحتها التنفيذية، كان على علم بالمنكرات التي يجب حماية المجتمع منها، والتي أوكل للهيئة الاحتساب عليها.

ولقد يجوز القول إن الأمر بالمعروف لا يثير في الغالب أية حساسيات كالتي يثيرها النهي عن المنكر، ومن ثم فإن ما قد يثير المشكلات والاصطدامات، عند مباشرة الهيئة لأمور الاحتساب، إنما يكمن في عدم تحديد المنكرات المناط بالهيئة الاحتساب عليها، طالما لم يكن هناك حدود قانونية واضحة لتلك المنكرات. فلقد صدر نظام الهيئة الحالي بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (73) وتاريخ : 16 / 3 / 1434 ه، وأحال إلى اللائحة التنفيذية تحديد المنكرات الواجب على الهيئة

الاحتساب عليها، كما جاء في المادة السادسة بأن" تتضمن اللائحة التنفيذية لهذا التنظيم بياناً بالواجبات وطرق الأمر بها، وبياناً بالمحرمات والممنوعات وطرق إنكارها"، كما أحال في المادة السابعة منه إلى اللائحة أيضًا وضع" الإجراءات والتدابير والضوابط اللازمة للأمر بالمعروف والنصح والإرشاد والتوجيه بالتزام الواجبات الشرعية، والنهي عن المنكر، والحيلولة دون ارتكاب المحرمات والممنوعات".

هذا من ناحية المنكرات الواجب على الهيئة الاحتساب عليها، أما من ناحية دورها في ضبط مرتكبي المحرمات أو المشتبه بهم، فلقد أحال النظام إلى اللائحة أيضا تحديد المهمات والضوابط اللازمة لذلك، وفقاً للأحكام والإجراءات المنصوص عليها في نظام الإجراءات الجزائية. كما أعطى النظام للهيئة" حق المشاركة في مراقبة الممنوعات المشمولة باختصاصاتها مع الجهات المختصة"، مع ترك مهمة كيفية تنظيم مشاركتها في هذه المراقبة للائحة التنفيذية أيضا.

وهكذا نرى أن تحديد المنكرات الواجب على الهيئة الاحتساب عليها، وكذلك تحديد المهمات والضوابط التي تتصرف بموجبها الهيئة في ضبط مرتكبي المنكرات، وكيفية مشاركتها في مراقبة الممنوعات منوط بما ستحدده اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة الذي صدر قبل ثلاث سنوات، ولم تصدر لائحته التنفيذية بعد.

وإن عدم صدور اللائحة التنفيذية حتى الآن ليجعل الهيئة تعمل فيما يمكن أن نطلق عليه" فراغا قانونيا" لا يملأه إلا صدور اللائحة.

وهذا الفراغ سيجعل أفراد الهيئة من الآن وحتى صدورها يواجهون اصطدامات متعددة في مدى وكيفية احتسابهم على نكرات لم تحدد بعد، كما لم تحدد ضوابط وآليات الاحتساب عليها، وضوابط ومهمات ضبط مرتكبي المنكرات.

وإني بهذه المناسبة أدعو إلى سرعة إصدار اللائحة التنفيذية لنظام الهيئة، وإذا صدرت فيجب على الهيئة وعلى كافة فروعها ومراكزها وأفرادها أن يلتزموا بالاحتساب على المنكرات التي تحددها فحسب، وأن يلتزموا أيضا بما تنص عليه آليات ضبط مرتكبي المنكرات وفقا لما تنص عليه الأحكام والإجراءات المنصوص عليها في نظام الإجراءات الجزائية، وهو ما أكدت عليه المادة الثامنة من النظام.

وبدون صدور اللائحة التنفيذية بشكل عاجل، وبدون الالتزام بضوابطها في الاحتساب والضبط، ستستمر المشاكلات والمشادات بين المجتمع والهيئة.

والله من وراء القصد.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أغلقوا المدارس وتخلصوا من "التعليم"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 8 جماد الاول 1437هـ - 17 فبراير 2016م
https://www.aleqt.com/2016/02/17/article_1031020.html

سطام الثقيل

لا يمكن السكوت عما حصل في قطاع التعليم خلال الأسبوع الجاري، فهل من المقبول أن نرى معلما ينهال على طالبه بالضرب المبرح كما شاهدنا في أحد المقاطع التي تداولها نشطاء في موقع التواصل الاجتماعي، ونلوذ بالصمت؟

الحدث السابق لم يكن الحدث الوحيد الذي صدم الشارع السعودي خلال الأسبوع المنصرم فثمة حدث أشنع ألا وهو تشكيل معلم عصابة من طلابه امتهنت السطو المسلح على محال في محافظة جدة أيضا.

معلم يضرب طالبا بوحشية وآخر يشكل عصابة من طلابه وفي ظرف أسبوع، أمر غير مقبول ولا يمكن أن نراه حدثا فرديا بل هو أمر يطول القطاع كله، ويجب أن نلغي وزارة التعليم ونغلق كل المدارس في المملكة، يجب أن نتخلص من هذا القطاع على وجه السرعة، أو أن يتم دمجه مع القطاع الصحي.

لو أن كل سلبية تحدث أو خطأ فردي يحمل وزرها الجهاز الحكومي كله، ويترتب عليه إغلاقه كما طالبت أعلاه "مازحا"، لأغلقنا كل الأجهزة الحكومية في البلد، فلا يمكن أن نجد جهازا حكوميا يعمل ولا يخطئ، ولا يمكن أن نتعامل مع موظفي الدولة كملائكة منزهين عن الخطأ.

لا شك أن المخطئ يجب أن ينال عقابه، وألا نتهاون في ذلك، ولا بد من التقييم والتقويم المستمر لأجهزة الدولة وأن نطور من العمل ونتلافى السلبيات، ولكن أن يكون هناك مطالب بإلغاء هذا الجهاز أو ذاك بمجرد رصدنا سلبية أو خطأ فرديا، فهذا ضرب من "الجنون" سيجعلنا نغلق كل جهاز ونعيش في عصر جاهلي خال من الدولة ومؤسساتها.
طبعا لا أحد يطالب بإغلاق أي جهاز في الدولة بسبب السلبيات، فالجميع يطالب بالتطوير ومعالجة القصور، ومطالب الإغلاق لا تطول إلا جهازا واحدا ألا وهو جهاز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومشكلة هؤلاء مع "الهيئة" الجهاز لا الفرد المخطئ، فمع كل خطأ يحدث من قبل أعضاء في الهيئة، فهم لا يناقشون الخطأ، بل يقفزون فورا على الجهاز مطالبين بإغلاقه والتخلص منه رغم أهميته.. طبعا هي مطالب مجنونة لا يقبلها العقل والمنطق ولكنها مزعجة ومقززة وتدعو للغثيان أحيانا.
للأسف الشديد البعض يناقش قضايا الهيئة وسلبياتها ليس من أجل الإصلاح والتطوير كما يتعامل مع أجهزة الدولة الأخرى، بل يناقشها من خلال منظور فكري "معشش" في رأسه، رافضا منهجها السوي ورسالتها بشكل كامل، هو يبحث عن إغلاقها فقط سواء كانت تجيد القيام بعملها أو لا.

التأمينات الاجتماعية العائل المستكبر

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160218/Con20160218825064.htm

محمد بن سليمان الأحيدب

بعض المؤسسات الحكومية وشبه الحكومية تعاني من ازدواجية غريبة فتجدها تقتر على من تشملهم خدماتها من المواطنين بحجة التوفير وشح الموارد المالية، لكنها في الوقت ذاته تصرف بسخاء عندما يتعلق الأمر بتذاكر السفر والانتدابات والبدلات لكبار الموظفين فيها، ومؤسسة التأمينات الاجتماعية باتت مثالا مناسبا لهذا النوع من المؤسسات!.
مؤسسة التأمينات استثمرت في شركات مساهمة واستحوذت على حصص كبيرة في أسهمها وهذا أمر لا غبار عليه عندما لا يتطاير منه غبار يسبب الحساسية، لكن الواقع أن ممثل المؤسسة في عضوية مجلس إدارة تلك الشركات يتقاضى مكافأة جزلة جدا لا تقل عن ثلاثين ألف ريال شهريا خلاف الانتدابات وتذاكر السفر المكلفة جدا لحضور أربع جلسات يكون دوره فيها، في الغالب، سلبي جدا، أو مجرد متابع، دون أن يبذل أدنى مجهود للتحليل أو التدقيق والدراسة والتقييم بما يحفظ حقوق المؤسسة ويقلل المخاطر في استثماراتها بدليل أن إحدى شركات الاتصالات التي تستثمر فيها المؤسسة تعرضت لخسارة في القيمة السوقية بما تخطى ستة مليارات من الريالات دون تحرك من المؤسسة الممثلة في مجلس الإدارة.
المشكلة التي لا تقل خطرا هو أن بعض الموظفين يمنح أكثر من تمثيل في عدة شركات ويحصل من كل منها على مكافأة شهرية فيصبح دخله الشهري يفوق راتب وزير بينما زملاؤه لم يمنحوا فرصة واحدة، وهذا يحدث حزازيات بين الموظفين وشللية وجو عمل مكهربا وغير صحي بسبب تميز فئة من الموظفين عن غيرهم.
المؤسسة اقترحت نظام ساند على المؤمن عليهم كنوع من التوفير، ولم يطبق على موظفيها!، لكن ذلك يصبح سهلا إذا علمنا أن ما يصرف كتعويض لتذاكر لكبار الموظفين يعتمد سعرا عاليا جدا خصوصا في الانتدابات لدول أوروبا وشمال أمريكا، وأن مكتب الطيران الذي قدم نموذج أسعار معقولا، لم يستمر طويلا في تعاقده مع المؤسسة وعادت لمتعهد أغلى كثيرا في نماذج أسعار التذاكر فأين التوفير هنا؟!.
أيضا من التبذير والإهمال أن تؤمن المؤسسة سكنا عينيا لبعض الموظفين ثم تصرف لهم بدل تعويض إسكان!.
مؤسسة التأمينات الاجتماعية مؤسسة شبه حكومية هامة جدا، خصوصا أن المؤمن عليهم ومن تقتطع المؤسسة من رواتبهم أصبحوا شريحة كبرى في ظل تزايد توظيف السعوديين في برامج تشغيل ذاتي وانتعاش السعودة في القطاع

الخاص، فهي لا تقل بل ربما تفوق المؤسسة العامة للتقاعد، ودخولها ومصروفاتها يجب التأكد من عدالتها وسلامتها، فلا تقتر في جهة وتدعي التقشف ثم تبذر في جهة أخرى فتكون أشبه بعائل مستكبر.

نشر القانون أولى من نشر الديمقراطية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
http://www.al-madina.com/node/660770

حسن أحمد حسن فتيحي

تنتشر الديمقراطية اليوم في كثير من شعوب العالم؛ ويبقى الحلم أن تخرج انتخابات حرة وينتشر معها القانون.
إلا أن هناك من المشككين أمثال Fareed Zakaria الذين يقولون: إن الديمقراطيات اللادستورية- أي الديمقراطيات التي ينتخب فيها القادة، ولكن تنعدم فيها روح الدستور والقانون- كثيرًا ما تهدد بانقلاب الأوضاع فور تولي الرؤساء المنتخبين الحكم.
فإذا لم يكن هناك قانون يلجم هؤلاء القادة فسيتصرفون في كثير من الأحيان كديكتاتوريين أيدهم صندوق الانتخاب فيمسحون القانون، وقد ينقلبون على من انتخبهم أو يظلمون الأقليات وأصحاب الرأي المخالف باسم الأغلبية.
ويقول Fareed Zakaria إن معاونة الحكام المركزيين ليتجهوا نحو القانون وحماية الحقوق المدنية والليبرالية أولى من نشر الديمقراطية في الدول، التي ليس بها انتخابات.. فحكم مركزي مستقر، كما هو الحال في ماليزيا وسنغافورة أفضل من ديمقراطيات كثيرة انقلب فيها رؤساؤها على من انتخبهم كما في بعض الدول الإفريقية.
إن الحقوق المدنية والقانون بما فيه فصل القوى السياسية بعضها عن بعض ليعادل أحدها الآخر ضرورة في الديمقراطيات، قد يسود حكم الرعاع والعصبيات والعرقية المنصورين من الأغلبية الظالمة أحيانًا للأقليات وأصحاب الرأي المعارض.. فأفضل من نشر الديمقراطية، نشر القانون ومؤسساته الليبرالية بما يتلاءم مع طبيعة البلاد الهدف.

مع استمرار جهودها لتخفيض معدلي التضخم والبطالة

دول مجلس التعاون تنجح في تخفيض مؤشرات البؤس وتحقق مراتب متقدمة عربياً وعالمياً

المصدر: جريدة الرياض الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م
http://www.alriyadh.com/1128531

تمكنت معظم دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية من تحقيق مراكز متقدمة جدا في تدني مؤشرات البؤس "مجموع معدلي التضخم والبطالة خلال 2015" حيث احتلت دولة قطر المرتبة الأولى خليجياً وعربياً، والمرتبة الثانية عالمياً في تدنى مؤشر البؤس بنحو 1.81 نقطة.

ووفقا للتقرير الذي تنشره "الرياض" اليوم فقد جاءت الكويت في المرتبة الثانية خليجيا بعد قطر بنحو 5.4 نقاط، ثم البحرين بنحو 5.7 نقاط، ثم الإمارات بنحو 7.5 نقاط، ثم السعودية بنحو 7.9 نقاط، وجاءت سلطنة عُمان في المرتبة الأخيرة خليجياً في تدنى مؤشر البؤس بنحو 15.4 نقطة بالرغم من انخفاض معدل التضخم إلى نحو 0.4%، إلى أن هذه المستوى المرتفع كان نتيجة ارتفاع معدل البطالة في السلطنة إلى نحو 15%.

وعالمياً، احتلت تايلاند المرتبة الأولى في تدني مؤشر البؤس بنحو 0.5 نقطة، ثم دولة قطر، ثم سويسرا بنحو 2.1 نقطة، ثم سنغافورة بنحو 2.7 نقطة، ثم اليابان بنحو 3.6 نقاط، ثم تايوان بنحو 4.6 نقاط، وجاءت ألمانيا في المرتبة السابعة بنحو 4.9 نقاط، ثم كوريا بنحو خمس نقاط، وفي المرتبة التاسعة حلت الكويت بنحو 5.37 نقاط، ثم ماليزيا بنحو 5.40 نقاط، وفي المرتبة الحادية عشرة جاءت مملكة البحرين بنحو 5.8 نقاط.

وبالنسبة لبقية الدول العربية، فقد حلت لبنان في المرتبة 24 في تدني مستوى مؤشر البؤس بنحو 7.4 نقاط، تلتها الإمارات العربية المتحدة في المرتبة 25، ثم المملكة العربية السعودية في المرتبة 27 عالمياً، ثم المغرب في المرتبة 61 عالمياً، ثم الجزائر في المرتبة 74 عالمياً، ثم الأردن في المرتبة 80 عالمياً، ثم سلطنة عُمان في المرتبة 85 عالمياً، ثم موريتانيا في المرتبة 90 عالمياً، ثم العراق في المرتبة 101 عالمياً، ثم تونس في المرتبة 102 عالمياً، ثم مصر في المرتبة 113 عالمياً، ثم فلسطين في المرتبة 120 عالمياً، ثم السودان في المرتبة 121 عالمياً، ثم أثيوبيا في المرتبة 122 عالمياً، ثم ليبيا في المرتبة 124 عالمياً ثم اليمن في المرتبة 129 عالمياً، ثم سورية في المرتبة 131 عالمياً.. الجدول المرفق.

لفترة طويلة كان هناك اعتقاد سائد بين الاقتصاديين بوجود علاقة عكسية بين التضخم والبطالة إلى أن ظهر ما يعرف بالتضخم الركودي " Stagflation" في سبعينيات القرن الماضي، حيث تزامن ارتفاع معدل التضخم مع ارتفاع معدل البطالة. هذه الحالة دفعت الاقتصاديين إلى إعادة النظر في توصيف العلاقة بين التضخم ومعدل البطالة في الأجلين القصير والطويل.

وهناك شبه إجماع بين الاقتصاديين على أن نجاح السياسات الاقتصادية في مختلف دول العالم يتوقف على قدرتها على تحقيق معدل نمو ينعكس على خلق فرص وظيفية جديدة مع الحفاظ على استقرار المستوى العام للأسعار، لذا فإن فشل السياسات الاقتصادية وعدم تناغمها قد يؤدي إلى تدهور الأوضاع الاقتصادية في البلاد، وسينعكس ذلك بشكل مباشر على الظروف المعيشية للمواطنين من خلال ارتفاع حاد في الأسعار مصحوباً بارتفاع معدل البطالة.

وهذا ما دعا الاقتصادي "ارثر اوكون - Arthur Okun" إلى التفكير في مؤشر البؤس " Misery Index ". وهو ببساطة مجموع معدلي التضخم والبطالة، حيث يعتبر ارتفاع المؤشر مقياساً لدرجة شقاء الناس في بحثهم عن الوظائف وفي تحملهم لنفقات المعيشة.

والمؤشر لا يأخذ قيماً سالبة لأن معدل البطالة لا يمكن أن يكون سالباً، كما أن معدل التضخم لا يأخذ قيماً سالبة إلا في حالات نادرة وموقتة. ومعدلات البطالة الطبيعية تتراوح ما بين 3% إلى 5%، أما معدلات التضخم المقبولة في معظم دول العالم فتتراوح ما بين 2% إلى 3%. لذا تتراوح المستويات المقبولة لمؤشر البؤس ما بين 5% إلى 8%.

وقد ارتفع مؤشر البؤس في المملكة من 6,8% في عام 1999 إلى 15,4% في عام 2010، وخلال هذه الفترة سجل المؤشر أعلى مستوى له عند 19,8% في عام 2008 نتيجة للارتفاعات القياسية التي سجلها معدل التضخم "شكل 1".
بمقارنة مؤشرات البؤس العالمية في عام 2015، يلاحظ تفوق الاقتصاد التايلاندي، والقطري، والسويسري، والسنغافوري، والياباني في خفض مؤشر البؤس، في حين أثرت الأزمات المالية والسياسية بشكل بالغ في عدة دول مثل فنزولا، وأكرانيا، وسورية، وهييتي، واليمن، وكينيا، وجنوب السودان، وناميبيا، وجنوب أفريقيا، وإيران بلغ فيها مؤشر البؤس 25.7 نقطة نتيجة ارتفاع معدل التضخم بنسبة 14% ومعدل البطالة بنسبة 11.7% خلال عام 2015.
وقد بلغ المتوسط العام لمؤشر البؤس في الدول محل المقارنة 16,5 نقطة، وبلغ المتوسط العالمي لمعدل التضخم نحو 6.5% ومعدل البطالة نحو 10.0% خلال عام 2015.

"اليامي" يحث عمان على مواصلة جهودها في الاستجابة لاحتياجات اللاجئين

اختتام فعاليات مناقشة التقرير الدوري الأول لحالة حقوق الإنسان بالأردن

المصدر: جريدة سبق الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م
https://sabq.org

اختتمت لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق) اليوم مناقشة التقرير الدوري الأول لحالة حقوق الإنسان المقدم من المملكة الأردنية الهاشمية، والذي استمر على مدى يومين بمقر الأمانة العامة للجامعة بحضور رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية الدكتور هادي بن علي اليامي ، ومشاركة نائب الأمين العام السفير أحمد بن حلي والسفيرة هيفاء أبو غزالة الأمين العام المساعد لشؤون الإعلام والاتصال.
وذكر بيان صحفي للجنة في ختام الاجتماع، أن مناقشة التقرير جاءت إعمالا للمادة 48 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان، بهدف تقييم مدى امتثال تشريعاتها وممارساتها لأحكام الميثاق.
وبين الدكتور هادي اليامي في مؤتمر صحفي عقده في ختام الاجتماع أن اللجنة كونت صورة عن مدى تفعيل التدابير التي اتخذها الأردن بشأن التوصيات التي صدرت عام 2012 على تقرير الأردن الأول عن مدى إعمال أحكام الميثاق.
وأوضح اليامي أن لجنة حقوق الإنسان العربية تدرك أثر مشكلة اللاجئين على مدى قدرة المملكة على كفالة وإعمال التزاماتها الواردة في أحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان.
وحث رئيس لجنة حقوق الإنسان العربية المملكة على مواصلة جهودها في الاستجابة لاحتياجات اللاجئين، مشددا على أهمية قيام المنظومة الدولية والعربية بدورها في دعم ومساندة الدولة الأردنية، ليتسنى لها توفير الخدمات الإنسانية لهؤلاء للاجئين وتمكينهم من العيش بكرامة والتمتع بحقوقهم الإنسانية.
إلى هذا أشارت اللجنة إلى أن الوفد الأردني استعرض مضمون تقرير حالة حقوق الإنسان في الأردن وقدم شرحا للإطار السياسي والدستوري وجهود الدولة في تعزيز وحماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي إنفاذ أحكام الميثاق العربي لحقوق الإنسان وعلى الأخص جهودها في مجال إقرار المساواة وعدم التمييز، وحماية الحق في الحياة والحماية من التعذيب ومكافحة الرق والإتجار بالأشخاص واستقلال القضاء وحق اللجوء إليه والحريات

السياسية والمدنية وحماية الأسرة والنساء والأطفال وحقوق العمل وتكوين الجمعيات والنقابات والحق في الصحة وحقوق ذوي الإعاقة والحق في التعليم والحق في التنمية.

وبينت أن أعضاء لجنة حقوق الإنسان العربية قدموا تساؤلاتهم وملاحظاتهم للوفد الأردني حول القضايا المتعلقة بإنفاذ أحكام الميثاق والتنظيم القانوني للحقوق والحريات ومؤشرات إنفاذها للوقوف على حالة حقوق الإنسان بما فيها التقدم المحرز في حقوق الإنسان إلى جانب المعوقات والتحديات التي تجابه تعزيزها وحمايتها.

ولفتت إلى أن الجلسات شهدت حضور كثيف لممثلين عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان في المملكة، موضحةً أن هذه المنظمات غير الحكومية العاملة في المملكة قد قدمت تقارير موازية تستعرض حالة حقوق الإنسان في الدولة الطرف بلغ عدادها 10 تقارير علاوة على تقرير ورد إليها من المركز الوطني لحقوق الإنسان والهيئة المستقلة للانتخابات، لمساعدة اللجنة على التقييم الواسع لحالة أعمال الدولة للأحكام الواردة في الميثاق.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الرياض الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م

http://www.alriyadh.com/comic

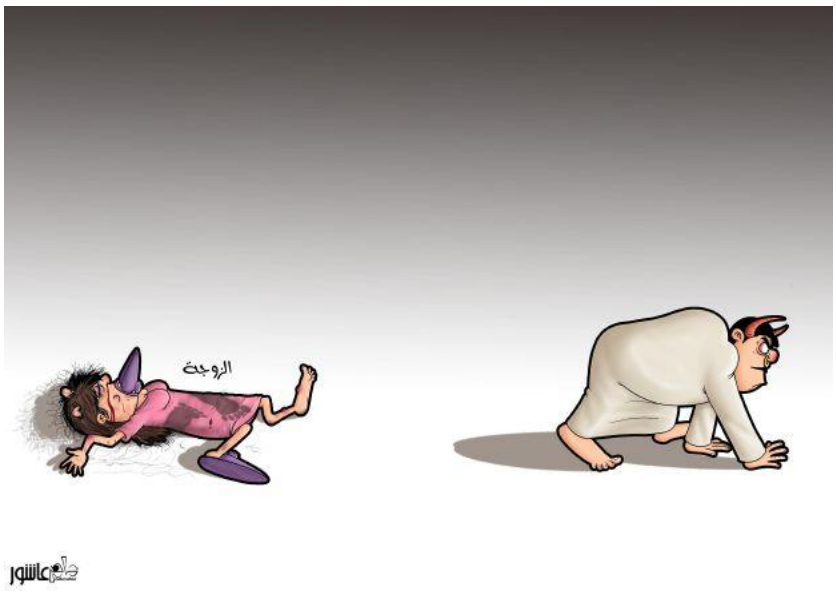

المصدر: جريدة الحياة الاحد 5 جماد اول 1437هـ - 14 فبراير 2016م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/13938277

المصدر: جريدة المدينة
الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م

http://www.al-madina.com/node/660181

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 6 جماد اول 1437هـ - 15 فبراير 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6958

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م

http://www.alhayat.com/Opinion/Maher-Ashor/13988963

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 7 جماد اول 1437هـ - 16 فبراير 2016م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20160216/Cartoon201602166841.htm

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
8 جماد الاول 1437 هـ - 17
فبراير 2016م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14008550

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء
8 جماد اول 1437 هـ - 17
فبراير 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6961

المصدر: جريدة الحياة الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/14025991

المصدر: جريدة الوطن الخميس 9 جماد اول 1437هـ - 18 فبراير 2016م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6963